

Distr.: General
16 September 2020
Arabic
Original: English



رسالة مؤرخة 14 أيلول/سبتمبر 2020 موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام والممثلين الدائمين لأعضاء مجلس الأمن

يشرفني أن أشير إلى الجلسة 8756 لمجلس الأمن المعقودة في 10 أيلول/سبتمبر 2020 في إطار بند جدول الأعمال "الأطفال والنزاع المسلح" (انظر S/PV.8756). ووفقا للتفاهم الذي تم التوصل إليه بين أعضاء المجلس بشأن تلك الجلسة، قدمت الوفود والكيانات التالية بيانات مكتوبة، مرفق طيه نسخا منها: أذربيجان، الأرجنتين، أرمينيا، أفغانستان، إكوادور، الإمارات العربية المتحدة، أوروغواي، أوكرانيا، أيرلندا، إيطاليا، جمهورية إيران الإسلامية، الاتحاد الأوروبي، البرازيل، البرتغال، بلغاريا، بولندا، بيرو، تركيا، جمهورية كوريا، جورجيا، الدانمرك، سان مارينو، السنغال، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، سويسرا، شيلي، غواتيمالا، الفلبين، قطر، كندا، لكسمبرغ، ليختنشتاين، مالطة، المغرب، المكسيك، الهند، اليابان، اليمن ودولة فلسطين ذات مركز المراقب.

ووفقا للإجراء الوارد في الرسالة المؤرخة 7 أيار/مايو 2020 الموجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الممثلين الدائمين لأعضاء مجلس الأمن (S/2020/372)، والذي تم الاتفاق عليه في ضوء الظروف الاستثنائية الناجمة عن جائحة مرض فيروس كورونا، ستصدر البيانات المرفقة بوصفها وثيقة رسمية من وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) عبدو أباري

رئيس مجلس الأمن



المرفق 1

بيان الممثلة الدائمة لأفغانستان لدى الأمم المتحدة، أدبلا راز

أود أن أبدأ أولاً بشكر النيجر على تنظيم هذه الجلسة. كما أشكر السيدة فيرجينيا غامبا دي بوتغيتير، الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح؛ والسيدة هنرييتا فور، المديرية التنفيذية لليونيسيف؛ والسيدة مارينا تسولاكيس، كبيرة الباحثين في التحالف العالمي لحماية التعليم من الهجمات، على ما قدمته من إحاطات وبيانات ثاقبة للغاية.

إن كفالة أن يتاح للأطفال بيئة آمنة للتعلم واستكشاف ما أمامهم من فرص للمستقبل مسألة ذات أهمية حيوية بالنسبة لأفغانستان، لا سيما بوصفها أحد البلدان التي تضم أصغر السكان سناً في العالم، حيث أن 63 في المائة منهم دون سن الخامسة والعشرين و 46 في المائة دون سن الخامسة عشرة. ونحن، كبلد شهد العنف والدمار وشهد فترة مُنعت فيها الفتيات من الدراسة على الإطلاق، ندرك الحاجة الملحة إلى مواصلة السعي إلى تحقيق هدف القضاء التام على الحواجز والعنف ضد المدارس.

وتشاطر حكومة أفغانستان الأمين العام قلقه إزاء العدد الكبير من الإصابات التي يُبلغ عنها بين الأطفال ومختلف الهجمات على المدارس وغيرها من المرافق المدنية التي ما زالت تحدث. وواصل تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام والطالبان شن هجمات شنيعة، بما في ذلك عن طريق الأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع، والاشتباكات البرية، والهجمات الانتحارية، والذهاب إلى حد استخدام المدنيين ومرافقهم كدروع في تنفيذ أعمالهم. وقد أدت هجماتهم العشوائية على الأطفال والمدارس إلى زيادة عدم اليقين لدى الجيل القادم من الأفغان، الذين يشعرون بالفعل بآثار إغلاق المدارس أثناء جائحة مرض فيروس كورونا. وهذه الهجمات غير مقبولة ولا إنسانية وتدل على التجاهل التام للحياة التي يحق لتلك المجموعات التمتع بها.

والحكومة الأفغانية ملتزمة بحماية الأطفال وضمان حماية المدارس وجميع المؤسسات المدنية الأخرى. وأفغانستان من الدول الموقعة على إعلان المدارس الآمنة، كما أنها أصدرت تشريعات رئيسية على الصعيد المحلي، بينما صدقت أيضاً على معاهدات هامة على الصعيد الدولي. وتجدر الإشارة إلى أن أفغانستان صدقت على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة، واعتمدت أيضاً خريطة طريق لكفالة حماية الأطفال وعدم مشاركتهم في النزاع، تمشياً مع خطة العمل المتعلقة بهذه المسألة التي وضعت مع الأمم المتحدة. وبالإضافة إلى ذلك، اعتمدت أفغانستان أيضاً سياسة وطنية لمنع وقوع إصابات في صفوف المدنيين والتخفيف من حدتها لكفالة الحماية الفعالة لجميع المؤسسات المدنية، بما فيها المدارس، في جميع العمليات العسكرية. وعلاوة على ذلك، أقر الرئيس غني أيضاً قانون حماية حقوق الطفل في عام 2019، ما يشدد كذلك على الأولوية التي توليها الحكومة لهذه المسألة.

ونلاحظ مع القلق أن الجائحة التي تعشت مؤخراً وضعت أيضاً العديد من الأطفال في وضع خطير بمنعهم من الحصول على المساعدة الإنسانية التي هم في أمس الحاجة إليها. وفي هذا الصدد، ندعو الطالبان - خاصة ونحن على وشك الشروع في مفاوضات بين الأفغان - إلى التقيد ببناء الأمين العام من أجل وقف إطلاق النار على الصعيد العالمي، الذي من شأنه أن يسمح بوصول هذه المعونة إلى جميع مواطنينا المحتاجين، ولا سيما الأطفال. كما نلاحظ الدور الهام الذي ستؤديه حقوق الطفل كجزء من تلك

المفاوضات. ومن المهم الإشارة إلى أن الحكومة لن تتفاوض بشأن الحق الهام في التعليم لجميع مواطني أفغانستان، كما ورد ذكره في دستورنا ونص على حمايته.

وأود أن أختتم بياني بالتأكيد على دور أفغانستان كشريك متفان لحماية الأطفال في النزاع المسلح ووصولهم على التعليم. وسنواصل عملنا لكفالة أن يتمكن جميع الأفغان من تحقيق إمكاناتهم.

بيان البعثة الدائمة للأرجنتين لدى الأمم المتحدة

[الأصل: بالإسبانية]

تشكر الأرجنتين النيجر على تنظيمها هذه المناقشة بشأن مسألة حاسمة كالهجمات على المدارس في سياق النزاع المسلح بمناسبة الذكرى السنوية العاشرة للقرار 1998 (2011) وفي سياق الاحتفال باليوم الدولي الأول لحماية التعليم من الهجمات في 9 أيلول/سبتمبر. ويصادف هذا العام أيضاً الذكرى السنوية الخامسة لإعلان المدارس الآمنة، وهو مبادرة قادتها الأرجنتين والنرويج، ووقعت عليه 104 دول أعضاء في الأمم المتحدة. ونحن على ثقة بأن هذه المناقشة المفتوحة ستتيح فرصة للتفكير في التقدم المحرز في تنفيذ القرار 1998 (2011) والقرارات ذات الصلة اللاحقة، وكذلك في التحديات الرئيسية التي لا تزال قائمة.

كما نعرب عن تقديرنا للأمين العام على تقريره الأخير عن الأطفال والنزاع المسلح (S/2020/525). وأشيد أيضاً بعمل الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح، السيدة فيرجينيا غامبا دي بوتغيتير، وأشكرها على إحاطتها وعلى تقديمها التقرير السنوي إلى الجمعية العامة في آب/أغسطس.

إن التعليم أساسي للتنمية والتمتع الكامل بحقوق الإنسان. ويساعد الحصول على التعليم المأمون على حماية الأطفال من أخطار النزاع المسلح، ويساعدهم على تحقيق إمكاناتهم ويسهم في بناء مجتمعات أكثر قدرة على الصمود وتتعلم بقدر أكبر من السلام. وتعتقد الأرجنتين اعتقاداً راسخاً أن التعاون الدولي وحده هو الذي سيمكن من التصدي لآفة الهجمات على المدارس بجميع مظاهرها، في سياق الاحترام غير المقيد لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي.

إن إغلاق المدارس واستخدامها للأغراض العسكرية له عواقب لا رجعة فيها على حياة الأطفال، ولا سيما الفتيات، اللاتي يقل احتمال مواصلة تعليمهن لتعليمهن، حيث يواجهن مخاطر أكبر من أن يصبحن ضحايا لزواج الأطفال، والحمل المبكر، والعنف القائم على أساس نوع الجنس.

وتشاطر الأرجنتين الممثلة الخاصة قلقها إزاء قرابة 23.8 مليون طفل ومراهق معرضين لخطر عدم العودة إلى المدارس نتيجة لجائحة فيروس كورونا (كوفيد-19) التي تتفاقم بسبب الهشاشة المتزايدة للأطفال ضحايا النزاعات المسلحة.

وتكرر الأرجنتين دعمها الثابت لعمل المنظمة الرامي إلى منع الانتهاكات الخطيرة لحقوق الأطفال في سياقات النزاع المسلح وتجنبها ووقفها. ومن هذا المنطلق، كان بلدنا من أوائل الدول التي صدقت، في عام 2002، على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة وأيد بلدنا اعتماد القرارات اللاحقة 1261 (1999) و 1612 (2005) و 2143 (2014) و 2225 (2015) و 2427 (2018).

ونشدد على العمل الهام الذي تقوم به مبادرة "العمل على توفير الحماية للأطفال المتضررين من النزاعات المسلحة" و "الائتلاف العالمي من أجل إعادة إدماج الأطفال الجنود" بوصفهما أداتين رئيسيتين لتعزيز التعاون بين الأمم المتحدة والمجتمع المدني والمجتمع الدولي. ونؤيد الإجراءات الرامية إلى وضع حد

للانتهاكات الخطيرة التي ترتكب ضد الأطفال في سياق النزاع المسلح ومنعها من أجل تحقيق إعادة إدماج شاملة ومستدامة، تركز على احتياجات الأطفال وتبني نهجاً إنسانياً وسلمياً وتتموياً.

ونعتقد اعتقاداً راسخاً أن السلام لا يزال أفضل وسيلة للحد من الانتهاكات المرتكبة ضد الأطفال وأن المساواة في الحصول على التعليم الجيد أمر أساسي لضمان الإعمال الكامل لحقوقهم الإنسانية من دون أن يتخلف أحد عن الركب وللانتقال إلى مجتمعات أكثر عدلاً وسلماً ومساواة.

المرفق 3

بيان الممثل الدائم لأرمينيا لدى الأمم المتحدة، مهير مارغاريان

أود أن أعرب عن تقديري لرئاسة النيجر على عقد هذه المناقشة المفتوحة الهامة والحسنة التوقيت عن طريق التداول بالفيديو. كما نشكر الممثلة الخاصة المعنية بالأطفال والنزاع المسلح، السيدة فيرجينيا غامبا دي بوتغيتير، والمديرة التنفيذية لليونيسف السيدة هنرييتا فور، فضلاً عن ممثلي المجتمع المدني، على إبراز التحديات المتصلة بحماية الأطفال في النزاع المسلح ودعم حقوق الإنسان الخاصة بهم.

تجري هذه المناقشة في الوقت الذي نحتفل فيه لأول مرة باليوم الدولي لحماية التعليم من الهجمات، عملاً بقرار الجمعية العامة 74/275 الذي شاركت أرمينيا في تقديمه. ويوفر اليوم الدولي منبراً هاماً للتوعية بالتحديات التي يواجهها الأطفال ولزيادة جهود المجتمع الدولي لتعزيز المدارس كأماكن آمنة للأطفال.

ولا يزال إعلان المدارس الآمنة، بعد مرور خمس سنوات على اعتماده، مخططاً أساسياً للتعجيل باتخاذ تدابير عملية على أرض الواقع لتعزيز سلامة وأمن المدارس وضمان التعليم الجيد لجميع البنين والبنات المتضررين من النزاع. وتبرز تقارير الأمين العام والممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح التحديات المتعددة والاتجاهات الخطيرة في مجال حماية الأطفال في مناطق النزاع. وتشعر أرمينيا بقلق بالغ إزاء الزيادة الحادة في منع وصول المساعدات الإنسانية إلى الأطفال والهجمات على المدارس وتدميرها واستخدامها لأغراض عسكرية وقتل الأطفال والعنف الجنسي ضدهم وتجنيدهم واستخدامهم.

وقد أثرت الأزمة الناجمة عن انتشار جائحة فيروس كورونا (كوفيد-19) تأثيراً شديداً على مئات الملايين من الأطفال مما أدى إلى تعطيل واسع النطاق للخدمات التعليمية وزيادة تفاقم الفوارق التعليمية بالنسبة للفئات الأكثر ضعفاً، ولا سيما الأطفال المقيمين في مناطق النزاع. وقد استلزمت إجراءات إغلاق المدارس وتقييد الحركة اتخاذ تدابير للتعلم عن بعد، مع ضرورة توفير إمكانية الوصول إلى الإنترنت والاتصال الرقمي لضمان استمرارية تعليم الأطفال.

إن حماية الأطفال ودعم حقوقهم الإنسانية، بما في ذلك الحق في التعليم، أولوية حاسمة بالنسبة لأرمينيا. وإسكات البنادق، كما أكد الأمين العام في نداءه من أجل وقف إطلاق النار على الصعيد العالمي، أمر بالغ الأهمية للمساعدة في إنشاء ممرات للمعونة المنقذة للحياة لأشد الفئات ضعفاً، بمن فيهم الأطفال. وتؤيد أرمينيا دعوة الأمين العام إلى إعطاء الأولوية لتعليم جميع الأطفال، بمن فيهم الأطفال في حالات النزاع، على النحو المبين في رسالته بشأن أثر جائحة كوفيد-19 على الأطفال.

وفي منطقتنا، تشعر أرمينيا بقلق بالغ إزاء المحاولات المستمرة لحرمان الأطفال من حقوق الإنسان والحريات الأساسية، بما في ذلك حقهم غير القابل للتصرف في التعليم. وقد انطوى العدوان العسكري الذي شنته أذربيجان ضد شعب ناغورنو كاراباخ في أوائل التسعينيات من القرن الماضي، مصحوباً بانتهاكات جسيمة للقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، على شن هجمات عشوائية متعمدة على السكان المدنيين والبنى التحتية، بما في ذلك المدارس ومرافق الرعاية الصحية.

وكان أطفال ناغورنو كاراباخ أهدافاً متعمدة وعشوائية خلال الهجوم الواسع النطاق في نيسان/أبريل 2016. لقد كان فاغيناك غريغوريان يبلغ من العمر 12 عاماً فقط عندما قُتل أمام مبنى مدرسة نتيجة لهجوم

بالقذائف شنته أذربيجان، والذي أدى إلى إصابة اثنين آخرين من التلاميذ. ويؤسفنا أن مرتكبي هذه الجرائم البشعة قد تم تمجيدهم على أعلى المستويات من جانب قادة أذربيجان في خطوة واضحة للتشجيع، على مستوى الدولة، على جرائم الكراهية القائمة على الهوية ضد الأطفال الأرمن. وأسفر الاستفزاز العسكري الأخير الذي قامت به أذربيجان في تموز/يوليه من هذا العام عن إصابة طفل عمره 14 سنة في منطقة تافوش في أرمينيا. وتتناقض هذه الجرائم تناقضاً صارخاً مع نداء الأمين العام من أجل وقف إطلاق النار على الصعيد العالمي في جميع أنحاء العالم، ويجب إدانتها على جميع المستويات.

إن أرمينيا عاقدة العزم على الوفاء بالتزاماتها بموجب القانون الدولي الإنساني، فضلاً عن دعم الأهداف والغايات والمبادئ المنصوص عليها في إعلان المدارس الآمنة وقواعد ومبادئ باريس التوجيهية بشأن الأطفال المرتبطين بالقوات المسلحة أو الجماعات المسلحة و مبادئ فانكوفر لحفظ السلام ومنع تجنيد واستخدام الجنود الأطفال، وهي مبادئ أيدتها أرمينيا تمثيلاً مع التزامنا الثابت بتعزيز وحماية حقوق الأطفال وكرامتهم في كل مكان.

المرفق 4

بيان الممثل الدائم لأذربيجان لدى الأمم المتحدة، يشار عليه

أود أن أبدأ بالإعراب عن تقديرنا لرئاسة جمهورية النيجر على تنظيمها هذه المناقشة المفتوحة الهامة بشأن الأطفال والنزاع المسلح مع التركيز على الهجمات على المدارس. وتتزامن هذه المناقشة المفتوحة مع معلمين هامين، هما الذكرى السنوية العاشرة لاتخاذ القرار 1998 (2011) واليوم الدولي الأول لحماية التعليم من الهجمات. وهي تتيح فرصة كبيرة لتقييم تنفيذ قرارات مجلس الأمن ذات الصلة ولإعادة تأكيدنا على حماية الأطفال.

ونشير مع القلق إلى أنه على الرغم من الانخفاض العام في عدد الإصابات بين الأطفال التي تم التحقق منها، فإن الأطفال الذين يعيشون في البلدان المتأثرة بالنزاعات المسلحة ما زالوا معرضين للخطر ويعانون من انتهاكات خطيرة، بما في ذلك القتل والتشويه وتجنيد الأطفال واستخدامهم كجنود والعنف الجنسي، فضلاً عن الهجمات على المدارس.

ويقدم آخر تقرير سنوي للأمين العام عن الأطفال والنزاع المسلح (S/2020/525) بيانات مثيرة للقلق عن الانتهاكات الجسيمة المرتكبة ضد الأطفال. فلا تزال المدارس تتعرض للهجوم وتستخدم لأغراض عسكرية. ووفقاً للتقرير، تحققت الأمم المتحدة في عام 2019 من وقوع 927 هجوماً على المدارس والمستشفيات، و494 و 433 هجوماً على التوالي. وينبغي للمدارس أن توفر بيئة تعليمية آمنة وداعمة وأن تحمي الأطفال من التهديدات والأزمات. ولا يمكن التسامح مع الهجمات على المدارس والطلاب والمدرسين.

ولحماية الأطفال، يجب وضع حد للإفلات من العقاب ويجب محاسبة مرتكبي الانتهاكات ضد الأطفال. فمناخ الإفلات من العقاب يشجع على ارتكاب المزيد من الانتهاكات والمزيد من الهجمات وتكرار أعمال العنف. ويجب أن تكون جهود الحماية الفعالة خالية من الانتقائية وأن تعالج جميع حالات النزاع المسلح دون تمييز، بما في ذلك الحالات التي طال أمدها وذات الأثر المطول على المدنيين والأطفال على وجه الخصوص.

إن جمهورية أذربيجان طرف في اتفاقية حقوق الطفل وبروتوكولها الاختياري المتعلق باشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة، وكذلك في اتفاقيات جنيف المعتمدة في 12 آب/أغسطس 1949 بشأن حماية ضحايا الحرب. وتعطي حكومة بلدي الأولوية العليا لحماية الأطفال والمدارس وتؤيد بقوة الجهود الدولية الرامية إلى تعزيز حماية الأطفال في النزاع المسلح.

ومن المؤسف أن الدول لا تحترم هذا المبدأ الأخلاقي والقانوني ولا تمتثل له. وقد أدى العدوان المستمر الذي تشنه جمهورية أرمينيا على بلدي إلى نزوح أكثر من مليون أذربيجاني عن أراضي أجدادهم؛ وسُجل 3 888 مواطناً أذربيجانياً في عداد المفقودين، بمن فيهم 718 مدنياً، منهم 71 طفلاً.

وتتطوي سياسة الأرض المحروقة التي ينفذها الجانب الأرميني على التطهير العرقي للأراضي التي يتم الاستيلاء عليها من جميع الأذربيجانيين وقتل وتشويه المدنيين بوحشية، بمن فيهم الأطفال. ومن المعروف أن أرمينيا تنكر مسؤوليتها عن ارتكاب جرائم حرب وتُمدد مرتكبي الفظائع.

وقد أسفرت الحرب التي شنتها أرمينيا على أذربيجان عن تدمير أكثر من 300 مرفق اجتماعي وثقافي، منها 693 مدرسة ثانوية و 855 من مؤسسات التعليم ما قبل المدرسي و 695 مؤسسة طبية و

927 مكتبة و 473 من المعالم التاريخية والقصور والمتاحف وستة من المسارح وقاعات الحفلات الموسيقية الحكومية.

وفي نيسان/أبريل 2016 وحده، تضررت مدارس عديدة في مقاطعات غورانبوي وترتر وأغدام وأقجبدي في أذربيجان نتيجة القصف العنيف. وقد تم التحقق من ذلك في تقرير التقييم الذي قدمته مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين عقب بعثتها إلى المناطق المتضررة في أذربيجان.

ولم يردع الأثر المدمر لجائحة مرض فيروس كورونا أرمينيا عن استفزازاتها المسلحة. وفي 12 تموز/يوليه، شنّت القوات المسلحة الأرمينية هجوما عبر الحدود على أذربيجان في مقاطعة توفوز باستخدام المدفعية ومدافع الهاون. واستمرت الهجمات في الأيام التالية، مما أسفر عن مقتل مدني و 12 ضابطا وجنديا من القوات المسلحة لأذربيجان وإلحاق أضرار جسيمة بالبنية التحتية المدنية. ومن الواضح أن مزاعم أرمينيا بشأن تأييدها لنداء الأمين العام بوقف إطلاق النار على الصعيد العالمي وتقيدها به ليست سوى زيف مطلق.

وبموجب القانون الدولي، فإن تعمد شن هجمات على المباني المخصصة للتعليم جريمة حرب. وتجدر الإشارة أيضا إلى أن الهجمات على المدارس والمستشفيات تشكل أحد الانتهاكات الجسيمة التي تُكفّ الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح برصدها والإبلاغ عنها.

ويتطلب إحراز تقدم في المسألة قيد النظر امتثال أطراف النزاع المسلح امتثالا تاما لالتزاماتها بموجب القانون الدولي الإنساني وتنفيذ قرارات مجلس الأمن. ومن المهم أن يكرر مجلس الأمن بشكل منهجي مطالبه بأن تمتثل أطراف النزاع المسلح امتثالا كاملا لالتزاماتها بموجب القانون الدولي الإنساني.

بيان البعثة الدائمة للبرازيل لدى الأمم المتحدة

أود أن أشيد بالنيجر على عقد هذه المناقشة الهامة ولتركيزها على المسألة الحاسمة المتمثلة في حماية المدارس من الهجمات. وما فتئت البرازيل تؤيد بشكل ثابت التدابير الرامية إلى ضمان حقوق الأطفال في النزاعات المسلحة، بما في ذلك الحق في التعليم.

وخلال آخر عضوية لها في المجلس، أيدت البرازيل اتخاذ القرار 1998 (2011) - وهو صك تاريخي فيما يخص جدول الأعمال المتعلق بالأطفال والنزاع المسلح. وقد أسهم تركيزه على حماية المستشفيات والمدارس في تعزيز مركزه الخاص بموجب القانون الدولي الإنساني.

كما أيدت البرازيل "إعلان المدارس الآمنة"، الذي يمثل أداة سياسية هامة لضمان تعليم الأطفال حتى أثناء الأعمال العدائية. وتوفر الالتزامات المترتبة على الإعلان، متمثلة في تحسين الإبلاغ عن الهجمات على المرافق التعليمية وتقديم المساعدة للضحايا والتحقيق في ادعاءات الانتهاكات ودعم عمل الأمم المتحدة بشأن جدول أعمال الأطفال والنزاع المسلح، توجيهها قيما للعمل. وتشجع البرازيل جميع الدول الأعضاء على تأييد "إعلان المدارس الآمنة" والعمل معا لتنفيذ توصياته.

إن حماية المرافق التعليمية أمر أساسي لتوفير إحساس بالحياة الطبيعية والاستقرار للأطفال في سيناريوهات النزاع المسلح. فالتعليم يعطيهم الأمل في مستقبل أكثر إشراقا، مما يخفف من المعاناة التي تسببها الحرب.

ويساورنا قلق عميق لأنه على الرغم من التقدم المحرز بشأن الإطار القانوني والسياسي المتعلق بهذه المسألة، فإن الهجمات على المدارس لا تزال تتزايد، كما يظهر آخر تقرير للأمين العام (S/2020/525). وتكرر البرازيل إدانتها بأشد العبارات للهجمات التي تستهدف المدنيين والأعيان المدنية، لأنها تشكل انتهاكا صارخا للقانون الدولي الإنساني.

ربما يكون طابع الحرب قد تغير، ولكن قواعد الحرب لم تتغير. وحماية الأطفال أثناء النزاع المسلح لا تتبع فحسب من المبدأ الإنساني المتمثل في التمييز؛ بل إنها أيضا التزام مكرس في صكوك حقوق الإنسان وينعكس في قرارات المجلس. ولذلك، يجب التحقيق في الانتهاكات بصورة محايدة ويجب محاسبة مرتكبيها.

وتغتتم البرازيل هذه الفرصة للإعراب عن تضامنها مع بلدان منطقة الساحل في كفاحها ضد الإرهاب. إن استهداف الجماعات الإرهابية للمرافق التعليمية له أثر شديد على الأطفال، إذ أنهم لا يصبحون الضحايا الرئيسيين للانتهاكات الجسيمة فحسب، بل يتأثرون أيضا بإغلاق المدارس وغير ذلك من الاضطرابات.

وتقع على عاتق المجتمع الدولي مسؤولية جماعية عن منع الإرهاب ومكافحته، والقيام بذلك بطريقة تتسق مع القانون الدولي، بما في ذلك حقوق الطفل. ومن هذا المنطلق، يجب معاملة الأطفال بصفة رئيسية كضحايا وينبغي مراعاة أوجه ضعفهم في جهود إعادة التأهيل وإعادة الإدماج.

إن ضمان قدرة الأطفال على الوصول بأمان إلى المرافق التعليمية أمر أساسي في تعزيز مستقبل أفضل ومجتمع سليم. وتشدد البرازيل أيضا على الدور الأساسي للمستشارين المعنيين بحماية الطفل في بعثات حفظ السلام وعلى أهمية تعزيز معايير عملهم داخل البعثات.

وعلاوة على ذلك، فإن الإبلاغ السليم عن الانتهاكات أمر أساسي في وضع استراتيجيات لمنعها. ومن ثم، فإننا نشجع على زيادة الاتساق في الإبلاغ عن الانتهاكات الجسيمة الستة كافة في جميع الحالات القطرية المحددة، مع تصنيف البيانات حسب الجنس والسن والنزاع والانتهاك. وسيسهّم هذا التدبير في وضع استراتيجيات محددة الأهداف، لا سيما لأن البيانات الموجودة تبين أن الفتيان والفتيات يتأثرون بشكل مختلف بالانتهاكات.

في الختام، أود أن أؤكد مجددا التزام البرازيل الدائم بالنهوض بجدول أعمال الأطفال والنزاع المسلح في مجلس الأمن، وكذلك بالمناقشة الأوسع نطاقا، في مختلف المحافل، بشأن حقوق الأطفال في التعليم وحماية جميع الفتيات والفتيان الذين يعانون من العنف في سياق النزاع المسلح.

بيان البعثة الدائمة لبلغاريا لدى الأمم المتحدة

أود أن أبدأ بالإشادة بالمنظمين على المبادرة بعقد هذه المناقشة المفتوحة ولفت انتباه مجلس الأمن إلى مسألة على هذا القدر من الأهمية مثل الأطفال والنزاع المسلح.

تود بلغاريا أن تشيد بجهود العديدين الذين يسهمون في تعزيز حقوق الطفل في جميع أنحاء العالم، وبكل من يحمون الطلاب والمدرسين والمدارس والجامعات خلال النزاعات المسلحة، ولا سيما الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح واليونسيف ومنظمات المجتمع المدني في هذا الميدان تحديداً.

وفقاً لتقرير الأمين العام عن الأطفال والنزاع المسلح لهذا العام (S/2020/525)، لا يزال هناك تجاهل للوضع المدني للمدارس والمستشفيات، حيث تم التحقق من وقوع 927 حالة من الهجمات. وتثير هذه الانتهاكات الجسيمة للوضع الخاص للمدارس والمستشفيات والأشخاص داخلها، قلقاً بالغاً. ومما يثير القلق أيضاً إعاقة حصول 75 مليون طفل على التعليم بسبب النزاعات. ومن المتوقع أن يؤدي نقشي جائحة فيروس كورونا إلى تفاقم بعض الاتجاهات القائمة، وقد يتأثر أيضاً الحصول على التعليم.

وفي هذا العام، اعتمدت لجنتنا الوطنية للقانون الدولي الإنساني تقريرها الأول، مع التركيز بشكل خاص على حقوق الطفل في النزاع المسلح. إن التزام بلغاريا بمكافحة اشتراك الأطفال في النزاع المسلح وحماية المتضررين يستند إلى التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة. ونحن، بصفتنا رئيساً مشاركاً لمجموعة أصدقاء الأطفال وأهداف التنمية المستدامة، مصممون أيضاً على توفير منبر للأطفال المتضررين من النزاع.

وتؤيد بلغاريا أيضاً توصية لجنة حقوق الطفل بفرض حظر على بيع الأسلحة ذات الاستخدام النهائي في البلدان التي ترد عنها تقارير عن اشتراك الأطفال في النزاعات. وعلاوة على ذلك، نؤيد تعزيز مهام الحماية المتخصصة في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، مع التركيز على حماية الأطفال والنساء في النزاع المسلح. وفي ذلك السياق، ندرك أهمية نشر مستشارين في مجال حماية الأطفال ضمن عناصر حقوق الإنسان في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام في مالي - بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي، وفي جمهورية أفريقيا الوسطى - بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى، وفي الصومال - بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى الصومال.

واسمحوا لي أن أشدد على أن التعليم لا يزال على رأس جدول أعمال بلغاريا. وما فتئتنا نعمل على تعزيز التعليم الشامل للأطفال ذوي الإعاقة باعتباره إحدى أولوياتنا الرئيسية على الصعيدين الوطني والعالمية، بما في ذلك من خلال مساعدتنا الإنمائية الرسمية. وأود أن أذكر المجلس بأن إعلان المدارس الآمنة قد صدر قبل خمس سنوات، مما يوفر للدول أداة للتصدي لهذا التحدي. وقد التزمت بلغاريا، إلى جانب 103 دول أخرى أعضاء في الأمم المتحدة، باتخاذ تدابير، بما في ذلك اتباع نهج تعليمي يراعي النزاعات، مع دعم التعليم أثناء النزاعات المسلحة. ولذلك، ندعو الدول إلى أن تصبح طرفاً في البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة، وأن تؤيد كذلك إعلان المدارس الآمنة ومبادئ فانكوفر لحفظ السلام ومنع تجنيد واستخدام الجنود الأطفال.

وأخيراً، تحدد خطة التنمية المستدامة لعام 2030 الأطفال بوصفهم عوامل تغيير حاسمة، ولكن الأمر متروك لنا لضمان حماية حقوق الإنسان الخاصة بهم وتمكينهم من خلال التعليم الجيد.

بيان البعثة الدائمة لكندا لدى الأمم المتحدة

يقدم هذا البيان باسم 45 عضواً في فريق الأصدقاء المعني بالأطفال والنزاع المسلح، وهو شبكة غير رسمية من الدول الأعضاء تمثل جميع المجموعات الإقليمية الخمس في الأمم المتحدة.

ونشكر البعثة الدائمة للنيجر لدى الأمم المتحدة على عقد المناقشة المفتوحة اليوم، ونرحب باعتماد مجلس الأمن البيان الرئاسي S/PRST/2020/8 بشأن هذه المسألة الهامة.

ويرحب فريق الأصدقاء أيضاً بالاحتفال باليوم الدولي لحماية التعليم من الهجمات، لأول مرة في 9 أيلول/سبتمبر، الذي حددته الجمعية العامة في قرارها 275/74. ونحيط علماً بأن هذا العام يصادف الذكرى السنوية الخامسة لإعلان المدارس الآمنة، الذي أيدته 105 بلدان.

ويشعر فريق الأصدقاء بالفزع إزاء أكثر من 25 000 انتهاك خطير ارتكب ضد الأطفال خلال عام 2019، كما هو موثق في تقرير الأمين العام السنوي عن الأطفال والنزاع المسلح (S/2020/525).

ونشعر بالفزع بصفة خاصة إزاء الزيادة في عدد الهجمات التي تم التحقق منها ضد المدارس، أي 494 هجوماً، والمستشفيات، أي 433 هجوماً، بما في ذلك الهجمات التي طالت الأشخاص المحميين. ونحن ندين تلك الانتهاكات الجسيمة وجميع انتهاكات القانون الدولي، وتدعو إلى محاسبة المسؤولين عن ارتكاب أي من الانتهاكات الجسيمة الستة ضد الأطفال على وجه الخصوص.

وبالإضافة إلى ما للهجمات على المدارس والأفراد المحميين من أثر مباشر على الأطفال المتضررين من النزاعات المسلحة، نلاحظ بقلق بأنه للهجمات أو التهديدات بشن هجمات عواقب إضافية، لا سيما على الفتيات، بما في ذلك الحد من فرص الحصول على التعليم، وزيادة خطر العنف الجنسي والجنساني، وجعل الأطفال أكثر عرضة للتجنيد واستخدامهم كأطفال جنود، وزيادة خطر الانتهاكات الأخرى لحقوق الأطفال.

كما يساورنا قلق شديد إزاء الآثار المتعددة الأوجه لجائحة فيروس كورونا العالمي (كوفيد-19) على الأطفال، ولا سيما المتضررين من النزاع المسلح. ووفقاً للأمم المتحدة، تتسبب هذه الجائحة في أكبر اضطراب في التعليم في التاريخ. ويؤثر ذلك بشكل غير متناسب على الأطفال والشباب الأكثر ضعفاً، ولا سيما المتضررين من النزاع المسلح، وكذلك أولئك اللاجئين أو المشردين داخلياً. ولن تؤدي الهجمات على المدارس والموظفين المحميين إلا إلى تفاقم هذه الآثار على الأطفال.

ويكرر فريق الأصدقاء تأكيد دعمه الكامل لنداء الأمين العام من أجل وقف لإطلاق النار على الصعيد العالمي في ضوء جائحة كوفيد-19. ونحث مجلس الأمن وأطراف النزاعات المسلحة على ضمان التنفيذ الكامل لأحكام القرار 2532 (2020).

كما نحث جميع أطراف النزاعات المسلحة على الامتثال التام لالتزاماتها بموجب القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي للاجئين، وعلى اتخاذ تدابير ملموسة ومحددة زمنياً وفعالة لحماية الأطفال في النزاع المسلح، بما في ذلك خطط العمل وخرائط الطريق وأوامر القيادة، من بين تدابير أخرى.

ويرحب فريق الأصدقاء أيضا بالخطوات التي اتخذتها الأمم المتحدة لتعزيز حماية الأطفال والمدارس والأفراد المشمولين بالحماية، بما في ذلك من خلال عمليات الأمم المتحدة للسلام. ونكرر دعوتنا إلى توفير الموارد الكافية لقدرات حماية الطفل في هذه العمليات.

وفي هذا الصدد، يشجع فريق الأصدقاء جميع الدول الأعضاء على تعزيز حماية الأطفال في النزاع المسلح، بما في ذلك من خلال الانضمام إلى البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة، ومن خلال النظر في تأييد وتنفيذ الأدوات العملية للحماية، ولا سيما إعلان المدارس الآمنة والتزامات باريس ومبادئ فانكوفر.

وأخيرا، يدعو فريق الأصدقاء إلى التنفيذ الكامل والفعال لجميع قرارات مجلس الأمن بشأن الأطفال والنزاع المسلح، بما في ذلك القراران التاريخيان 1612 (2005) و 1998 (2011). ونشدد على الأهمية التي نعلقها على استقلالية آلية الرصد والإبلاغ بشأن الأطفال والنزاعات المسلحة، وحيادها ومصداقيتها، ونعتقد اعتقادا راسخا أن المعلومات المقدمة في التقارير السنوية للأمين العام ينبغي أن تنعكس بدقة في قائمة الأطراف المسؤولة عن الانتهاكات الجسيمة، بما في ذلك الهجمات على المدارس والمستشفيات، الواردة في مرفقات التقرير.

ويتضامن فريق الأصدقاء مع الأطفال المتضررين من النزاعات المسلحة، ولا سيما الأطفال المتضررين من الهجمات على المدارس والأفراد المحميين، ونعرب عن تقديرنا العميق لجميع الجهات الفاعلة في مجال حماية الأطفال، ولا سيما الأمم المتحدة والمجتمع المدني، التي كثيرا ما تعمل في ظل مخاطر كبيرة، لحماية الأطفال من النزاعات وأعمال العنف.

بيان البعثة الدائمة لشيلي لدى الأمم المتحدة

تعرب شيلي عن تقديرها للسيد عبدو أباري، الممثل الدائم للنيجر لدى الأمم المتحدة، وتشكر النيجر على تناول موضوع على جدول أعمال مجلس الأمن يكتسي أهمية قصوى، ألا وهو الهجمات على المدارس فيما يتعلق بحقوق الطفل.

تؤيد شيلي البيان الذي قدمته كندا باسم مجموعة أصدقاء الأطفال والنزاع المسلح (المرفق 7)، وترحب بهذه المناقشة الحسنة التوقيت بشأن التقدم المحرز في تنفيذ القرار 1998 (2011) والقرار 1612 (2005) والقرارات اللاحقة ذات الصلة التي منحت الأمم المتحدة ولاية تحديد وحصر الأطراف في مرفقات التقرير السنوي للأمين العام عن الأطفال والنزاع المسلح، بما في ذلك أطراف النزاع المسلح التي تهاجم المدارس أو الأشخاص المشمولين بالحماية فيما يتعلق بالمدارس، لا سيما في سياق الذكرى الخامسة لإعلان المدارس الآمنة.

ونشير مع القلق في ذلك الصدد إلى أن زيادة قد حدثت مقارنة بالعام السابق في عدد الهجمات التي تم التحقق منها على المدارس من قبل الجهات الفاعلة الحكومية، وفقا لتقرير الأمين العام عن الأطفال والنزاع المسلح (S/2020/525). وعلاوة على ذلك، تعرقلت فرص الحصول على التعليم بسبب الهجمات الإرهابية التي تضرر منها ما يقرب من 650 000 طفل وأكثر من 16 000 مدرس في بلدان وسط منطقة الساحل الثلاثة.

إن حماية المدارس، مع الدعوة إلى الحق في التعليم، وسيلة فعالة لحماية الأطفال من أشكال الاستغلال المروعة، بما في ذلك الاعتداء الجنسي والتجنيد القسري في الجماعات المسلحة. ونود أن نسلط الضوء على أنه يجب ألا يكون مجرد إحراز تقدم هو الهدف الذي نصبو إليه عندما يتعلق الأمر بحماية كل طفل من جميع الانتهاكات الستة، أي قتل الأطفال وتشويههم وتجنيد الأطفال أو استخدامهم كجنود والعنف الجنسي ضد الأطفال واختطاف الأطفال والهجمات على المدارس أو المستشفيات وحرمان الأطفال من الحصول على المساعدات الإنسانية. والحاجة الملحة إلى تحقيق نجاح في تلك المهمة هي ما تظل تجمعنا لتناول هذه المسألة.

ونقدر تقديرا عاليا، في ذلك الصدد، دور آلية الرصد والإبلاغ بشأن الأطفال والنزاعات المسلحة في إطار برنامج الأطفال والنزاعات المسلحة، الذي يسمح بفهم أفضل للحالة على الأرض كأساس لتوجيه العمل الفعال نحو حماية الأطفال. ونعيد التأكيد، في ذلك الصدد، على الحاجة إلى إجراءات صارمة وشفافة لضمان أن تعكس مرفقات التقرير السنوي في المستقبل الأدلة التي جمعتها آلية الأمم المتحدة للرصد والإبلاغ بدقة واتساق.

وفيما يتعلق بالمساءلة، من المهم مواصلة تنفيذ الأطر التشريعية والمؤسسية من أجل التصدي بشكل شامل لانتهاكات القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان. وبالإضافة إلى ذلك، فإن تسمية مرتكبي الجرائم في مرفق التقرير السنوي للأمين العام خطوة هامة نحو مساءلة مرتكبي الفظائع ضد الأطفال. لذلك، وبغية ضمان أقصى قدر من المساءلة، نشجع على إجراء تقييم مستقل وموضوعي وشفاف لكيفية تنفيذ معايير الإدراج في القائمة والرفع من القائمة المبيّنة في تقرير الأمين العام السنوي لعام 2010 (S/2010/181) حتى الآن.

ومن المهم كذلك النظر في دور المجتمعات المحلية في استراتيجيات المنع والاستجابة. وتحقيقا لتلك الغاية، فإن تمكين المدنيين في السياقات المحلية عن طريق إشراكهم وتزويدهم بالمعارف والأدوات للوصول إلى العدالة والإبلاغ عن الحوادث يمكن أن يكون فرصة معقولة لبناء الثقة وتعزيز استجابات المجتمع.

وأخيرا، يظل السلام، كما نعلم، أقوى وسيلة للحد من الانتهاكات ضد الأطفال. ولذلك، فإن تناول ولاية حماية الأطفال عند بدء المفاوضات أو تنفيذ اتفاقات السلام يمكن أن تسهم في إشراك الجهات المعنية في النزاع في حماية الأطفال، وبالتالي بيناتهم التعليمية.

إن التعليم بالفعل من الأضرار التبعية للنزاع، كما هو حاله الآن مع جائحة مرض فيروس كورونا العالمية. إن تدمير البنية التحتية التي تسمح للأجيال الشابة بالحصول على بيئة تعليمية آمنة يجعل المثل الأعلى لمستقبل مزدهر بالنسبة لهم يبدو وعدا بعيد المنال، بينما هو في الواقع حقهم الطبيعي.

وواجبنا تجاه الأطفال لا يقتصر على بعد واحد فقط من أوجه ضعفهم بسبب السياق الذي ينشؤون فيه. والتزامنا على المدى الطويل هو تجاه نشأتهم ونموهم الصحيين وحصولهم على الفرص والتعليم، ولكن لا يمكن القيام بأي من ذلك من دون ضمان سلامتهم وسلامة مدارسهم أولا.

وتعيد شيلي تأكيد التزامها بالخطوة المتعلقة بالأطفال والنزاع المسلح. ونتطلع إلى المشاركة البناءة في هدفنا المشترك المتمثل في التأكد من الأطفال، ولا سيما في النزاعات المسلحة، يمكنهم الحصول على تعليم آمن وجيد لا لتعزيز حياتهم وفرصهم فحسب، بل وكذلك لكي يكونوا عوامل تسهم في تغيير وتقديم مجتمعاتهم.

بيان الممثل الدائم للدانمرك لدى الأمم المتحدة، مارتن بيلى هيرمان

أقدم هذا البيان بالنيابة عن النرويج وفنلندا وأيسلندا والسويد وبلدي، الدانمرك.

تعرب بلدان الشمال الأوروبي عن تقديرها العميق لجمهورية النيجر على تنظيمها هذه المناقشة الهامة بشأن الأطفال والنزاع المسلح، مع التركيز بصفة خاصة على الهجمات على المدارس.

إن التعليم أساسي لتحقيق السلام والأمن والتنمية المستدامة على المدى الطويل. والتعليم حق من حقوق الإنسان، ومع ذلك فإن الهجمات على المدارس أو المستشفيات لا تزال تشكل إحدى الانتهاكات الجسيمة الستة ضد الأطفال في النزاعات المسلحة. إننا نقر بأنه قد تم إحراز تقدم بشأن حماية المدارس والأشخاص المشمولين بالحماية فيما يتعلق بالمدارس من الهجمات والتهديدات بشن الهجمات.

واتخذ مجلس الأمن القرار 1998 (2011) في تموز/يوليه 2011، وتبع ذلك قرارات ذات صلة. وكان إعلان المدارس الآمنة لعام 2015 أداة حماية هامة بهدف منع الاستخدام العسكري للمدارس ووقف الهجمات على المدارس أثناء النزاعات المسلحة. وقد وقعت، حتى اليوم، 104 دول على الإعلان. ويدل ذلك على الالتزام القوي بالجهود المشتركة لتنفيذه.

ومع ذلك، فإننا نشعر بالجزع من أن تقرير الأمين العام الأخير عن الأطفال والنزاع المسلح الصادر في حزيران/يونيه 2020 (S/2020/525) يؤكد التحقق من 927 هجمة على المدارس والمستشفيات، واعتباراً من كانون الأول/ديسمبر 2019 كان قد جرى إغلاق أكثر من 300 مدرسة بسبب انعدام الأمن في بلدان وسط منطقة الساحل في بوركينافاسو ومالي والنيجر، مما أضر بأكثر من 650 000 طفل.

والحقيقة هي أن هناك تهديدات أمنية وأزمات متزايدة في العالم. وعندما يحرم الأطفال من التعليم، يكون لذلك أثر كبير على السلام والأمن والتنمية المستدامة على المدى الطويل. والهجمات على المدارس ليست هجمات على مباني فحسب، بل أيضاً على أجيال الغد. فحتى عندما ينتهي النزاع، لن يكون هناك وجود للمدارس والمعلمين إذا لم يتم منع الهجمات.

وستزيد آثار جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) من حدة الأزمات والتهديدات الأمنية في العالم، لا سيما بالنسبة لأشد الفئات ضعفاً في مناطق النزاع مثل الفتيات الصغيرات اللائي يتعرضن في كثير من الأحيان لعنف جنسي وجنساني متزايد.

ويؤكد كوفيد-19 على ضرورة تحسين التحقق عن بعد، الذي يجري بالفعل في بعض النزاعات، لكن هناك حاجة إلى تحسين الأساليب. ويمكن للدول الأعضاء أن تضطلع بدور في دعم الوصول إلى التمويل والأساليب المبتكرة لجمع البيانات عن بُعد.

وتحث بلدان الشمال جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة على مواصلة التركيز بقوة على التدابير الوقائية لحماية الأطفال وضمان تعليم الأطفال وحصولهم على خدمات الصحة العقلية والدعم النفسي الاجتماعي في الأزمات الإنسانية. ويجب إدماج حماية حقوق الطفل في جميع الأنشطة التنفيذية على الصعيد القطري، وكذلك فهم ما هي الحماية التي يلزم توفيرها للفتيات والفتيان من مختلف الأعمار. وعلاوة على ذلك، نكرر دعوتنا إلى جميع الدول للانضمام إلى إعلان المدارس الآمنة وتنفيذه والدفاع عن ولاية آلية الرصد والإبلاغ بشأن الأطفال والنزاعات المسلحة.

وتحث بلدان الشمال الأوروبي أيضا جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة على أن تتكلم بصراحة عن الكيفية التي يمكننا بها وضع تدابير فعالة للمساءلة. فهذا أمر بالغ الأهمية. وينبغي أن نضمن تقديم المسؤولين عن الهجمات على المدارس إلى العدالة. وهذا أمر مهم لكفالة المرونة والاستقرار في الأجل الطويل في المجتمعات المتضررة. والأهم من ذلك هو أننا نحث جميع الأطراف في النزاعات المسلحة على الامتثال للقانون الدولي الإنساني بغية التخفيف من حدة العواقب الوخيمة على الأطفال في النزاعات المسلحة، الذين يجب أن يحظوا دوما بما يستحقونه من اهتمام وحماية.

بيان البعثة الدائمة لإكوادور لدى الأمم المتحدة

[الأصل: بالإسبانية]

أشكر البعثة الدائمة لجمهورية النيجر على عقد هذه المناقشة المفتوحة بشأن موضوع "الأطفال والنزاع المسلح: الهجمات على المدارس بوصفها انتهاكا خطيرا لحقوق الطفل". ونرى أن من الأهمية بمكان أن تتمكن جميع الدول في مجلس الأمن من الإعراب عن شواغلها إزاء حالة الأطفال في النزاعات المسلحة، وتعالج الانتهاكات الجسيمة لحقوقهم، و تمنع ارتكاب الجرائم في المستقبل ضد الأطفال.

وإذ نستعد للاحتفال بالذكرى السنوية العاشرة للقرار 1998 (2011) والذكرى السنوية الخامسة لإعلان المدارس الآمنة، وعلى هامش اليوم الدولي الأول لحماية التعليم من الهجمات، في 9 أيلول/سبتمبر، نؤكد من جديد أهمية إيلاء الاهتمام لأثر الهجمات والتهديدات بشن الهجمات على المدارس والأشخاص ذوي الصلة بالمدارس المشمولين بالحماية، فضلا عن سلامة الأطفال وحقوقهم التعليمية ورفاههم. ونؤكد أيضا على ضرورة اتخاذ إجراءات عاجلة لضمان سلامة المدارس في مناطق النزاع المسلح والمناطق المتضررة من النزاعات.

لقد صارت حالة الأطفال تثير القلق على نحو متزايد بسبب عدد وشدة الانتهاكات في البلدان التي تشهد النزاعات، كما تدل على ذلك التقارير التي تبين أن الأطفال ضحايا للجهات الفاعلة الحكومية وغير الحكومية على حد سواء، دون استجابة جماعية وشاملة لحمايتهم.

وتعرب إكوادور عن قلقها إزاء استمرار تجنيد الأطفال واستخدامهم في جميع أنحاء العالم. ويعيش خُمس أطفال العالم تقريبا في مناطق النزاع. ولهذا السبب، نحتاج الآن أكثر من أي وقت مضى إلى زيادة جهودنا لتعزيز حماية حقوق الأطفال في النزاعات المسلحة.

ويعترف دستور إكوادور بالأطفال بصفتهم فئة ذات أولوية، ويحدد مسؤوليات الدولة عن حماية الأطفال من جميع أنواع العنف وسوء المعاملة والاستغلال الجنسي وغيره من أشكال الاستغلال، فضلا عن القضاء على جميع أشكال العنف ضد الأطفال.

ولذلك نشير إلى اتفاقية حقوق الطفل وبروتوكولها الاختياري بشأن اشتراك الأطفال في النزاعات المسلحة. وندعو إلى جميع دول العالم إلى التصديق عليها، ونشجع الدول التي لم تصدق عليها بعد على أن تفعل ذلك دون تأخير.

وبالمثل، ندعو إلى إنهاء ومنع تجنيد الأطفال واستخدامهم في النزاعات المسلحة، ونؤكد أهمية ضمان التمويل الكافي لبرامج إعادة الإدماج التي تراعي الاعتبارات الجنسانية، وذلك بالنظر إلى الاحتياجات الخاصة للفتيات اللواتي لا يستقن جيدا من البرامج التقليدية لنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج.

وفي الختام، تعرب إكوادور عن دعمها الكامل لضرورة حماية الطلاب والمعلمين والهيكل الأساسية التعليمية في أوقات النزاع المسلح، وتشدد على أهمية مواصلة التعليم أثناء النزاع المسلح، فضلا عن تنفيذ المبادئ التوجيهية لحماية المدارس والجامعات من الاستخدام العسكري أثناء النزاعات المسلحة.

ونعتقد أن من المهم بناء السلام والحفاظ عليه، الذي يرتبط ارتباطا مباشرا بتحقيق خطة التنمية المستدامة لعام 2030. ونؤكد من جديد التزام إكوادور بعدم ترك أحد خلف الركب على طريق التنمية المستدامة، ونعرب عن رغبتنا في استغلال هذا الحيز لتضافر الجهود من أجل إجراء حوار مثمر وناجح يبرز حالة الأطفال والنزاعات المسلحة وأهميتها في جدول الأعمال العالمي.

بيان البعثة الدائمة للسلفادور لدى الأمم المتحدة

[الأصل: بالإسبانية]

تؤكد السلفادور مجددا التزامها الراسخ بصون السلم والأمن الدوليين، ومعالجة العواقب المفجعة للنزاعات المسلحة والحد من المعاناة الواسعة النطاق التي تسببها للمدنيين، ولا سيما الأطفال والمراهقين في مناطق النزاع.

وتولي السلفادور أولوية قصوى للامتثال الكامل لاتفاقية حقوق الطفل . وبهذا المعنى، يجب أن تسود مصالح الطفل الفضلى بغض النظر عن السياق.

وتعرب السلفادور عن قلقها العميق إزاء ارتفاع عدد الهجمات التي تم التحقق منها ضد المدارس، والتي تضاعفت فيما يتعلق بتقرير الأمين العام السابق (S/2020/525). وهذه الهجمات تعرض أمن الأطفال للخطر وتنتهك حقهم في التعليم وتوجد ثغرات كبيرة في نموهم من خلال تعليق التعليم لأسابيع ، بل لأكثر من ذلك. وندعو جميع أطراف النزاعات إلى الإنهاء الفوري للانتهاكات الجسيمة لحقوق الأطفال واتخاذ التدابير المناسبة في هذا الصدد، بما في ذلك التدريب على منع انتهاكات حقوق الأطفال.

وانضمت السلفادور إلى مبادرة "التعلم في أمان" التي تسعى إلى إنهاء العنف في المدارس وغيرها حتى يكون الأطفال أحراراً في التعلم والازدهار وتحقيق أحلامهم. كما أيدت إعلان المدارس الآمنة، الذي يلزمها بحماية المدارس من الهجمات في أوقات النزاع المسلح. وعلى الرغم من عدم وجود نزاع مسلح في السلفادور، قررنا إنشاء أماكن آمنة وتنفيذ تصاميم شاملة تقاوم التهديدات المحتملة للمراكز التعليمية، بمشاركة الأوساط المدرسية، ومن خلال تنفيذ خطط الرصد والتمويل والإشراف المستمرة للمرافق المدرسية.

بالإضافة إلى ذلك، نفذ منذ عام 2019 نظام الإنذار بالعنف التعليمي، الذي يسعى إلى منع أعمال العنف التي يمكن أن تؤثر على المجتمع المدرسي، مثل التحرش والتتمر والانتهاك الجنسي والتهديد والابتزاز داخل المدارس وحولها. وتقود هذا المشروع وزارة التعليم، وهو يضم شبكة من المراكز التعليمية العامة والخاصة في جميع أنحاء البلد.

وتتسق وزارة التعليم على المستوى المشترك بين المؤسسات مع الشرطة المدنية الوطنية، ويوفران معاً استجابة ناجعة وفعالة للحالات المبلغ عنها من خلال هذا النظام. وعلاوة على ذلك، فإن مجموعة الإنذارات التي تصدر عن طريق نظام الإنذار بالعنف التعليمي ستوفر معلومات تستخدم كمدخل في تصميم السياسات العامة ووضع استراتيجيات وخطط للحد من العنف من أجل منع العنف المميت الذي يؤثر على المجتمعات التعليمية، مما يعزز حماية المدارس ويُقدم الرعاية على النحو الواجب إلى الفئات المحددة في التقارير. أعتتم هذه الفرصة لأشكر وكالات منظومة الأمم المتحدة التي أيدت هذه المبادرة، وكذلك البلدان الصديقة الأخرى التي قدمت التعاون والدعم في تنفيذها.

لقد سبب تفشي جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) مجموعة غير مسبوقه من التحديات لجميع الحكومات والجهات الفاعلة الرئيسية الأخرى في تحقيق أهداف خطة العمل المتعلقة بالأطفال والنزاع المسلح. ويمكننا أن نرى في آخر تقرير للأمين العام كيف أن العواقب الاجتماعية والاقتصادية والسياسية

الناشئة عن تفشي الفيروس قد عرقلت العمل، بما في ذلك الآثار المتصلة بالسلام والأمن الدولي وحماية حقوق الإنسان واحترام القانون الدولي الإنساني المتوقع زيادتها.

ونحث في ظل هذه الظروف الصعبة جميع البلدان أن تواصل، حسب قدراتها، دعم المبادرات التي تكفل استمرار العمل في إنقاذ الأرواح وضمان توفر البدائل وصلاحيات المشاريع الطويلة الأجل وتوفير التعليم والدعم لإعادة إدماج الضحايا وتقديم خدمات الصحة النفسية والاجتماعية والعقلية، فضلا عن تمويل مراقبة ورصد الانتهاكات الجسيمة المرتكبة ضد الأطفال.

ونشيد بعمل الوكالات المتخصصة في منظومة الأمم المتحدة، لا سيما لضمان وصول المساعدات الإنسانية للجميع على أساس المساواة ودون تمييز. وننتهي خصوصا على الدعم الذي تقدمه اليونيسف في زيادة تحقيق نتائج أفضل في مجال حماية الأطفال في سياقات مختلفة، ولا سيما عملها من أجل حماية الأطفال في حالات النزاع في مناطق مختلفة. وندعو في الوقت نفسه إلى زيادة تعزيز عمليات التنسيق بين الدول الأعضاء في الأمم المتحدة والمنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية، بغية تعزيز القدرة على حماية الأطفال ووضع استراتيجيات لمنع الانتهاكات الجسيمة لحقوق الطفل.

أخيرا، لا تزال السلفادور مقتنعة بأنه ينبغي أن تكون حماية جميع الأطفال والمراهقين في النزاعات المسلحة جانبا هاما من جوانب أي استراتيجية لحل النزاعات بإدماج هذه المسألة في ولايات بعثات حفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة من خلال أحكام واضحة وذات صلة. ويوفر التصدي الشامل للنزاعات المسلحة السبيل إلى كفالة صون السلام في مختلف مناطق العالم واستدامة السلام على المدى الطويل.

بيان وفد الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء

يشرفني أن أتكلم باسم الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء. تؤيد هذا البيان البلدان المرشحة لعضوية الاتحاد: جمهورية مقدونيا الشمالية والجبل الأسود وصربيا وألبانيا، وبلد عملية الاستقرار والانتساب والمرشح المحتمل، البوسنة والهرسك، وجمهورية مولدوفا وجورجيا.

يرحب الاتحاد الأوروبي باعتماد البيان الرئاسي بشأن بند جدول الأعمال المعنون "الأطفال والنزاع المسلح" (S/PRST/2020/8) ويود أن يعرب عن تقديره للعمل الذي أداه الجميع - وخاصة التحالف العالمي لحماية التعليم من الهجمات، والممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح، واليونيسف والمجتمع المدني - لحماية الطلاب والمعلمين والمدارس والجامعات في أوقات النزاع المسلح. وأصبحت هذه الجهود الرامية إلى ضمان حماية المدارس والحفاظ على تعليم الأطفال المتأثرين بالنزاعات أكثر أهمية في وقت انتشار جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19).

وتسببت حالات الطوارئ في عرقلة تعليم 75 مليون طفل مع ترجيح أن تكون الفتيات خارج المدرسة في البلدان المتأثرة بالنزاعات أكثر من عدد الفتيان بمرتين ونصف. ومن المحتمل أن تزداد هذه الأرقام أكثر من ذلك بسبب جائحة كوفيد-19. ويبين التقرير السنوي للأمين العام عن الأطفال والنزاع المسلح (S/2020/525) هذا العام عدم احترام الطابع المدني للمدارس والمستشفيات، حيث تم التحقق من وقوع 927 حادث اعتداء على المدارس والمستشفيات وعلى الأشخاص المحميين فيها. وتشمل هذه الأعداد الأطفال: الأطفال المحرومون من فرصة النمو في بيئة آمنة وتمكينية والذين تتعرض سبل عيشهم في المستقبل للخطر بسبب عدم إمكانية الحصول على التعليم. وبالإضافة إلى الأثر المباشر للهجمات على المدارس والأطفال في النزاعات المسلحة، نلاحظ بقلق بالغ أن لهذه الهجمات عواقب إضافية، لا سيما على الفتيات، بما في ذلك الحد من فرص حصولهن على التعليم وزيادة خطر معاناتهن من العنف الجنسي والجنساني.

ونولي علاوة على ذلك أهمية كبيرة لاستقلالية ونزاهة آلية الرصد والإبلاغ. ولدينا اعتقاد راسخ بأنه ينبغي أن تكون المعلومات الواردة في قائمة الأطراف المسؤولة عن الانتهاكات الجسيمة في التقارير السنوية للأمين العام دقيقة وأن تحوي المعلومات المتعلقة بالهجمات على المدارس والمستشفيات، بما في ذلك في مرفقات تلك التقارير.

ويصادف هذا العام أيضا الذكرى السنوية الخامسة لإعلان المدارس الآمنة وهي مبادرة وقّعت عليها 104 دولة عضو في الأمم المتحدة. وتعددت البلدان بتنفيذ تدابير من قبيل وضع نُهج تعليمية تراعي النزاعات، والسعي إلى بذل الجهود الرامية إلى مواصلة التعليم أثناء النزاعات المسلحة ودعمها بما يتماشى مع المبادئ التوجيهية لحماية المدارس والجامعات من الاستخدام العسكري أثناء النزاع المسلح وإدماجها في السياسات المحلية والأطر التنفيذية.

وتعلن رسالة الاتحاد الأوروبي بشأن السياسات العامة المتعلقة بالتعليم في حالات الطوارئ والأزمات التي طال أمدها أن الاتحاد الأوروبي سيدعم المبادرات الرامية إلى نشر وتعزيز إعلان المدارس الآمنة، فضلا عن تعزيز أطر حماية الطفل. ونؤيد أيضا مبادئ والتزامات باريس بوصفها صكوكا تكمل

اتفاقية حقوق الطفل وبروتوكولاتها. ويشير صك باريس إلى ضرورة مكافحة إغلاق المدارس ويدعو إلى إنهاء الهجمات على التعليم ومنع الاستخدام العسكري للمدارس.

ومن أولويات سياسة الاتحاد الأوروبي الدعوة إلى التعليم من أجل السلام مع التركيز الشديد على الدور الحماي للتعليم وأهمية حماية المتعلمين. ويعدّ الحصول على التعليم عاملاً أساسياً لكسر حلقات الفقر وبناء مجتمعات سلمية.

ويؤيد الاتحاد الأوروبي الدعوة إلى تأييد الإعلان وتنفيذه بهدف ضمان حصول الأطفال في المناطق المتأثرة بالنزاع على التعليم الآمن والمستمر. ومما يعزز هذا الدعم المشاريع التي نفذ بعضها في جمهورية الكونغو الديمقراطية، بهدف تأمين الحماية في المدارس وتجنب تعطيل التعليم وضمان تعليم جميع الأطفال في بيئة خالية من العنف.

ويتمثل الهدف من سياسة الاتحاد الأوروبي في حماية الأطفال من آثار النزاع المسلح. وبما أن التعليم أساسي لمنع استخدام الأطفال في النزاعات ودعم جهود إعادة إدماجهم، تعطى الأولوية للأطفال الذين ارتبطوا سابقاً بالقوات والجماعات المسلحة في تخصيص الدعم لحصول الأطفال على التعليم الجيد بطريقة آمنة وحمايية. تحقيقاً لهذه الغاية، لا يزال الاتحاد الأوروبي رائداً عالمياً في مجال التعليم في حالات الطوارئ: فقد زدنا الميزانية المخصصة لهذا الهدف الإنساني إلى 10 في المائة اعتباراً من عام 2019 والتي بلغت 450 مليون يورو للفترة من 2015 إلى 2019، ووفرنا الدعم لما يقارب 8.5 مليون مستفيد. وفي هذا السياق، أطلق الاتحاد الأوروبي مؤخراً برنامجين تجريبين للشراكة في منطقة الساحل بميزانية تبلغ نحو 10 ملايين يورو ويستفيد منهما 370 000 طفل لتعزيز الروابط القوية بين التعليم والحماية.

وقد استجاب الاتحاد الأوروبي بسرعة لمعالجة تأثير كوفيد-19 من خلال دعم تعزيز النظم المحلية لحماية الطفل، لا سيما في البلدان المتضررة من الحروب الأهلية أو النزاعات، والبلدان التي تستضيف الأطفال الفارين من النزاعات المسلحة، مثل إثيوبيا وكينيا ومالي وأوغندا. منذ آذار/مارس، ومن خلال دعم الاتحاد الأوروبي لمبادرة التعليم لا يمكن أن ينتظر، تم تقديم منح استجابة لكوفيد-19 إلى أكثر من 40 بلداً، بلغت أكثر من 42 مليون يورو.

وأخيراً، نود أن نؤكد من جديد دعمنا الكامل لنداء الأمين العام من أجل وقف إطلاق النار على الصعيد العالمي في ضوء جائحة كوفيد-19. ونحث مجلس الأمن وأطراف النزاع المسلح على كفالة التنفيذ الكامل لأحكام القرار 2532 (2020).

ويمكن للأطفال أنفسهم أن يكونوا عناصر قوية للتغيير، ومن ثم ينبغي تمكينهم؛ ولا يوجد تمكين أقوى من التمكين من خلال التعليم الجيد.

بيان البعثة الدائمة لجورجيا لدى الأمم المتحدة

أود أن أعرب عن امتناني لرئاسة النيجر على عقدها مناقشة اليوم الهامة، وأشكر المتكلمين على ما قدموه من معلومات مستكملة شاملة.

فالنزاعات المسلحة تعوق تمتع الأطفال الفعلي بحقوق الإنسان وتجردهم من الحماية من العنف والإيذاء. ويتأثر الأطفال، ولا سيما اللاجئين والمشردون داخليا، بشكل غير متناسب في حالات الطوارئ الإنسانية المعقدة، التي تزيد من ضعفهم.

نحتفل هذا العام باليوم الدولي الأول لحماية التعليم من الهجمات، والذكرى الخامسة لإعلان المدارس الآمنة، والذكرى الخامسة عشرة للمبدأ التاريخي المتمثل في المسؤولية عن الحماية. وعلى الرغم من التقدم الكبير الذي أحرز في مجال حماية المدارس من الهجمات والتهديد بشن الهجمات خلال العقود الماضية، لا يزال هناك الكثير الذي يتعين القيام به من أجل وقف تزايد نزعة وخطر شن هذه الهجمات.

ومما يثير الجزع أن آخر تقرير للأمين العام عن الأطفال والنزاع المسلح تحقق من وقوع 927 هجوما على المدارس والمستشفيات خلال عام 2019. ويساورنا القلق إزاء النتائج التي توصل إليها التقرير ووفقا له فقد "تضاعفت تقريبا الاعتداءات على المدارس والمستشفيات التي ارتكبتها جهات من الدول" على الصعيد العالمي خلال العام الماضي و

"واستمر استخدام المدارس لأغراض عسكرية، مما أدى إلى تقويض قديتها كأماكن آمنة وإلى تعريض المدارس والمعلمين والطلاب للاعتداءات." (S/2020/525، الفقرة 8)

كما أن الزيادة الحادة في الهجمات على التعليم في جميع أنحاء وسط منطقة الساحل أسهم في إغلاق المدارس، أمر يبعث على القلق ويتطلب اهتماما عاجلا من المجتمع الدولي.

وما زال الأطفال المتضررون من النزاع يعانون يوميا في مختلف أنحاء العالم، ومن الأهمية بمكان أن تتاح لهم إمكانية الحصول على المساعدة الإنسانية في الوقت المناسب ودون عوائق. ولذلك، فإننا نؤيد دعوة الأمين العام إلى جميع الأطراف للسماح بوصول المساعدات الإنسانية بأمان وفي الوقت المناسب ودون عوائق.

وفي حين أن جائحة مرض فيروس كورونا (COVID-19) تشكل تهديدا غير مسبوق على الصعيد العالمي، فإننا نتفق مع الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح على أن له أثرا سلبيا غير متناسب على الأطفال، ولا سيما في المناطق المتضررة من النزاع.

وفي هذه الأوقات الصعبة، التي من الأهمية بمكان أن ندعم فيها دعوة الأمين العام إلى وقف إطلاق النار على الصعيد العالمي، أود أن أوجه انتباه المجلس إلى الحالة الإنسانية وحالة حقوق الإنسان المزرية في المنطقتين اللتين تحتلها روسيا في جورجيا - أبخازيا وتسخينفالي/أوسيتيا الجنوبية - التي تفاقمت وسط كوفيد-19. وما زالت السلطة القائمة بالاحتلال، التي تمارس السيطرة الفعلية على أرض الواقع، تنتهك الحقوق الأساسية، بما فيها الحق في التعليم باللغة الأصلية للأطفال المتضررين من النزاع.

ومما يثير الجزع أن روسيا تواصل العملية غير القانونية المتمثلة في إقامة ما يسمى "علامات الحدود" وغيرها من الحواجز المصطنعة على طول خط الاحتلال التي تمنع الأطفال المحليين من الحصول على تعليم جيد في الأراضي الخاضعة لسيطرة الحكومة. وعلاوة على ذلك، لا يزال المقيمون في المناطق المحتلة، بمن فيهم الأطفال، يُحرَمون من الحصول على الرعاية العاجلة والإجلاء الطبي. إن ما سبق ذكره يظهر بوضوح مرة أخرى الحاجة الملحة إلى وصول الآليات الدولية والإقليمية لرصد حقوق الإنسان إلى منطقتي جورجيا.

وفي الختام، نؤكد من جديد أن من الأهمية بمكان كفالة المساواة في الحصول على التعليم لجميع الأطفال، بمن فيهم أضعف الأطفال في المناطق المتضررة من النزاع، والنهوض بجهود السلام وعدم ترك أي طفل يتخلف عن الركب.

بيان البعثة الدائمة لغواتيمالا لدى الأمم المتحدة

أود أن أهنئ وفد جمهورية النيجر على تنظيم هذه المناقشة المفتوحة. كما نشكر الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح والمديرة التنفيذية لليونيسيف على إحاطتهما القيمتين.

منذ عام 1999، اتخذ مجلس الأمن قرارات محددة بشأن الأطفال والنزاع المسلح، ويتضمن كل قرار من هذه القرارات أحكاماً متزايدة الصرامة بشأن الحماية التي ينبغي أن تشمل الأطفال. ومن المحزن أنه لا يزال هناك الكثير مما ينبغي عمله بشأن هذه المسألة.

وقد أيدت غواتيمالا مبادئ فانكوفر لحفظ السلام ومنع تجنيد واستخدام الجنود الأطفال، وهي من بين الدول الـ 105 الموقعة على إعلان المدارس الآمنة، الذي يحتفل هذا العام بالذكرى السنوية الخامسة لإصداره. وبالإضافة إلى ذلك، يسعدنا أن نحتفل، للمرة الأولى، في 9 أيلول/سبتمبر، باليوم الدولي لحماية التعليم من الهجمات، الذي يدعو إلى دعم سياسي قوي لحماية كل طفل وشاب ومعلم ومدرسة خلال النزاع المسلح.

إننا نشهد حالياً زيادة في عدد الضحايا المدنيين في النزاعات المسلحة، بما في ذلك الجرائم الفظيعة المرتكبة ضد الأطفال. ونعرب عن قلقنا العميق إزاء الهجمات، والتهديد بشن هجمات، بما يتنافى مع القانون الدولي المنطبق، على المدارس والمرافق التعليمية، واستهداف المدنيين مباشرة بالأسلحة المتفجرة، والغارات الجوية، واستخدام الأسلحة الكيميائية التي تتسبب في وقوع أعداد كبيرة من المصابين بين المدنيين، بمن فيهم الأطفال، الذين يعانون، بالإضافة إلى الحرمان من حقوقهم الأساسية. وعندما يتغيب الأطفال عن المدارس، لا سيما في أوقات النزاع، فإنهم لا يعجزون عن تعلم المهارات اللازمة لتعزيز مجتمعات عادلة تنعم بالسلام وشاملة للجميع وحسب، بل ويصبحون أيضاً عرضة لأشكال الاستغلال المروعة. وتقوض نتيجة هذه الهجمات إحرار التقدم الكافي نحو تحقيق الهدف 4 من أهداف التنمية المستدامة، بشأن تعميم الحصول على التعليم الجيد بحلول عام 2030. ولذلك، نطلب إلى المجلس أن يفرض جزاءات قوية لإدانة هذه الهجمات.

ولا يكفي أن ندرك الأعمال المهجبة التي تؤثر على الأطفال؛ فمن الضروري إجراءات حاسمة وفورية ضد من يتمادى في ارتكاب انتهاكات وتجاوزات ضد الأطفال في حالات النزاع المسلح. ويجب أن نقدم إلى العدالة المسؤولين عن ارتكاب هذه الانتهاكات، المحظورة بموجب القانون الدولي الواجب التطبيق، عن طريق النظم القضائية الوطنية، ومن خلال الآليات القضائية الدولية، في الحالات التي ينطبق فيها ذلك، بهدف وضع حد لإفلات مرتكبي تلك الجرائم ضد الأطفال من العقاب.

ومن الملح بوجه خاص التصدي لاستهداف الفتيات من جانب الجماعات المسلحة التي تهدد أمنهن في المدرسة أو في طريقهن إلى المدرسة وعودتهن منها، مما يعرضهن لعمليات اختطاف قسرية، وعنف جنسي، وغير ذلك من أشكال الاعتداء. ويجب إدماج حمايتهم وحقوقهم ورفاههم وتمكينهم في جميع عمليات السلام والتعافي بعد انتهاء النزاع والتخطيط لإعادة البناء.

وتؤكد غواتيمالا من جديد التزامها بالسلام وتدين تجنيد الأطفال من قبل الجماعات المسلحة كجنود أو دروع بشرية. وندعو أطراف النزاعات المسلحة إلى إعداد وتنفيذ خطط عمل محددة زمنياً لوقف تجنيد الأطفال واستخدامهم في انتهاك للقانون الدولي الساري. وعلاوة على ذلك، نشدد على الحاجة إلى برامج

فعالة لنزع سلاح الأطفال وتسريحهم وإعادة إدماجهم، وهي برامج حاسمة لرفاههم وعامل حاسم للسلام والأمن الدائمين. ولا يزال من الضروري توفير التمويل الكافي والمستدام في الوقت المناسب لهذه البرامج المجتمعية. وأخيراً، أود أن أعرب عن تقديري لجهود المجلس من خلال قراره 2532 (2020)، الذي يؤكد من جديد دعوة الأمين العام إلى وقف لإطلاق النار على الصعيد العالمي. ونضم صوتنا إلى صوت الممثلة الخاصة للأمين العام فرجينيا غامبا دي بوتغيتز ونؤيدها أيضاً، وهي تشدد على الأثر السلبي غير المتناسب لجائحة فيروس كورونا على الأطفال، ولا سيما أشدهم ضعفاً في المناطق المتضررة من النزاع. فلنظل ثابتي الخيطى في تيسير مستقبل أكثر إشراقاً لهم جميعاً.

بيان البعثة الدائمة للهند لدى الأمم المتحدة

أستهل بياني بالتقدم بالشكر إلى النيجر، بوصفها رئيسة مجلس الأمن، على عقد هذه المناقشة المفتوحة. ونشكر جميع مقدمي الإحاطات على مشاركتنا نظراتهم المتعمقة بشأن هذه المسألة.

يشكل الأطفال ثلث البشرية - وهم الثلث الأهم لأنهم مستقبلنا. كما أنهم أكثر المعرضين للمعاناة وهم في حاجة إلى الحماية. ومن مسؤولية المجتمع الدولي وواجبه أن يبذل قصارى جهده لتوفير المساعدة للأطفال المتضررين من النزاعات المسلحة.

شارك مجلس الأمن بنشاط في هذا المسعى على مدى العقد الماضي، وقد أحرز تقدم كبير في حماية الأطفال في حالات النزاع المسلح. وتعتبر الاعتداءات على المدارس الآن إحدى الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال في النزاعات المسلحة، إلى جانب الانتهاكات الأخرى.

وعلى الرغم من تركيز المجتمع الدولي المستمر، لا تزال الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال والهجمات على أماكن التعلم مستمرة. وكثيراً ما تكون هذه الاتجاهات أسباباً وعواقب للنزاعات المعقدة على السواء.

فعدم إمكانية الوصول إلى المدارس وبيئات التعلم المحفوفة بالمخاطر تجعلان الأطفال عرضة للاستغلال والتجنيد من قبل الإرهابيين وغيرهم من الجهات الفاعلة من غير الدول. وكثيراً ما تُستخدم المرافق التعليمية وسائط لنشر الفكر المتطرف وتلقي الأيديولوجيات المتطرفة العنيفة. ويحدث الكثير من ذلك في غياب فرصة الحصول على التعليم الرسمي الجيد للأطفال.

إن المدارس بالنسبة للأطفال ليست مجرد مكان للتعلم، بل هي أيضاً شبكة أمان اجتماعي. ويضاعف غياب بيئات المدارس الآمنة من تحديات الحماية. وتصبح الشابات والفتيات عرضة لمختلف أشكال الاستعباد، بما في ذلك العنف الجنسي والجنساني، ويقعن ضحية لزواج الأطفال والزواج القسري والاتجار بالبشر.

تمثل الحالة السائدة في منطقة الساحل في أفريقيا جميع هذه التحديات وتستدعي من المجلس إيلاء مزيد من الاهتمام حيثما تتصاعد الهجمات على المدارس نتيجة لنزاع إقليمي معقد. يستهدف الإرهابيون والجماعات المسلحة المرافق التعليمية بشكل متزايد مما يؤدي إلى إغلاق المدارس. كما أن احتلال المدارس لأغراض عسكرية، في انتهاك للقانون الدولي الإنساني، يشكل عاملاً مساهماً في هذه الأزمة. وقد أدى ذلك إلى إحداث مجموعة من الآثار السلبية على الأطفال، ولا سيما الفتيات.

ونود في هذا السياق أن نبرز النقاط التالية:

أولاً، إن حماية حقوق الطفل، بما في ذلك حصوله على التعليم، هي المسؤولية الأولى لكل حكومة. ويجب على مجلس الأمن أن يبذل كل ما في وسعه لدعم جهود الحكومات لحماية المدارس وغيرها من أماكن التعلم والطلاب والمعلمين من أجل ضمان التعليم دون انقطاع للأطفال. ويجب أن تكون خطط العمل الوطنية لحماية الأطفال مملوكة للسلطات الوطنية ويجب تنفيذها بمشاركة المجتمعات المحلية لتحقيق أفضل النتائج.

ثانياً، ينبغي أن تكون لعمليات الأمم المتحدة للسلام، سواء العسكرية منها أو السياسية، ولايات واضحة لا لبس فيها وموارد متناسبة لحماية الأطفال ومرافقهم التعليمية، وفقاً للقانون الإنساني وقانون حقوق الإنسان.

ثالثاً، ينبغي للمجلس أن يأخذ في الحسبان الواقع الصارخ بأن أطراف النزاع المسلح من غير الدول لا تُراعي كثيراً الوفاء بالتزاماتها بموجب القانون الدولي. وهذا يخلق ديناميات غير متماثلة في الميدان إزاء الدول أو عمليات الأمم المتحدة للسلام. ولذلك يتعين على المجلس أن يكفل أن يكون لدى أولئك الذين يشاركون في حماية الأطفال نيابة عنه ما يلزم من الموارد والتدريب قبل النشر وداخل البعثة من أجل العمل وتنفيذ المطلوب في حالات التحديات البالغة الشدة.

رابعاً، ينبغي أن يكون هناك اعتراف أكبر وإجراءات شاملة لمواجهة التهديدات التي تشكلها الجماعات الإرهابية على الأطفال في مختلف أنحاء العالم. فالشبكات الإرهابية تنتشر مخالفاً عبر الحدود مهددة السلام والاستقرار. والأطفال هم الأكثر تضرراً، لأنهم يعيشون في ظل شعور يمتلكهم بالخوف وعدم اليقين، وكثيراً ما يحرمون من حقهم في التعليم.

ومن أجل النهوض بجدول أعمال المجلس المتعلق بحماية الطفل، يلزم ترجمة أوجه تآزره لمكافحة الإرهاب إلى أفعال. إن الجماعات الإرهابية والأفراد الذين يحظرهم المجلس مسؤولون بصورة مباشرة أو غير مباشرة عن الإساءة لحقوق الطفل. ويتعين على الدول الأعضاء أن تبدي إرادة سياسية أكبر لمحاسنة مرتكبي الإرهاب والمتعاونين معهم وورعاتهم، ولا سيما أولئك الذين يفرض المجلس جزاءات بحقهم، من أجل الوفاء بالتزامات المجلس المتعلقة بحماية الطفل.

خامساً، نحن بحاجة إلى تقارير أكثر موضوعية من جانب المسؤولين الذين كلفهم مجلس الأمن بذلك، استناداً إلى الديناميات المعقدة للحالات والتزامات مختلف أطراف النزاع المسلح. ويجب التحقق من الميل نحو "خروج ولاية المجلس عن نطاقها" للحفاظ على فعاليته واحترامه.

سادساً، نظراً للحالة المعقدة في منطقة الساحل، نعتقد أن الرد العسكري على الحالة لا يمكن أن يحقق النتائج المرجوة إلا إذا أدمج مع الاستراتيجيات الإقليمية والوطنية الشاملة نحو الأمن والحوكمة والتنمية وحقوق الإنسان والقضايا الإنسانية وامتلاك الحكومات زمام الأمور، لا سيما في مجال دعم سيادة القانون. ويجب أن تظل منطقة الساحل أولوية واضحة بالنسبة للجنة بناء السلام. وينبغي للمجلس، من جانبه، أن يظل منخرطاً في تنفيذ المهمتين العسكرية والسياسية، فضلاً عن تعزيز الحوار والوثام بين القبائل في المنطقة. ويجب على المجلس أن يستمر في ارتباطاته بالهيئات الإقليمية. ويجب إدماج أولويات حماية الطفل في صلب هذه الالتزامات.

وفي الختام، نؤكد من جديد أن حماية حقوق الطفل، بما في ذلك الحق في التعليم في النزاعات المسلحة، أمر بالغ الأهمية للحفاظ على السلام والأمن. وقد ضاعفت جائحة فيروس كورونا من التحديات القائمة بالفعل في مجال حماية الطفل. وقد أظهرت هذه الأزمة أيضاً قدرة التكنولوجيا، ولا سيما تكنولوجيا التعليم، على توفير فرص التعلم للأطفال المتضررين من النزاعات المسلحة. ويجب على المجتمع الدولي أن يغتتم هذا الزخم ليستخدم كامل إمكانات التكنولوجيا للوفاء بالوعد التي لم يتم الوفاء بها حتى الآن للأطفال.

بيان الممثل الدائم لجمهورية إيران الإسلامية لدى الأمم المتحدة، مجيد تخت روانجي

إن من المقلق شن ما يقرب من 500 هجوم على المدارس في عام 2019 في جميع أنحاء العالم، وفقاً لتقرير الأمين العام (S/2020/525)، بصرف النظر عن التحسينات التي طرأت في مجال حقوق الطفل.

وخلال الحرب التي فرضها العراق على إيران، عندما قدمت الدول الكبرى بما فيها الولايات المتحدة كل الدعم لصادم حسين، دُمرت آلاف المدارس في المناطق الإيرانية المحتلة تدميراً كاملاً، واستُهدفت 362 مدرسة فقط في المناطق الواقعة خارج مناطق النزاع بضربات جوية أو صواريخ، ومن الأمثلة القليلة على ذلك: هجمات بالصواريخ على مدرسة ابتدائية في بهبهان استشهد فيها 72 طالباً، وقصف جوي لمدرستين في بوروجرد استشهد فيه 66 طفلاً، وغارات جوية على مدرستين في ميانه استشهدت فيها 68 تلميذة.

وفي الشرق الأوسط، لطالما كانت الهجمات على المدارس سمة مشتركة للنزاعات. وقد ارتكب النظام الإسرائيلي بالتأكيد أكثر الانتهاكات منهجية وفضاعة لحقوق الطفل، بما في ذلك الاعتداء على المدارس. وفي عام 2019 وحده، تحققت الأمم المتحدة من 3 908 انتهاكات ضد الأطفال الفلسطينيين من جانب النظام الإسرائيلي، الذي قتلت قواته 32 طفلاً فلسطينياً وشوهت 1 539 طفلاً آخرين وهاجمت 15 مدرسة.

كما أن الهجمات التي تشنها الجماعات الإرهابية، ولا سيما داعش، على المدارس في العراق وسورية هي أحد الانتهاكات الرئيسية لحقوق الطفل في منطقتنا.

ومع ذلك، وباستثناء جرائم النظام الإسرائيلي ضد الأطفال الفلسطينيين، فإن أي من انتهاكات حقوق الطفل في منطقتنا ليست وحشية أو مدمرة، ذات آثار بعيدة المدى على مستقبل الأطفال ورفاههم، مثل الجرائم التي ارتكبتها المملكة العربية السعودية في اليمن. فخلال الفترة بين عامي 2015 و 2020، تسببت الغارات الجوية السعودية في مقتل 3 468 طفلاً وتدمير 256 مدرسة وألحقت أضراراً بـ 1 520 مدرسة أخرى في اليمن.

إن حماية المدارس تتطلب أولاً وقبل كل شيء إنهاء النزاعات الحالية ومنع ظهورها من جديد، فضلاً عن منع نشوب نزاعات جديدة. وبالمثل، يجب بذل كل جهد ممكن لضمان التنفيذ الكامل والفعال للقانون الدولي الإنساني من جانب أطراف النزاعات. ويجب أيضاً استخدام آلية إدراج الأطراف التي تنتهك حقوق الأطفال في النزاع المسلح استخداماً فعالاً ودون تمييز أو انتقائية. ومما يبعث على القلق البالغ أن القوات الإسرائيلية لم تُدرج قط على القائمة السوداء بوصفها منتهكة لحقوق الطفل في تقارير الأمين العام ذات الصلة، وكذلك أن اسم المملكة العربية السعودية قد حُذف من رأس القائمة.

ونتشاطر آراء العديد من أعضاء المجلس الذين أعربوا عن قلقهم إزاء أوجه التباين بين الانتهاكات الواردة في تقارير الأمين العام وإدراج الأطراف في مرفقاتها، فضلاً عن شطب الأطراف من القائمة قبل الأوان، والذين طالبوا بالتطبيق المتسق لمعايير إدراج أسماء الأطراف في القائمة وشطبها منها، مؤكداً أهمية التمسك بحياد وسلامة آلية الإدراج في القائمة والشطب منها.

كما نؤيد بقوة الآراء التي أعرب عنها عدد كبير من الدول الأعضاء بشأن شواغلها إزاء التطبيق غير المتكافئ لمعايير الإدراج في القائمة والرفع منها، مما يقوض مصداقية آلية الرصد والإبلاغ. ونؤكد أيضا أهمية النداء الصادر عن مجموعة من المنظمات غير الحكومية للمطالبة بزيادة الشفافية في عملية الإدراج في القائمة والرفع منها.

وبينما تدعو حالة الأطفال في النزاعات المسلحة، فضلا عن عدد الانتهاكات لحقهم في التعليم، إلى القلق، يتعين علينا مضاعفة جهودنا لمنع ذلك الاتجاه، مما يسهم في تحقيق السلام والرخاء للأجيال القادمة.

بيان البعثة الدائمة لأيرلندا لدى الأمم المتحدة

نشكر الرئاسة النيجرية على عقد هذه المناقشة المفتوحة بشأن الموضوع الهام المتمثل في الهجمات على المدارس باعتبارها انتهاكا خطيرا لحقوق الطفل وجدول أعمال الأطفال والنزاع المسلح الأوسع نطاقا.

وتؤيد أيرلندا البيان المقدم باسم الاتحاد الأوروبي (المرفق 12).

وتشكر أيرلندا أيضاً مقدمي الإحاطات على إسهاماتهم القيمة، ولا سيما الشابتين ريمانا وهديسة. ومن المهم في هذه السياقات سماع صوت الشباب والاستماع إلى تجاربهم والإنصات إليهم.

يوثق آخر تقرير للأمم العام عن الأطفال والنزاع المسلح (S/2020/525) الهجمات المستمرة والمقلقة للغاية على المدارس في المناطق المتضررة من النزاع. إن للهجمات على المدارس عواقب دائمة وواسعة. وكثيرا ما تؤدي هذه الأوضاع إلى إلحاق ضرر جسدي ونفسي دائم بالأطفال وأفراد الهيئة التعليمية، كما أنها تؤثر تأثيرا غير متناسب على الفتيات، ولها عواقب اجتماعية واقتصادية وخيمة على المجتمع الأوسع نطاقا. كما أنها تمنع الأطفال من نيل حقهم في التعليم. ونشكر الرئاسة النيجرية على لفت الانتباه إلى العدد المتزايد من الهجمات على المدارس في منطقة الساحل والتحدي العالمي المتمثل في حماية التعليم في حالات النزاع المسلح. ونلاحظ مع القلق أن ما يزيد على 300 3 مدرسة بقيت مغلقة بسبب انعدام الأمن في بوركينا فاسو ومالي والنيجر في نهاية العام الماضي.

وخلال السنوات الـ 25 تقريبا التي انقضت منذ صدور تقرير غراسا ماشيل (انظر A/51/306)، أحرز تقدم كبير في وضع الإطار الدولي لحماية الأطفال في النزاعات المسلحة. ويشمل ذلك القرار 1998 (2011)، الذي حدد الهجمات على المدارس باعتبارها انتهاكا خطيرا لحقوق الطفل في النزاع المسلح، والقرار 2143 (2014)، الذي حث الدول على احترام الطابع المدني للمدارس. ونرحب باعتماد البيان الرئاسي اليوم (S/PRST/2020/8)، والذي يشكل إسهاما آخر في ذلك الإطار.

تفخر أيرلندا بأنها من بين الدول الأعضاء الـ 104 التي أيدت "إعلان المدارس الآمنة" منذ إنطلاقه في عام 2015 ونشجع الدول الأعضاء التي لم تؤيد بعد هذه الوثيقة الهامة على أن تفعل ذلك.

وعلى الرغم من هذا التقدم، نشعر بقلق بالغ إزاء استمرار الهجمات على المدارس في حالات النزاع. وثمة أهمية حيوية لأن تؤدي جميعا دورنا في حماية المدارس من خلال التمسك بأحكام القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان وضمان المساءلة. وعلينا ألا ننسى واجب الدول في الوفاء بالتزاماتها باحترام وحماية وإعمال الحق في التعليم لجميع الأطفال، بمن فيهم الأطفال المتضررون من العنف والنزاع المسلح.

وتتفاقم الآن أوجه الضعف التي يواجهها الأطفال المتأثرون بالنزاعات في الحصول على التعليم نتيجة لجائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)، التي تسببت في عمليات إغلاق لم يسبق لها مثيل للمدارس والكليات على الصعيد العالمي.

ومن الضروري أيضا الاعتراف بأن الهجمات على المدارس لها أثر غير متناسب على النساء والفتيات. وتؤدي عمليات إغلاق المدارس، ولا سيما في البيئات المنخفضة الدخل، إلى تفاقم أوجه عدم المساواة القائمة داخل التعليم، بما في ذلك أوجه عدم المساواة بين الجنسين. وعلى الصعيد العالمي، تقل

احتمالات عودة الفتيات إلى المدرسة بعد حدوث أزمة ويواجهن بشكل متزايد مخاطر زواج الأطفال والعنف الجنساني، بما في ذلك العنف الجنسي. وبالنسبة لجيل من الفتيات المتضررات من النزاعات، ربما يثبت أن اقتران الهجمات على المدارس بتقشي جائحة عالمية يشكل عقبة لا يمكن التغلب عليها أمام تأمين تعليم جيد. وهذا هو السبب في أن الحفاظ على سلامة الفتيات هدف لا يتجزأ من مبادرة أيرلندا "حملة من أجل خمسة" لحماية الحق في التعليم للمراهقات.

وتظل أيرلندا ملتزمة التزاماً راسخاً بتعزيز حقوق الأطفال، ولا سيما حقهم في التعليم، سواء في أوقات الاستقرار أو في أوقات النزاع. وتحقيقاً لهذه الغاية، التزمت أيرلندا بتقديم ما لا يقل عن 250 مليون يورو للتعليم العالمي خلال الفترة 2019-2023، مع التركيز على توفير التعليم في حالات الطوارئ وتحسين فرص حصول الفتيات على التعليم الجيد في بيئة آمنة.

ولا مجال للرضا عن النفس. ويجب على المجتمع الدولي أن يضاعف جهوده وأن يظل يقظاً. ويجب أن نعمل المزيد لحماية أطفالنا وحقهم في النمو والتعلم في بيئة مدرسية آمنة. إن أيرلندا، بصفتها عضواً جديداً في مجلس الأمن للفترة 2021-2022، تتطلع إلى الإسهام الكامل في عمل المجلس في ذلك المجال.

بيان البعثة الدائمة لإيطاليا لدى الأمم المتحدة

تؤيد إيطاليا البيان المقدم من الاتحاد الأوروبي (المرفق 11)، وكذلك البيان الذي قدمته كندا (المرفق 7) باسم فريق الأصدقاء المعني بالأطفال والنزاع المسلح، وتود أن تضيف الملاحظات التالية بصفتها الوطنية.

نود أن نشكر حكومة النيجر على تنظيمها هذه المناقشة المفتوحة حسنة التوقيت والتي تتيح فرصة لتسليط الضوء على المخاطر غير المسبوقة التي يواجهها التعليم في هذه المرحلة الاستثنائية وعلى الحاجة إلى مواصلة حماية التعليم وتعزيزه، لا سيما في حالات الطوارئ. وفي هذا الصدد، نقدر أيما تقدير العمل الذي تقوم به الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح واليونيسف والتحالف العالمي لحماية التعليم من الهجمات، والذي يسهم إسهاما كبيرا في حماية المؤسسات التعليمية والمدرسين والطلاب في أوقات الحرب.

بمناسبة الذكرى السنوية الخامسة لاعتماد إعلان المدارس الآمنة، نرحب بتأييد الدول الأعضاء المتزايد له. ولا ندخر جهدا في تعزيز التأييد العالمي للإعلان عن طريق حملات التوعية على الصعيدين المتعدد الأطراف والثنائي. كما أننا ملتزمون بضمان اتخاذ إجراءات ملموسة لاحترام المبادئ التوجيهية لحماية المدارس والجامعات من الاستخدام العسكري أثناء النزاع المسلح، والتي توفر التوجيه من أجل حماية الطابع المدني لهذه المرافق بشكل أفضل.

وتماشيا مع التزامها القوي بدعم التعليم في حالات الطوارئ، قدمت إيطاليا تعهدا صريحا بمناسبة المؤتمر الدولي الثالث والثلاثين للصليب الأحمر والهلال الأحمر لكفالة أن يتمكن الأطفال من العيش بأمان والتمتع بحقوقهم، حتى في حالات النزاع. ومن خلال ذلك التعهد، التزمنا، في جملة أمور، بتشجيع تقديم دعم أوسع لإعلان المدارس الآمنة وتعزيز تنفيذه الفعال. كما التزمنا بتعزيز الإشارات إلى هذه المسألة في القرارات والبيانات وغيرها من الوثائق ذات الصلة التي ستعتمدها الأمم المتحدة والمحافل المتعددة الأطراف الأخرى.

وخلال فترة عضويتنا الأخيرة في مجلس الأمن، في عام 2017، كنا منخرطين في إبقاء اهتمام المجلس منصبا على مسألة حماية الأطفال في النزاع المسلح من خلال المشاركة في تنظيم اجتماع بصيغة آريا بشأن الهجمات على المدارس. وفي عام 2018، شاركت إيطاليا في تقديم القرار 2427 (2018)، الذي يركز على الأطفال والنزاع المسلح ويتناول باستفاضة الجريمة البشعة المتمثلة في الهجمات على المدارس.

ونشير إلى أن الهجمات على أهداف مدنية مثل المدارس والمؤسسات التعليمية محظورة بموجب القانون الدولي وهي تشكل انتهاكات خطيرة لاتفاقيات جنيف لعام 1949 وجرائم حرب بموجب النظام الأساسي لمحكمة الجنايات الدولية. ولضمان التنفيذ المنتظم والفعال للقرار 1998 (2011) وجميع القرارات الأخرى ذات الصلة، من المهم تشجيع التحقيق في الادعاءات المتعلقة بانتهاكات القوانين الوطنية والدولية المنطبقة ومحاكمة الجناة، بما في ذلك عن طريق تعزيز أنشطة الرصد والإبلاغ ذات الصلة.

وتشكل الهجمات المسلحة على المدارس والمرافق التعليمية، من جانب الدول والجماعات المسلحة غير التابعة للدول على السواء، أحد الانتهاكات الجسيمة الستة ضد الأطفال في النزاعات المسلحة وتقوض

التقدم المحرز نحو تحقيق هدف التنمية المستدامة المتمثل في حصول الجميع على التعليم الجيد بحلول عام 2030. والمدارس أساسية في التعامل مع الأثر النفسي للنزاع المسلح على الأطفال، حيث توفر لهم فرصة الابتعاد عن أهوال الحرب وإعدادهم لبناء مستقبل أفضل. ومن واجبنا تعزيز جهودنا لتمكين الأطفال من التمتع بطفولتهم ومنحهم الأمل في مستقبل أفضل، حتى في أوقات الحرب.

وستواصل إيطاليا العمل والدعوة إلى احترام حقوق الطفل وحمايتها وتعزيزها، لأنها تمثل العمود الفقري لمجتمعنا في الحاضر والمستقبل.

بيان الممثل الدائم لليابان لدى الأمم المتحدة، إيشيكاني كيمييرو

أود أن أبدأ بتوجيه الشكر إلى النيجر على عقد هذه الجلسة الهامة. وترحب اليابان باعتماد البيان الرئاسي S/PRST/2020/8 في هذا الصباح وتعرب عن تقديرها للنيجر وبلجيكا على جهودهما لتحقيق تلك الغاية.

منذ اتخاذ القرار 1998 (2011)، كرر مجلس الأمن التزامه الراسخ بحماية المدارس والمستشفيات من خلال اتخاذ سلسلة من القرارات، بما في ذلك القرار 2286 (2016)، بشأن الرعاية الصحية في النزاعات المسلحة، والذي أسهمت اليابان فيه بصفقتها أحد المشاركين في الصياغة في عام 2016. ومن المؤسف أن الهجمات والتهديدات بشن هجمات على المدارس والمستشفيات تتزايد بمعدل يذخر بالخطر، وفقا لتقرير الأمين العام عن الأطفال والنزاع المسلح (S/2020/525). وتدین اليابان بشدة أي أعمال تتعارض مع الالتزامات بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني وقرارات مجلس الأمن ذات الصلة، وتحث جميع أطراف النزاع المسلح على الامتثال الكامل لها.

لا يزال مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) يُسبب أزمة خطيرة للأمن البشري، حيث ينتشر عبر الحدود ويصيب أضعف فئات المجتمع. وتشعر اليابان بقلق عميق إزاء تأثيره الجسيم على الأطفال المقيمين في أوضاع هشّة أصلا، بمن فيهم اللاجئين أو المشردون داخليا أو في المناطق المتضررة من النزاع، فضلا عن ذوي الإعاقة أو الذين لا يحصلون على رعاية أبوية أو أنهم يعانون من الفقر. كما تحتاج الفتيات إلى اهتمام خاص. ويجب على المجتمع الدولي أن يضاعف جهوده للتقليل إلى أدنى حد من أثر الجائحة على الأطفال الضعفاء المتضررين من النزاعات المسلحة.

وترحب اليابان باتخاذ القرار 2532 (2020) بشأن كوفيد-19 بالإجماع. وتحث اليابان جميع أطراف النزاعات المسلحة على الاستجابة الفورية لدعوة الأمين العام إلى وقف إطلاق النار وضمّان وصول المساعدات الإنسانية إلى الأطفال المحتاجين لها بأمان وفي الوقت المناسب ومن دون عوائق.

ويجب حماية حق الأطفال في التعليم، مهما كلف ذلك، باعتباره الأساس الذي يقوم عليه بناء المجتمعات السلمية وتحقيق التنمية المستدامة في المستقبل. وتكرر اليابان الحاجة الملحة إلى حماية المدارس والتعليم من الهجمات وضمّان الحصول على تعليم آمن ونوعي، من دون تخلف أي طفل عن الركب. وقد دأبت اليابان على الشراكة مع اليونسيف لتأمين التعليم للأطفال المتضررين من النزاعات. وتقدم اليابان مساهمة كبيرة في البرنامج المشترك "التعليم للجميع" الذي تقوده اليونسيف في سورية. كما تدعم اليابان الأطفال والشبان السوريين الذين فروا من ديارهم وأصبحوا لاجئين في البلدان المجاورة.

وفي أفغانستان، تدعم اليابان حصول الأطفال المشردين داخليا والعائدين على التعليم. علاوة على ذلك، وبغية مساعدة البلدان النامية المعرضة لآثار كوفيد-19، بما فيها البلدان المتضررة من النزاعات، قدمت اليابان في آذار/مارس مساعدة طارئة قدرها 28.8 مليون دولار عن طريق اليونسيف لتحسين إمكانية حصول الأطفال على خدمات صحية جيدة. وفي نيسان/أبريل، قررت اليابان تقديم مساهمة إضافية تزيد على 68.1 مليون دولار لليونسيف. ومن شأن إغلاق المدارس بسبب كوفيد-19 أن يجعلها أكثر عرضة للتخريب في المناطق المتضررة من النزاع.

وعلى الصعيد الثنائي أيضاً، تبذل اليابان جهوداً لتحسين بيئات تعلم الأطفال في منطقة الساحل، حيث يمنع التطرف العنيف والاضطرابات الاجتماعية الأطفال من الذهاب إلى المدرسة. وبدأ برنامج "المدرسة للجميع" الذي تنفذه الوكالة اليابانية للتعاون الدولي عمله في النيجر في عام 2004، وتم تكراره في أكثر من 45 000 مدرسة، معظمها في غرب أفريقيا ومنطقة الساحل. ويساهم البرنامج في تحسين فرص الحصول على تعليم جيد وزيادة التحاق الفتيات بالمدارس.

إن اليابان مصممة على بذل كل جهد ممكن لحماية وتعزيز حقوق الأطفال، بما في ذلك حقهم في التعليم، ولضمان الأمن البشري لجميع الأطفال وأسراهم. وتتطلع اليابان إلى العمل مع كئب مع الأمم المتحدة في هذا المسعى.

بيان الممثل الدائم لليختنشتاين لدى الأمم المتحدة، كريستيان فينافيزر

صادف شهر أيار/مايو هذا العام الذكرى السنوية الخامسة لاعتماد إعلان المدارس الآمنة - وهو التزام سياسي هام بحماية الطلاب والمعلمين والمرافق التعليمية من أسوأ آثار النزاع المسلح. ولا يزال الإعلان يكتسي اليوم نفس أهميته قبل خمس سنوات، وربما بات أكثر أهمية. وتحققت الأمم المتحدة من وقوع 500 هجوم تقريبا على المدارس في عام 2019 وكان الكثير منها لا مبرر له. واستمر استخدام المدارس لأغراض عسكرية، مما يمس بحرماتها كأماكن آمنة ويعرض المدارس والمعلمين والطلاب للهجوم. وهذه الهجمات تنتهك الحق في التعليم وكثيرا ما تشكل جرائم حرب أو جرائم ضد الإنسانية.

وكذلك فإن لحرمان الأطفال من التعليم أثرا مدمرا على التنمية المستدامة، ولا سيما هدف التنمية المستدامة 4، ويلحق أضرارا طويلة الأجل بالأطفال والأسر والمجتمعات لا يمكن معالجتها. وما يكتسي أهمية أكبر من ذلك هو ضمان التعليم الجيد الشامل والمنصف للفتيات والفتيان في وقت تلحق فيه جائحة فيروس كورونا (كوفيد-19) أضرارا مدمرة بالتعليم في جميع أنحاء العالم.

فقد شهد هذا العام 1.6 بليون طالب عرقلة تعليمهم بسبب الجائحة الجارية. ولم يتمكن ما لا يقل عن ثلث أطفال المدارس في العالم - 463 مليون طفل - من الحصول على التعليم عن بعد عندما أغلقت مدارسهم بسبب كوفيد-19. إن هذا الواقع يزيد من تفاقم التحديات المذكورة أعلاه التي يواجهها العديد من الأطفال الذين يعيشون في حالات النزاع المسلح. ومع بدء فتح المدارس، لن يعود العديد من الأطفال الأكثر ضعفا في العالم إلى مدارسهم. ويشمل ذلك الأطفال الذين يعملون لمساعدة أسرهم التي دفعها كوفيد-19 إلى الفقر؛ والأطفال الذين يُرغمون على زواج الأطفال أو الحمل المبكر أثناء غيابهم عن المدارس؛ والذين يتم تجنيدهم في الجماعات المسلحة أو توظيفهم في عمالة الأطفال. وإجمالا، قد لا يعود ما يصل إلى 10 ملايين طفل إلى المدارس بعد الإغلاق، ومن المتوقع أن نشهد - خلال السنوات العشر القادمة - 13 مليون زوج إضافي للأطفال، كان يمكن تفاديه لولا ذلك.

كما إن إغلاق المدارس زاد من خطر العنف المنزلي والجنسي على النساء والفتيات، وكذلك على الرجال والفتيان، في المجتمعات المتضررة من الأزمة. ولا يزال يساور ليختنشتاين قلق بالغ إزاء ارتفاع حالات الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي ضد الأطفال، التي لن تعمل الجائحة الحالية إلا على تفاقمها. وكثيراً ما لا يُبلغ عن هذا العنف بسبب الخوف من الوصم والمحرمات الثقافية، ولا سيما عندما يُرتكب ضد الفتيات، على النحو الذي يوثقه "مشروع جميع الضحايا". ولا تزال ثقافة الصمت تعوق المساءلة والعدالة وتسهم في زيادة دورات العنف واستمرار التمييز الجنساني الضار. ونعيد تأكيد دعونا القوي لعمل الممثلة الخاصة للأمم العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح من أجل إلقاء المزيد من الضوء على المهمشين من ضحايا العنف الجنسي المرتبط بالنزاعات والناجين من آثاره، بما يتماشى مع القرار 2467 (2019). ومن الأهمية بمكان الحفاظ على أمن الضحايا والشهود وخصوصيتهم وسرية شؤونهم والنظر في الآثار الأخلاقية عند توثيق المعلومات المتعلقة بالأطفال ضحايا العنف الجنسي والتحقق منها.

ومما لا شك فيه أن القيود المتصلة بالجائحة على الحركة ستعقد رصد هذه التحديات والإبلاغ عنها. ولذلك، من المهم إيلاء الأولوية لوضع أدوات التدريب المراعية للمنظور الجنساني وبدء تداولها عن بعد لإجراء التوثيق الآمن والأخلاقي لحالات العنف الجنسي المرتبط بالنزاعات ضد الفتيات والفتيان. ويجب

علينا - مع عدم تغيير المبادئ التوجيهية العالمية للإبلاغ لآلية الرصد والإبلاغ بشأن الأطفال والنزاعات المسلحة - أن ندرب الموظفين على وجه السرعة لاستكشاف الخيارات المتاحة للتحقق عن بعد من حوادث العنف. وإذ أننا نقر بالتحديات الحالية التي تواجه ولاية الممثلة الخاصة، فإننا نعيد التأكيد على أن الحفاظ على استقلالها ونزاهتها أمر حاسم لفعاليتها ومصداقيتها. ويشمل ذلك الممارسة الموضوعية والثابتة والشفافة المتمثلة في إدراج أسماء الأطراف التي ارتكبت انتهاكات جسيمة ضد الأطفال وكذلك تلك التي اتخذت أو لم تتخذ تدابير خلال الفترة المشمولة بالتقرير لتحسين حماية الأطفال. وتؤيد ليختنشتاين الجهود المبذولة من أجل إتاحة جمع المعلومات على نحو أكثر شمولاً، ولا سيما البيانات المصنفة، بما في ذلك التركيز على جمع الديناميات الإقليمية ودون الإقليمية.

بيان البعثة الدائمة للكسمبرغ لدى الأمم المتحدة

[الأصل: الفرنسية]

تشكر لكسمبرغ الرئاسة النيجرية لمجلس الأمن على تنظيم هذه المناقشة المفتوحة بشأن الأطفال والنزاع المسلح، وكذلك جميع مقدمات الإحاطات اللائي أثرين المناقشة بتجاربهن وخبرتهن.

وقد شهد ملايين الأطفال في جميع أنحاء العالم تعليق فصولهم الدراسية وإلغاء امتحاناتهم وتضرر تعليمهم المدرسي، بسبب جائحة فيروس كورونا. وقد أدت الجائحة، بالنسبة لملايين الأطفال الذين يعانون من واقع الحرب على أساس يومي، إلى تفاقم حالة غير مستقرة أصلاً. وإذ تعين على البلدان التي يعمها السلام أن تتصدى للتحدي المتمثل في إبقاء نظمها التعليمية قادرة على أداء وظائفها أثناء الأزمة الصحية، يمكن للمرء أن يتصور مدى صعوبة تلك المهمة بالنسبة للبلدان التي عاث فيها النزاع المستمر خراباً. إن ممارسة تخويف المعلمين وتوجيه التهديدات إليهم واختطاف الطلاب وشن الهجمات على المدارس كلها انتهاكات خطيرة لها تأثير دائم لا يمكن معالجته في كثير من الأحيان على حق الأطفال في التعليم. فهذه الانتهاكات تحرم الأجيال المقبلة من السبيل الوحيد للخروج من الفقر وتديم الظلم وتُعزز الجهل وتنتشر التعصب. إنها تغذي حلقة النزاع المفرغة.

وكما بينت المذكرة المفاهيمية (S/2020/881، المرفق)، فإن منطقة الساحل متضررة بصفة خاصة بالهجمات على المدارس. فوفقاً للبيانات التي جمعتها اليونيسف، أدى إغلاق أكثر من 3 300 مدرسة إلى تعطيل تعليم أكثر من 650 000 طفل في بوركينا فاسو ومالي والنيجر.

غير أن بالإمكان منع الهجمات على المدارس، كما أن لدى الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الوسائل اللازمة لوضع حد لها. وفي بعض الحالات - وهذا هو الحال في بلدان الساحل الثلاثة المذكورة - تقوم بتنفيذ تلك الهجمات جماعات غير حكومية أو جماعات إرهابية، ولكن في حالات أخرى تكون القوات المسلحة للدول نفسها هي التي تتورط في ارتكاب هذه الانتهاكات. فقد تم توثيق القصف الجوي للمدارس من قبل النظام السوري بشكل جيد منذ بداية النزاع في سورية.

ومن العوامل التي يمكن أن تحرم المدارس من طابعها المدني بموجب القانون الدولي الإنساني استخدام المدارس لأغراض عسكرية. ولهذا السبب أخذت لكسمبرغ زمام المبادرة في عام 2014، عندما ترأست الفريق العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح، باقتراح قرار اتخذته المجلس بالإجماع بوصفه القرار 2143 (2014) شجع الدول الأعضاء على اتخاذ تدابير ملموسة لردع القوات المسلحة والجماعات المسلحة غير الحكومية عن استخدام المدارس ودعا الأمم المتحدة إلى رصد استخدام المدارس للأغراض العسكرية عن كثب وزيادة الإبلاغ بشأن هذه المسألة.

وإذ تردّد لكسمبرغ القرار 2143 (2014)، تغتتم هذه الفرصة لتؤكد على إسهام المحكمة الجنائية الدولية في وضع حد للإفلات من العقاب على الجرائم المرتكبة ضد الأطفال.

واليوم، وقعت أكثر من 100 دولة على إعلان المدارس الآمنة - جزئياً بفضل الجهود التي بذلها التحالف العالمي لحماية التعليم من الهجمات والجهود التي بذلتها النرويج والأرجنتين. وبفضل النيجر، تمت الإشارة إلى ذلك الصك في البيان الرئاسي الذي اعتمده المجلس (S/PRST/2020/8). إننا ندعو جميع البلدان إلى التوقيع على الإعلان والوفاء بالتزاماته.

بيان البعثة الدائمة لمالطة لدى الأمم المتحدة

أبدأ بتوجيه الشكر إلى الرئاسة النيجرية لمجلس الأمن على تنظيم هذه المناقشة المفتوحة بشأن الأطفال والنزاع المسلح، وكذلك إلى مقدمات الإحاطات اليوم على تبادلهن أفكارهم وخبراتهم القيمة.

ومالطة، بوصفها من الموقعين على إعلان المدارس الآمنة وعضوا في فريق الأصدقاء المعني بالأطفال والنزاع المسلح، ما زالت ملتزمة التزاما كاملا بحماية الأطفال وحقهم في التعليم. وإذا عُهد إلينا بولاية بصفتنا عضوا منتخبا في مجلس الأمن في 2023-2024، فلن ندخر جهدا للتأكد من استمرار إيلاء هذه المسألة الأهمية التي تستحقها.

وتؤيد مالطة البيانين المقدمين من الاتحاد الأوروبي (المرفق 12) و فريق الأصدقاء المعني بالأطفال والنزاع المسلح (المرفق 7). وأود الآن أن أدلي ببعض الملاحظات بصفتي الوطنية.

لقد احتفلنا بالأمس باليوم العالمي لحماية التعليم من الهجمات. ونشكر مرة أخرى دولة قطر على تلك المبادرة التي نفتخر بالمشاركة في تقديمها. وفي تلك المناسبة، أتيحت للعالم فرصة التفكير في محنة الأطفال والشباب في البلدان المتضررة من الأزمة والتي تعطل تعليمها بسبب النزاعات والعنف وانعدام الأمن. ومستقبل هؤلاء الأطفال في خطر شديد، ويجب اعتبار الهجوم على الأطفال والتعليم اعتداء على مستقبل البلد الذي يعيشون فيه بأسره. ويزدهر التطرف والتشدد في ظل انعدام التعليم، وهناك حاجة إلى اتخاذ إجراءات حاسمة لمنع هذه السيناريوهات. وتأثير الهجمات على التعليم على الفتيات، واستهداف الفتيات في المدارس أو في طريقهن إلى المدرسة، مسألة تستحق اهتماما خاصا.

ومن المستهجن أن تواصل الأطراف المتحاربة في جميع أنحاء العالم الاستخفاف بالتزاماتها بموجب القانون الدولي بحماية الأطفال. ومن غير المقبول أن يتعطل تعليم العديد من الأطفال بسبب النزاعات والعنف وانعدام الأمن.

وتدين مالطة بشدة جميع الهجمات على المدارس والمستشفيات، فضلا عن استخدامها لأغراض عسكرية. فهذه الأعمال تشكل انتهاكا تاما للقانون الإنساني الدولي وتُظهر ازدياءً بالغاً للحياة البشرية. ونحث جميع أطراف النزاع المسلح على الوفاء بالتزاماتها بموجب القانون الدولي وضمن حماية الطلاب والعاملين في مجال التعليم والمؤسسات التعليمية. ونشدد على ضرورة المساءلة، لأن هذه الجرائم البشعة لا يمكن أن تمر دون عقاب.

وقد أحرز تقدم كبير منذ اتخاذ القرار 1998 (2011) والمبادرات اللاحقة. بيد أننا لا نزال نشعر بقلق بالغ إزاء استمرار تعرض الأطفال لمخاطر وأوجه ضعف متعددة.

وتؤكد مالطة من جديد دعمها لنداء الأمين العام العالمي من أجل السلام في ضوء وباء فيروس كورونا، وتؤكد على ضرورة تنفيذ أحكام القرار 2532 (2020). والمفاوضات بشأن وقف إطلاق النار خطوة أولى لضمان إدراج حقوق الأطفال والأحكام المتعلقة بحماية الطفل في محادثات السلام. وتشمل هذه المفاوضات ضمان الإفراج عن جميع الأطفال المرتبطين بأطراف النزاع وإعطاء الأولوية لإعادة إماجهم وإنهاء تجنيدهم وإساءة معاملتهم فورا. وكما ذكر الأمين العام في تقريره الأخير عن الأطفال والنزاع المسلح، "لا يزال السلام أقوى وسيلة للحد من الانتهاكات المرتكبة ضد الأطفال" (S/2020/525، الفقرة 15).

وحماية الأطفال من الهجمات وضمان حصولهم على التعليم أثناء النزاع المسلح ليست بالمهمة السهلة. فهي تتطلب جهدا عالميا وتصميما على التنفيذ الكامل لقرارات مجلس الأمن. وللمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية أيضا دور حيوي في تلك العملية. ويجب تخصيص الموارد اللازمة لإعطاء الأولوية لحصول جميع الفتيات والفتيان على قدم المساواة على التعليم الجيد، وإعادة تأهيل المدارس، وحماية الصحة العقلية للأطفال ضحايا هذه الهجمات.

وفي الختام، نرحب بالخطوات التي اتخذتها الأمم المتحدة، ولا سيما الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح واليونيسف، لتعزيز حماية الأطفال والمدارس والأفراد المحميين، بما في ذلك من خلال عمليات الأمم المتحدة للسلام، ونقدر تقديرا كبيرا دور المجتمع المدني بوصفه جهات فاعلة في مجال حماية الطفل.

بيان البعثة الدائمة للمكسيك لدى الأمم المتحدة

[الأصل: بالإسبانية]

تشكر المكسيك النيجر على عقد هذه المناقشة المفتوحة. على الرغم من أننا ننوه بالتقدم المحرز في السنوات التسع التي أعقبت اتخاذ القرار 1998 (2011) الذي يعزز حماية الأطفال في النزاعات المسلحة، ترى المكسيك أن من الضروري التفكير في التحديات التي تواجه تنفيذها. ونرحب بالبيان الرئاسي (S/PRST/2020/8) المعتمد في إطار هذه المناقشة، الذي يدين بشدة الهجمات على المدارس والأطفال والمعلمين.

وتعرب المكسيك عن قلقها إزاء الأرقام المثيرة للانعاج الواردة في آخر تقرير للأمين العام (S/2020/525) فيما يتعلق بالهجمات على المدارس. إن حماية الأطفال في النزاعات المسلحة مسألة من المسائل ذات الأولوية التي ستعززها المكسيك خلال فترة ولايتها المقبلة بوصفها عضواً منتخباً في مجلس الأمن.

والهجمات على المدارس تنتهك القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان. وهي تعيق تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030 وتعرق التقدم نحو التنمية المستدامة والسلام. والتعليم أداة أساسية لمنع نشوب النزاعات وحافز للتنمية. بيد أن ملايين الأطفال محرومون من هذا الحق - بصورة مباشرة أو غير مباشرة - بسبب النزاعات المسلحة.

وتحث المكسيك جميع أطراف النزاعات على احترام التزاماتها بموجب القانون الدولي والاستجابة للدعوة إلى وقف لإطلاق النار، على النحو الوارد في القرار 2532 (2020)، من أجل التصدي للوباء الصحي، وبالتالي منع الهجمات على المدارس والعاملين في المجال الطبي وضمان سلامتهم وحمايتهم وتيسير إيصال المساعدة الإنسانية والصحية للأطفال.

واقترار الأطفال إلى التعليم من بين أشد الآثار السلبية لوباء فيروس كورونا على الأطفال. وقد تفاقمت هذه الحالة بشكل خاص في البلدان في حالات النزاع.

إن الديناميات العابرة للحدود لمختلف النزاعات والعنف الطائفي وانعدام الأمن والعمليات العسكرية، بما في ذلك العمليات الرامية إلى مكافحة الإرهاب، تزيد من صعوبة وصول الجهات الفاعلة في مجال حماية الطفل والمعلمين والعاملين الصحيين إلى من يحتاجون إلى المساعدة. وقد أدى ذلك إلى حرمان ملايين الأطفال من الحماية واستحالة مواصلة تعليمهم بسبب عمليات التجنيد التي تقوم بها الجماعات المسلحة وتعطيل الدراسة. وأسوأ ما يتجلى فيه ذلك هو الهجمات على المدارس.

وبالإضافة إلى ذلك، فإن عوامل أخرى ناجمة عن حالة الطوارئ الصحية تزيد من ضعف الفتيات والمراهقات اللواتي يتعرضن للزواج المبكر والحمل والعنف الجنسي والجنساني، دون أن يحصلن على خدمات الصحة الجنسية والإنجابية.

وفي ظل هذه الخلفية، يدعو بلدي مجلس الأمن إلى أن يطلب بانتظام، أولاً، أن يقدم التقارير عن الانتهاكات الجسيمة المرتكبة ضد الأطفال، والمحافظة على التزامه بمكافحة الإفلات من العقاب ومحاسبة مرتكبيها؛ ثانياً، أن يضم، مع الدول الأعضاء، أن تتضمن خطط إعادة إدماج الأطفال تدابير ذات منظور جنساني تكفل لهم حقهم في التعليم؛ وثالثاً، أن يدعم الحفاظ على استقلالية ونزاهة ومصداقية آلية الرصد والإبلاغ بشأن الأطفال والنزاعات المسلحة.

بيان البعثة الدائمة للمغرب لدى الأمم المتحدة

في البداية، وبعد أن احتفلت باليوم الدولي الأول لحماية التعليم من الهجمات، في 9 أيلول/سبتمبر، وقبل الاحتفال بالذكرى السنوية العاشرة للقرار 1998 (2011)، أود أن أشكركم، سيدي، على تنظيم هذه المناقشة المفتوحة الهامة لمجلس الأمن بشأن موضوع "الأطفال والنزاع المسلح: الهجمات على المدارس باعتبارها انتهاكا خطيرا لحقوق الطفل".

أود أيضا أن أشكر مقدمي الإحاطات، السيدة فيرجينيا غامبا دي بوتغيتير، ممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح، والسيدة هنرييتا فور، المديرية التنفيذية لليونيسف، وكذلك السيدة ماريكا تسولاكيس، كبيرة الباحثين في التحالف العالمي لحماية التعليم من الهجمات، على إسهاماتهم القيّمة.

وأعلنت الجمعية العامة في قرارها 74/275 يوم 9 أيلول/سبتمبر اليوم الدولي لحماية التعليم من الهجمات، بهدف إعادة تأكيد الحق في التعليم للجميع وتأكيد الأهمية المحورية لضمان بيئات تعليمية آمنة وتمكينية في جميع الأماكن، بما في ذلك في سياقات النزاعات المسلحة وحالات الطوارئ الإنسانية. وتدين جميع الهجمات على المدارس واستخدامها لأغراض عسكرية.

وبالرغم من إحراز بعض التقدم، يجب اتخاذ تدابير فعالة لمساءلة جميع من يواصلون انتهاك القانون الدولي والصكوك العالمية المتعلقة بحماية الطفل. وقد حان الوقت لكي تُصنّف الجرائم المرتكبة ضد الأطفال في النزاعات المسلحة باعتبارها جرائم ضد الإنسانية لأن الأطفال هم الذين يشكلون مستقبل أممهم. وتستمر عرقلة الحق في التعليم ويزداد تجنيد الأطفال خلال النزاعات المسلحة، ولا سيما من جانب الجماعات المسلحة الجهادية، علاوة على اختطاف الجماعات الإرهابية لمئات الفتيات.

وتدين المملكة المغربية بأشد العبارات جميع أشكال العنف ضد الأطفال واختطافهم من قبل الجماعات المسلحة واستخدامهم دروعا بشرية أو رهائن وتجنيدهم في مخيمات اللاجئين. وتدين أيضا الهجمات على الطلاب والمدرسين والمدارس والجامعات، ونكرر دعمنا الكامل للجهود الدولية المبذولة لوضع حد لهذه الممارسات الإجرامية البغيضة.

وما برح المغرب يشارك في الجهود الدولية الرامية إلى منع الهجمات على التعليم والتصدي لها ووقفها، فضلا عن إنهاء مشاركة الأطفال في النزاعات المسلحة. والتزمت المملكة بجميع الصكوك الدولية المتعلقة بحقوق الطفل، وكانت من أوائل الدول التي وقعت وصدقت على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة، ومبادئ وقواعد باريس التوجيهية بشأن الأطفال المرتبطين بالقوات المسلحة أو الجماعات المسلحة، والتزامات باريس ذات الصلة بهذه المسألة. وأقرت المملكة المغربية -في إطار تعزيز التزاماتها لصالح حماية حقوق الطفل أينما كان- مبادئ فانكوفر لحفظ السلام ومنع تجنيد واستخدام الجنود الأطفال، فضلا عن إعلان المدارس الآمنة.

ويكفل القانون الحق في التعليم للجميع دون أي تمييز. ويقع على عاتق الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الالتزام بحماية هذا الحق واحترامه وإعماله. وينبغي أن تكفل الجهود المشتركة والشاملة حماية المدارس وضمان تعليم الأطفال المتأثرين بالنزاع. وتمس الحاجة إلى هذه الضمانة أكثر في أوقات الكوارث الطبيعية أو تفشي الجوائح مثل جائحة كوفيد-19 الحالية. والواقع أن للجائحة أثرا ملموسا وغير متناسب

على الأطفال. ويستمر إغلاق المدارس في جميع أنحاء العالم وتعطيل التعليم، بينما أصبح مئات الملايين من الأطفال خارج المدرسة ويواجهون تهديدات متعددة لسلامتهم ورفاههم.

وإذا لم يتم التصدي فورا لأثر جائحة كوفيد-19 على الأطفال فإن ذلك سيهدد بتقويض الجهود العالمية والنتائج الإيجابية والتقدم المحرز على مدى السنوات الثلاثين الماضية - منذ اعتماد اتفاقية حقوق الطفل - لتحسين وحماية حياة ملايين الأطفال في جميع أنحاء العالم. ولا شك أن هذه الجائحة، إلى جانب بعض التدابير الوقائية التي يجري تطبيقها، يشكل تحديا لتمتع الأطفال بحقوقهم كاملة، وبالتالي يهدد تنفيذ أهداف التنمية المستدامة.

ختاما، أود أن أكرر التزام المملكة المغربية الراسخ بعدم السماح بتخلف أي طفل عن الركب، لا سيما في هذه الأوقات العصيبة التي تزداد فيها إجراءات الحجر الصحي. ونكرر تعهدنا الثابت بحماية الأطفال ومكافحة جميع أشكال العنف ضدهم، بما في ذلك الانتهاك والاستغلال الجنسيان والزواج القسري وعمالة الأطفال واستغلالهم في المواد الإباحية، فضلا عن تعهدنا بضمان حقهم في التعليم في بيئة آمنة وتمكينية. فأطفال اليوم هم مستقبل مجتمعاتنا.

بيان المراقب الدائم لدولة فلسطين لدى الأمم المتحدة، رياض منصور

بداية، نشكر جمهورية النيجر على عقد جلسة اليوم بشأن الأطفال والنزاع المسلح بينما يحتفل المجتمع الدولي بالذكرى السنوية التاسعة للقرار 1998 (2011) ونستعد في الوقت نفسه للاحتفال باليوم الدولي الأول لحماية التعليم من الهجمات. ونحتفل أيضا بالذكرى السنوية الخامسة لإعلان المدارس الآمنة، الذي تفخر دولة فلسطين بالتوقيع عليه.

وفي حين أُحرز تقدم كبير في ضمان حماية المدارس، فمن الواضح أنه يجب بذل المزيد من الجهد حيث لا تزال الهجمات والتهديدات للمدارس متزايدة. وهذا إلى حد كبير هو حال الأطفال الفلسطينيين الذين يعيشون في دولة فلسطين المحتلة، بما فيها القدس الشرقية. وإن لاستمرار الاعتداءات والانتهاكات لحرمة المدارس أثرا سلبيا كبيرا على النظام التعليمي للأطفال الفلسطينيين برمته. وقد كان الدمار بشريا وهيكليا على حد سواء.

وبصفتها السلطة القائمة بالاحتلال، فإن المسؤوليات الملزمة لإسرائيل واضحة تجاه توفير التعليم في فلسطين المحتلة بموجب القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان. غير أن إسرائيل لم تف بالتزاماتها على الإطلاق على النحو الموثق في تقرير الأمين العام السنوي عن الأطفال والنزاع المسلح (S/2020/525). والواقع أنها انتهكت تلك الالتزامات بأشنع الطرق. وأود أن أقدم لمحة سريعة عن ذلك: لقد تحقق آخر تقرير للأمين العام من 118 حادثة تدخل في التعليم في فلسطين المحتلة مما سبب الضرر لأكثر من 23 000 طفل. وشمل أكثر من نصف هذه الحوادث إطلاق قوات الاحتلال الإسرائيلية الذخيرة الحية والغاز المسيل للدموع والقنابل الصوتية في المدارس ومحيطها. وهذا أمر غير مقبول إطلاقا.

ولا تشمل هذه الأرقام الانتهاكات الكثيرة الأخرى التي ارتكبتها السلطة القائمة بالاحتلال على مدى احتلالها الذي دام أكثر من خمسة عقود، بما في ذلك مئات المدارس والمرافق التعليمية التي ألحقت بها أضرارا أو دمرتها تدميرا كاملا، والمدرسين والطلاب الذين قتلهم أو أصابتهم أثناء وجودهم في مباني المدرسة، بمن فيهم الذين يحتمون بالمدارس في أوقات الطوارئ، أو الأطفال والشباب الذين اعتقلتهم واحتجزتهم أثناء وجودهم في المدرسة. وبالإضافة إلى الصدمة النفسية والخوف الذي يسببه ذلك للأطفال - وما يمكن أن يرتبط في أذهانهم بالتعليم - يتعين على الأطفال أيضا التعامل مع التعطيل المستمر ليومهم الدراسي والقيود المفروضة على التنقل والوصول إلى المدارس بسبب نقاط التفتيش العسكرية والمضايقات والعنف والتخويف المستمرين من جانب المستوطنين غير الشرعيين العنيفين أثناء تنقلهم إلى المدارس.

ومن الواضح أن الاحتلال الإسرائيلي لدولة فلسطين قد فرض واقعا مأساويا على الأطفال الفلسطينيين - وهو واقع لا يستحقه أي طفل. ولذلك من الأهمية بمكان ألا يدخر أي وقت أو جهد لإنهاء الاحتلال، مع الوقف الفوري للعواقب الوخيمة لسياسات إسرائيل وممارساتها غير القانونية التي تهدد جميع جوانب حياة الأطفال في فلسطين. ويشمل ذلك الهجمات على المدارس التي لا تشكل تعديا على حقهم في التعليم وأمن مجتمعاتهم فحسب، بل إنها تعد على مستقبلهم أيضا.

بيان البعثة الدائمة لبيرو لدى الأمم المتحدة

[الأصل: بالإسبانية]

نود أن نعرب عن امتناننا لرئاسة جمهورية النيجر لمجلس الأمن على عقد المناقشة المفتوحة اليوم في إطار خطة العمل المتعلقة بالأطفال والنزاع المسلح، بشأن الهجمات على المدارس، وهي مسألة مهمة بالنسبة لبيرو. ونود أيضاً أن نعرب عن شركنا للإحاطات الهامة التي قدمتها السيدة فيرجينيا غامبا دي بوتغيتير، الممثلة الخاصة للأمين العام، والسيدة هنرييتا فور، المديرية التنفيذية لليونيسف، والسيدة ماريكا تسولاكيس، ممثلة المجتمع المدني.

وتود بيرو أن تسلط الضوء على التزامها بخطة العمل المتعلقة بالأطفال والنزاع المسلح. فالأطفال من بين أضعف الفئات السكانية بسبب عدم مقدرتهم على الدفاع عن أنفسهم واعتمادهم على الغير، وكلا الأمرين يزداد كثيراً خلال النزاعات المسلحة. ولذلك ندين جميع أشكال العنف ضد الأطفال، بما في ذلك العنف البدني والنفسي.

وبناء على ذلك، لا يسعنا إلا أن نعرب عن قلقنا البالغ إزاء تكرار حدوث حالات جديدة من الانتهاكات الجسيمة لحقوق الطفل كل عام. ونلاحظ مع القلق أن آخر تقرير للأمين العام (S/2020/525) يبلغ مرة أخرى عن زيادة في عدد هذه الانتهاكات من قبل الجهات الفاعلة من الدول ومن غير الدول على السواء. وأحد هذه الانتهاكات الخطيرة لحقوق الأطفال، وهو الاعتداء على المدارس، له أثر مدمر على حياة الأطفال ومستقبلهم؛ ولذلك فإننا ندين هذه الأعمال بأشد العبارات.

وفي خطة التنمية المستدامة لعام 2030، أكدت جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، بتوافق الآراء، على أهمية التعليم من أجل التنمية المستدامة بتحديد كمتطلب لتحقيق ذلك الهدف. ولذلك نعلن، كجزء من الرؤية التي وضعناها بأنفسنا أننا كمجتمع دولي سنصل في عام 2030 إلى عالم يكون الجميع فيه يلم بالقراءة والكتابة مع إمكانية حصول الجميع وعلى قدم المساواة على تعليم جيد. ولهذه الغاية، وضعنا نصب أعيننا تنفيذ الهدف 4 من أهداف التنمية المستدامة المتعلق بضمان التعليم الجيد والمنصف والشامل للجميع وتعزيز فرص التعلم مدى الحياة. ومع ذلك، ففي كل مرة تتعرض فيها مدرسة لهجوم في النزاعات المسلحة، في انتهاك للقانون الدولي الساري، يُحرم مئات إن لم يكن آلاف الأطفال من التعليم. ولذلك فمن المهم أن ينظر مجلس الأمن في التدابير اللازمة لمنع هذه الهجمات ويعتمدها.

ونود أن نسلط الضوء على أن هذا العام يصادف الذكرى السنوية التاسعة للقرار 1998 (2011)، الذي تناول هذه المسألة بشكل مباشر وعلى وجه التحديد. ونرحب أيضاً بأن الجمعية العامة وافقت في قرارها 74/275، بغية توجيه الانتباه الدولي إلى هذه المشكلة، على أن يكون كل 9 أيلول/سبتمبر اعتباراً من هذا العام اليوم الدولي لحماية التعليم من الهجمات، وفقاً لالتزاماتها وسلطاتها.

ونود أن نؤكد على وجوب احترام المجتمع الدولي لمبادئ القانون الدولي الإنساني والامتنان لها، بما في ذلك مبدأ التمييز بين المدنيين والمقاتلين وبين الأهداف المدنية والأهداف العسكرية، ومبدأ التناسب، في جملة أمور. وهذا التزام قانوني جماعي يقع على عاتق المجتمع الدولي كله، على النحو الذي حددته

محكمة العدل الدولية في فتاها لعام 1996 بشأن مشروعية التهديد بالأسلحة النووية أو استخدامها، والتي شرحت فيه أن:

”هذه القواعد الأساسية ينبغي أن تتقيد بها جميع الدول سواء صدقت أو لم تصدق على الاتفاقيات التي تتضمنها، لأنها تشكل مبادئ لا يجوز انتهاكها من مبادئ القانون الدولي“ (A/51/218، المرفق، الفقرة 79).

ولهذا الغرض، نود أن نؤكد أن القانون الدولي الإنساني، من خلال اتفاقية جنيف الرابعة بشأن حماية المدنيين في زمن الحرب، ينص على التزام الدول بكفالة تعليم الأطفال والشباب أثناء النزاع المسلح. وبالإضافة إلى ذلك، فإن القانون الدولي لحقوق الإنسان، في اتفاقية حقوق الطفل، يكرس حق جميع الأطفال في التعليم. وبناء على ذلك، نرحب بالذكرى السنوية الخامسة لإعلان المدارس الآمنة، الذي انضمت إليه بيرو، إلى جانب 103 من الدول الأخرى الأعضاء في الأمم المتحدة، ونأمل أن ينضم المزيد من الدول إلى الإعلان وأن تستخدمه مختلف الأطراف في النزاعات المسلحة كمبدأ توجيهي لحماية المدارس.

وفي السياق الحالي الذي يقترن مع جائحة فيروس كورونا، قد تؤدي الهجمات أو التهديد باستخدامها ضد الهياكل الأساسية المدنية، بما فيها المدارس، إلى زيادة سرعة انتشار المرض أو قد تحرم السكان المدنيين، ولا سيما الأطفال، من المرافق والمعدات اللازمة للحصول على التعليم أو الخدمات الصحية أو الغذائية. وفي هذا الصدد، نرحب باتخاذ مجلس الأمن القرار 2532 (2020)، ونعرب مرة أخرى عن تأييدنا الحازم لدعوة الأمين العام إلى وقف إطلاق النار على الصعيد العالمي للمساعدة في احتواء فيروس كورونا.

وأخيراً، نرى أن من الضروري بنفس القدر ضمان محاسبة مرتكبي هذه الانتهاكات للقانون الدولي. ولذلك فإننا نؤكد على أهمية آلية الرصد والإبلاغ بشأن الأطفال والنزاع المسلح، وأهمية أن تتعكس معلوماتها بشكل فعال في تقارير الأمين العام.

بيان الممثل الدائم للفلبين لدى الأمم المتحدة، إنريكي أ. مانالو

تنتهي الفلبين على رئاسة النيجر لمجلس الأمن لهذا الشهر على تنظيمها مناقشة اليوم في الوقت المناسب بشأن بند هام جداً من بنود جدول الأعمال. ونشكر أيضاً مقدمي الإحاطات على إحاطاتهم المستنيرة.

إن الفلبين ملتزمة بحماية وتعزيز وإعمال حقوق الإنسان للأطفال. وتمثل الخطة المتعلقة بالأطفال والنزاع المسلح أولوية لوفدنا. وتؤكد الفلبين أن الأطفال لا ينتمون إلى ساحة المعركة. فالأطفال مناطق سلام محمية من جميع أشكال الإساءة والعنف، ويجب ألا يكونوا عرضة لأهوال الحرب. فالأطفال ينتمون إلى المدرسة حيث يمكن رعايتهم وتربيتهم لكي يكونوا قادة المستقبل. لذا نكتسي الهجمات على المدارس صفة الانتهاك الخطير لحقوق الأطفال.

وقد وضعت الفلبين أطراً قانونية وعملية شاملة لحماية الأطفال في حالات النزاع المسلح. وفي كانون الثاني/يناير 2019 أصدرت الفلبين قانون الجمهورية رقم 11188 وهو "قانون الحماية الخاصة للأطفال في حالات النزاع المسلح" كوسيلة لتنفيذ الحماية المكفولة للأطفال بموجب اتفاقية حقوق الطفل وبروتوكولها الاختياري المتعلق باشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة. يأخذ هذا القانون في الاعتبار قرارات مجلس الأمن المتعلقة بالأطفال والنزاع المسلح، وكذلك القرار 1820 (2008) بشأن المرأة والسلام والأمن.

ويولي قانون الجمهورية رقم 11188 أولوية قصوى لمصلحة الطفل الفضلى ويفرض المسؤولية الجنائية عن الانتهاكات الجسيمة لحقوق الطفل، بما في ذلك قتل الأطفال أو تشويههم أو تجنيدهم أو استخدامهم في النزاعات المسلحة، علاوة على الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي ضد الأطفال، واختطاف الأطفال والاعتداء على المدارس أو المستشفيات ومنع وصول المساعدات الإنسانية إلى الأطفال. وفي حزيران/يونيه 2019، تم اعتماد القواعد واللوائح التنفيذية لذلك القانون. ويتولى مجلس رعاية الطفولة رئاسة اللجنة المشتركة بين الوكالات التي تتولى رصد تنفيذ القانون وقواعده التنفيذية.

وحتى قبل سن هذا القانون وقواعده ولوائحه التنفيذية، أصدرت وزارة التعليم سياستها بشأن حماية الأطفال في النزاع المسلح، في نوفمبر/تشرين الثاني 2017، وإطار سياستها الوطنية للمتعلمين والمدارس كمناطق سلام بعد عامين. وتؤكد السياسة الأخيرة من جديد حق الأطفال في التعليم والحماية، وأهمية قطاع التعليم في حماية الطلاب وموظفي المدارس في حالات النزاع المسلح، وإسهامات التعليم في بناء سلام عادل ودائم. وبالإضافة إلى ذلك، أصدرت وزارة الدفاع الوطني في عام 2016 تعميماً بشأن رصد الانتهاكات الجسيمة لحقوق الطفل التي ترتكبها الدول والجهات الفاعلة من غير الدول على حد سواء خلال حالات النزاع المسلح والإبلاغ عنها والتصدي لها.

وفي عام 2011، أصدرت وزارة التعليم، مع اللجنة الوطنية المعنية بالشعوب الأصلية، إطاراً للسياسات الوطنية لتعليم الشعوب الأصلية يدعو إلى إدراج وجهات نظر الشعوب الأصلية وتطلعاتها وهوياتها ولغاتها ونظم معارف الشعوب الأصلية وممارساتها وجوانب أخرى من تراثها في نظام التعليم الوطني.

ومما يؤسف له وجود أدلة موثوقة على نحو متزايد على قيام الحزب الشيوعي الفلسطيني - الجيش الشعبي الجديد - الجبهة الديمقراطية الوطنية، باستغلال أراضي السكان الأصليين في عملياته، وتشجيعه لما يسمى بالتعليم البديل من خلال مدارس خاصة تقدم خدماتها للمتعلمين من السكان الأصليين من أجل تعزيز غايات الحزب الثورية.

ومن الأمثلة على ذلك مدرسة خاصة تضم مجمعا مدرسيا ملحقاً كشفت فيه تحقيقات وزارة التعليم أن المدرسة لم تمتثل لمعايير المناهج الدراسية في الوزارة، وأخذت المدرسة الطلاب من منازلهم دون موافقة والديهم، في انتهاك لسياسة الوزارة في مجال حماية الطفل، ولم تحصل على الموافقة الحرة والمسبقة عن علم التي يتعين الحصول عليها من المجتمعات المحلية المعنية للسكان الأصليين، كما لم تف بالشروط المسبقة للحصول على شهادة من اللجنة الوطنية المعنية بالشعوب الأصلية لإقامة المدارس، من بين أمور أخرى. وقد أمرت وزارة التعليم بإغلاق هذه المدرسة إلى أن تمتثل لمتطلبات معينة. وتم على الفور نقل المتعلمين في هذه المدارس إلى المدارس الحكومية القريبة لضمان استمرار تعليمهم.

وهناك أكثر مما يكفي من الأدلة، بما في ذلك شهادة المتبردين السابقين، على أن زعماء الشعوب الأصلية الذين قاوموا هؤلاء المتبردين الشيوعيين قد أعدموا.

فخلال الحصار الذي فرضته على مدينة مراوي عناصر من تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام في عام 2017، اضطرت آلاف العائلات إلى مغادرة منازلها واضطر الأطفال إلى مغادرة مدارسهم. بل أخضع المتبردون بعضهم لغسيل الدماغ وجندوهم. واستجابة لذلك، عملت وزارة التعليم فوراً على ضمان استمرار التعليم ورعاية المتعلمين، بما في ذلك صحتهم العقلية واحتياجاتهم النفسية - الاجتماعية. وكجزء من برنامج الحكومة الفلسطينية لإعادة الإدماج، أنشأت برنامج بايابا في ماساغانانغ بامايانان - أو برنامج المجتمعات المحلية السلمية والمزدهرة - الذي يوفر خدمات سبل المعيشة المستدامة والحماية للأفراد والأسر، ويقدم الاستشارة والدعم النفسي - الاجتماعي والمعونة النقدية إلى المتبردين السابقين، بمن فيهم الأطفال. وتعطي الحكومة الفلسطينية الأولوية لعودة الأطفال الذين شردهم النزاع في مراوي إلى مدارسهم.

وخلال جائحة كوفيد-19، واصلت الحكومة الفلسطينية، بالتعاون مع المجتمع المدني، تعزيز آليات حماية الأطفال المتضررين والمشردين جراء النزاع المسلح، من خلال التوعية بشأن القانون RA 11188 وقواعده وأنظمتها التنفيذية من خلال حملة على الإنترنت على الصعيد الوطني.

والتعليم هو بوابة هامة للخروج من الفقر بالنسبة للكثير من الناس. والتعليم الابتدائي والثانوي في المدارس الحكومية مجاني، وقد أصبح التعليم الجامعي في الكليات والجامعات الحكومية مجاناً أيضاً منذ عام 2017. ويهدف هذا الإجراء إلى إزالة كل عائق يحول دون تحقيق الأطفال كامل إمكاناتهم.

ولحماية الأطفال في حالات النزاع المسلح، من الضروري إدماج تدابير حماية الطفل في عمليات السلام، تماماً كما تبذل جميع الجهود لإنهاء النزاع. وفي 18 آذار/مارس، أعلن الرئيس دوتيرتي وقف إطلاق النار من جانب واحد مع الجيش الشعبي الجديد من أجل إفساح المجال أمام جهود الاستجابة والإنعاش خلال انتشار الجائحة. وتؤيد الفلبين أيضاً دعوة الأمين العام إلى وقف إطلاق النار على الصعيد العالمي. وتؤمن الفلبين بضرورة وجود توافق عالمي في الآراء بشأن حماية الأطفال من النزاعات خلال هذه الجائحة وما بعدها.

والفلبين على استعداد للعمل مع الدول الأعضاء والأمم المتحدة ومنظمات المجتمع المدني وغيرها من أصحاب المصلحة لإنهاء جميع أشكال الانتهاك الجسيم لحقوق الطفل، وكفالة حماية الأطفال في حالات النزاع المسلح.

بيان البعثة الدائمة لبولندا لدى الأمم المتحدة

تود بولندا أن تهنيئ النيجر على تنظيم هذه المناقشة المفتوحة الهامة بشأن الأطفال والنزاع المسلح. وأهنئ مقدمي الإحاطات، السيدة فيرجينيا غامبا دي بوتغيتير، الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح، والسيدة هنرييتا فور، المديرية التنفيذية لليونيسيف؛ وممثلة التحالف العالمي لحماية التعليم من الهجمات والمجتمع المدني.

ونرحب بتركيز المناقشة على الهجمات على المدارس بوصفها انتهاكا خطيرا لحقوق الطفل. ونرى أن هذه المناقشة مناسبة من حيث التوقيت في سياق النتائج التي توصل إليها آخر تقرير للأمين العام عن الأطفال والنزاع المسلح، ولكنها أيضا عنصر لمناقشة أوسع نطاقا في عام نحتفل فيه بالعديد من المعالم البارزة المتعلقة بتعزيز حماية الأطفال في النزاع المسلح. وأحد هذه المعالم هو الذكرى السنوية الخامسة لإعلان المدارس الآمنة، الذي انضمت إليه 104 دول أعضاء في الأمم المتحدة. والمعلم الثاني هو الذكرى السنوية العشرون للبروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة. أما الثالث فهو الذكرى السنوية العاشرة للقرار 1998 (2011). وأخيرا، احتفلنا بالأمس باليوم الدولي الأول لحماية التعليم من الهجمات، الذي أعلن أنه سيوافق 9 أيلول/سبتمبر. وتفتخر بولندا بأنها شاركت في تقديم قرار الجمعية العامة 74/275، الذي ينص على الاحتفال بذلك اليوم الهام.

ويساور بولندا قلق عميق إزاء تزايد الهجمات على المرافق التعليمية والطلاب والمدرسين. وتدعو جميع أطراف النزاعات المسلحة إلى الوقف الفوري للهجمات غير القانونية والتهديدات بشن هجمات على الطلاب والمعلمين والمدارس وغير ذلك من المؤسسات والأفراد المشمولين بالحماية. ونحن ندرك أن الأعداد الكبيرة بالفعل من الهجمات التي تم التحقق منها على المدارس، وهي 494 هجوما، وعلى المستشفيات - 433 هجوما، المدرجة في آخر تقرير للأمين العام عن الأطفال والنزاع المسلح (S/2020/525) ليست سوى جزء بسيط من الانتهاكات الفعلية المرتكبة. ونحث الدول الأعضاء على تعزيز رصد الهجمات على التعليم والاستخدام العسكري للمدارس، والإبلاغ عنها والمساءلة عنها، بما في ذلك عن طريق تصنيف البيانات حسب نوع الجنس.

وعلاوة على ذلك، ندعو إلى توفير حماية أفضل للمرافق التعليمية للفتيات والشابات. فكثيرا ما تستهدف الهجمات مدارس البنات، وتواجه الفتيات عواقب محددة من جراء الهجمات، منها الاغتصاب والزواج القسري وما ينجم عن ذلك من وصمة العار والشواغل الصحية الخطيرة، وكلها تعوق مواصلة تعليمهن.

وعلاوة على ذلك، يتعين علينا أيضا كفالة حصول الأطفال ذوي الإعاقة على تعليم جيد يتناسب مع احتياجاتهم، بما في ذلك في حالات الطوارئ. والأطفال ذوو الإعاقة من بين أكثر الفئات تهميشاً. فهم أكثر عرضة للإيذاء والإهمال، وكثيرا ما يواجهون، بسبب إعاقاتهم، عقبات مادية واجتماعية في الحصول على التعليم. ويشدد القرار 2475 (2019)، الذي بادرت بولندا بتقديمه واعتمده مجلس الأمن بالإجماع في العام الماضي، على ضرورة توفير خدمات إعادة الإدماج وإعادة التأهيل والدعم النفسي-الاجتماعي للأطفال ذوي الإعاقة، وضمان تلبية احتياجاتهم الخاصة بفعالية.

وعلاوة على ذلك، تجدر الإشارة إلى أن جائحة فيروس كورونا الحالية تجلب معها المزيد من المخاوف، حيث يعاني الأطفال المتضررون من الحرب أوجه ضعف متزايدة بسبب السياقات الهشة التي يعيشون فيها. وكما تفيد اليونيسف، فإنه سوف تترتب على مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) عواقب طويلة الأجل ومدمرة فيما يتعلق بإمكانية الحصول على التعليم. ووفقاً للمعلومات المقدمة، فإن ما يناهز 6,1 بليون طفل لا يذهبون حالياً إلى المدرسة، ويقدر أن نصف الأطفال من البلدان الفقيرة والنامية لن يرجعوا إلى المدارس عندما يعاد فتحها. ومما لا شك فيه أن هذه الأرقام هي الآن أعلى من ذلك. وعلينا أن نتذكر أن المدرسة بالنسبة للأطفال هي أكثر من مجرد مرفق يوفر لهم التعليم؛ بل إنها أيضاً مكان لتوفير السلامة والأمن النفسي-الاجتماعي والتغذية للأطفال.

إننا نشهد بالفعل الأثر المتعدد الأوجه لجائحة كوفيد-19 على الأطفال، ولا سيما منهم المتضررين من النزاعات المسلحة. ووفقاً لما أفادت به الأمم المتحدة، تتسبب هذه الجائحة في أكبر تعطيل للتعليم في التاريخ. ويؤثر ذلك بشكل غير متناسب على أضعف الأطفال والشباب، ومعظمهم من اللاجئين أو المشردين داخلياً. وفي رأينا، من الضروري إعطاء الأولوية لتزويد الأطفال بالتعليم المستمر في إطار الاستجابة لكوفيد-19.

ونرحب بالمبادرات الرامية إلى وضع حد لاستخدام المدارس والجامعات لأغراض عسكرية ونزوحها. والمبادئ التوجيهية لحماية المدارس والجامعات من الاستخدام العسكري أثناء النزاع المسلح لعام 2014 مثال جيد في هذا الصدد. وقد وقعت بولندا - في سياق تأكيد التزامنا بالتنفيذ الفعال للمبادئ التوجيهية - على "إعلان المدارس الآمنة" وتعهدت بالتبرع في المؤتمر الدولي الثالث والثلاثين للصليب الأحمر والهلال الأحمر في جنيف. ونعتقد أن هذه المبادرات تشكل خطوة هامة نحو حماية وتعزيز حقوق الطفل، لا سيما في حالات النزاع.

وتعتقد بولندا أن ثمة دوراً هاماً لحصول الأطفال المتضررين من النزاعات المسلحة على تعليم جيد في بيئة آمنة في إعادة إدماج وإعادة تأهيل الأطفال الذين سبق لهم الارتباط بالجماعات المسلحة وفي معالجة شواغل الحماية وبناء القدرة على الصمود والتماسك الاجتماعي وتعزيز التعليم والدعم النفسي الاجتماعي وفرص كسب الرزق. وفي هذا السياق، نود أن نعيد تأكيد دعمنا القوي لجهود الممثلة الخاصة للأمين العام واليونيسف الرامية إلى توجيه الانتباه إلى أهمية برامج إعادة الإدماج التي تقيد الأطفال الجنود السابقين. وتقف بولندا وراء تلك الجهود منذ البداية. وتدعم مكتب الممثلة الخاصة للأمين العام في جهوده الرامية إلى وضع خريطة طريق لتقييم احتياجات إعادة الإدماج. ويشرفنا كثيراً كذلك أن نكون عضواً في "الائتلاف العالمي من أجل إعادة إدماج الأطفال الجنود" وعضواً في "فريق الأصدقاء لإعادة إدماج الأطفال الجنود".

أخيراً، تظل الفئات الهشة، ولا سيما الأطفال، أولوية بالنسبة للمساعدة الإنسانية التي تقدمها بولندا وتعاونها الإنمائي، وقد تمكنت بولندا من تحديد مجالات يمكننا فيها أن نقاسم معرفتنا وخبرتنا فيما يتعلق بحماية تلك الفئات.

إننا نقدر عالياً خبرة اليونيسف التي ما فتئت تقدم دعماً مستمراً للأطفال المحتاجين وتوفر لهم قدراً من السلامة والاستقرار والكرامة على مدى عقود. وتساهم بولندا في ميزانية اليونيسف لشعورها بقلق خاص إزاء حالة الأطفال في الأزمات الإنسانية. ففي عام 2019، خصصنا 100 000 دولار لميزانية اليونيسف

لدمع الأطفال في فنزويلا. وكذلك، استجابة لجائحة كوفيد-19 و "نداء العمل الإنساني من أجل الأطفال" الذي وجهته اليونيسف في عام 2020، خصصنا 220 000 دولار لحماية الأطفال في فلسطين و35 000 دولار أخرى لحماية الأطفال في إيران.

وتتمثل إحدى أولويات بولندا في مجال التعاون الإنمائي في لبنان في دعم رأس المال البشري من خلال تحسين نوعية التعليم الرسمي وغير الرسمي، ولا سيما بتحسين ظروف التدريس والمهارات اللغوية للطلاب السوريين وزيادة فرص الحصول على الخدمات الاجتماعية للمعرضين لخطر الاستبعاد.

إن حوالي 54 في المائة من الأطفال السوريين في سن المدرسة لا يذهبون إلى المدارس في لبنان ويرجع ذلك أساساً إلى الفقر والاختلافات الكبيرة في المناهج الدراسية. ويعكف "المركز البولندي للمعونة الدولية" - وهو منظمة بولندية غير حكومية - منذ عام 2016 على تنفيذ مشروع إنساني يركز على الدعم المالي لمركز الصحة والتعليم في بلدة البيرة التي تقع على بعد أربعة كيلومترات من الحدود السورية والذي يستخدمه الأطفال والشباب السوريون واللبنانيون المنحطون في فصول للتدريب المهني. ويتم قبول أطفال اللاجئين السوريين من دون أي شروط مسبقة، ما لم يتم تجاوز عدد المقاعد المتاحة في كل عام. وسيستفيد من البرنامج ما يزيد على 15 000 شخص إجمالاً.

ونفذت بولندا، إلى جانب نظيرتها ألمانيا، في العام الماضي مشروعاً يركز على تجديد ست مدارس حكومية في شمال لبنان. وشمل نطاق العمل، في جملة أمور، إعادة بناء الفصول الدراسية وإصلاح السقوف ومنشآت المياه والصرف الصحي وإتاحة إمكانية الوصول إلى المباني والفصول الدراسية للأطفال ذوي الإعاقة. وبلغت الميزانية الإجمالية للمشروع من جانب بولندا 3 ملايين يورو.

في الختام، أود أن أعيد التأكيد على أن بولندا، إذ تأخذ الأزمات السابقة في الاعتبار وإذ تدرك تماماً المخاطر المتزايدة والعواقب الخطيرة التي يواجهها الأطفال بسبب جائحة كوفيد-19، لا يساورها أي شك في أن ضمان الوصول الآمن إلى المدارس والعودة السريعة إلى نظام التعليم المدرسي هو إحدى أكثر المسائل الإنسانية إلحاحاً ومهمة ذات أولوية لجميع الجهات الفاعلة في مجال المساعدة الإنسانية خلال العام المقبل. وسنواصل التشديد على هذه المسألة في تعاوننا المتعدد الأطراف والتثائي على حد سواء.

بيان القائم بالأعمال بالنيابة ونائب الممثل الدائم للبرتغال، نونو فولتير ماتياس

تشيد البرتغال بالبعثة الدائمة لجمهورية النيجر على دعوتها إلى هذه المناقشة المفتوحة بشأن الآثار الضارة للهجمات على المدارس على حقوق الطفل، وذلك في إطار مبادرة لمتابعة للقرار 1998 (2011) وبمناسبة اليوم الدولي الأول لحماية التعليم من الهجمات.

ونود أن نعيد تأكيد دعمنا لعمل مكتب الممثلة الخاصة المعنية بالأطفال والنزاع المسلح. ونرحب "بالتوجيهات العملية للوسطاء لحماية الأطفال في حالات النزاع المسلح" التي صدرت مؤخرا بوصفها وثيقة هامة وعملية المنحى.

تعرب البرتغال عن بالغ أسفها إزاء الانتهاكات الجسيمة التي تحققت الأمم المتحدة من ارتكابها ضد الأطفال والبالغ عددها 25 000 انتهاك، وكذلك إزاء 494 هجوما على المدارس و433 هجوما على المستشفيات، بما في ذلك على أشخاص محميين، على النحو المشار إليه في تقرير الأمين العام لعام 2020 عن الأطفال والنزاع المسلح (S/2020/525).

إن للهجوم على المدارس أثرا طويلا الأمد بشكل خاص، ما يعرض مستقبل أجيال بأكملها للخطر ويؤثر بشكل غير متناسب على الفتيات. ولذلك، فإن ضمان فرص التعليم في إطار الهدف 4 من أهداف التنمية المستدامة أمر بالغ الأهمية ويسهم في منع تجنيد الأطفال وكذلك في منع الزواج المبكر والقسري. وعلاوة على ذلك - وبالنتيجة - فإن المساس بفرص التعليم في الدول التي تواجه أزمات أو حالات نزاع يزيد من إضعاف بناء مجتمعات مسالمة ومزدهرة.

وقد كان القرار 1998 (2011) معلما هاما في هذا السياق، من خلال حث الأطراف على الامتناع عن اتخاذ إجراءات تعوق حصول الأطفال على التعليم والخدمات الصحية. واستكمالا لذلك، أعرب القرار 2143 (2014) عن بالغ القلق إزاء الاستخدام العسكري للمدارس والذي قد يحولها إلى أهداف مشروعة للهجوم، مما يعرض سلامة الأطفال والمعلمين، فضلا عن تعليم الأطفال، للخطر.

وعلاوة على ذلك، فإن إغلاق المدارس يهدد المساواة بين الجنسين وحق الفتيات في التعليم حيث أنه يزيد من خطر الزواج المبكر والقسري والحمل المبكر والعنف الجنسي والجنساني. ولذلك، من المهم للغاية إدراج منظور جنساني في المناقشات المتعلقة بالأطفال والنزاع المسلح.

وفي منطقة الساحل، لا تستهدف الهجمات الإرهابية زعزعة استقرار المنطقة فحسب، بل كذلك محاربة سلطات الدولة. وتحرم هذه الهجمات على المدارس الأطفال من التعليم الأساسي، الأمر الذي يخدم غرض توسيع نطاق نفوذ الجماعات الإرهابية على هذه المجتمعات. وبالتالي، فإن منع حصول الأطفال على التعليم يعرض السلام والاستقرار في المنطقة لخطر جسيم في المستقبل.

ويؤكد إعلان المدارس الآمنة الالتزام الحكومي الدولي بحماية الطلاب والمدرسين والمدارس والجامعات من آثار النزاع المسلح. وقد أيدت هذه الوثيقة 104 من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة. وندعو الدول إلى الانضمام إلى هذا الإعلان الهام في الذكرى السنوية الخامسة لصدوره.

وتكرر البرتغال إدانتها لجميع الانتهاكات الجسيمة الستة ضد الأطفال في النزاع المسلح والتي حددها مجلس الأمن في قراره 1612 (2005). فهذه تمثل انتهاكات خطيرة لحقوق الطفل، وكذلك للقانون

الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، وهو أمر لا يمكن للمجتمع الدولي أن يتسامح معه. ومكافحة الإفلات من العقاب وضمان المساءلة أمران أساسيان لمنع هذه الجرائم.

نحتفل في هذا العام بالذكرى السنوية الخامسة عشرة لاتخاذ القرار 1612 (2005)، الذي أنشأ الفريق العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح وآلية الرصد والإبلاغ. وفي ضوء جائحة فيروس كورونا، من الضروري أن تظل الآلية عاملة. وينبغي أن يظل جمع المعلومات والإبلاغ بها بطريقة شفافة ودقيقة شاغلا رئيسيا.

أخيرا، تشيد البرتغال بعمل اليونيسف ووكالات الأمم المتحدة الأخرى في مجال حماية التعليم من الهجمات وتدعمه.

بيان الممثلة الدائمة لقطر لدى الأمم المتحدة، علياء أحمد سيف آل ثاني

تود دولة قطر أن تشكر جمهورية النيجر، رئيسة مجلس الأمن لشهر أيلول/سبتمبر 2020، على عقد هذه المناقشة الافتراضية الهامة في الوقت المناسب، وعلى الفرصة التي أتاحتها لمشاركة قطر منظورها المتعلق بالاعتداءات على المدارس باعتبارها انتهاكا خطيرا لحقوق الطفل. ونشكر السيدة فيرجينيا غامبا دي بوتغيتير، الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح، والسيدة هنرييتا فور، المديرية التنفيذية لليونيسيف، والتحالف العالمي لحماية التعليم من الهجمات على آرائهم القيمة في هذا الموضوع الهام. ونشيد بالعمل الذي اضطلعت به بلجيكا بصفتها رئيسة الفريق العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح. وما زال تأييدنا لولاية مجلس الأمن المتعلقة بالأطفال والنزاع المسلح ثابتا.

ونشكر الأمين العام على تقريره الأخير عن الأطفال والنزاع المسلح الصادر في حزيران/يونيه 2020 (S/2020/525). ولا شك أن الهجمات البالغ عددها 927 هجوما على المدارس والمستشفيات مروعة بما في ذلك ضد العاملين في المجالين التعليمي والطبي خلال الفترة من كانون الثاني/يناير إلى كانون الأول/ديسمبر 2019 كما هو موثق في التقرير. وبالمثل فإن مما يثير القلق أثر الهجمات الإرهابية والأمنية على الأطفال والمدارس في منطقة الساحل.

ويسر دولة قطر عقد هذه المناقشة على هامش اليوم العالمي لحماية التعليم من الهجمات، للمرة الأولى بالأمس الأربعاء 9 أيلول/سبتمبر. وفي 28 أيار/مايو اتخذت الجمعية العامة بالإجماع القرار 74/275 الذي أعلن يوم 9 أيلول/سبتمبر اليوم الدولي لحماية التعليم من الهجمات. ويدين القرار الذي قدمته دولة قطر بشدة جميع الاعتداءات على المدارس واستخدام المدارس لأغراض عسكرية في انتهاك للقانون الدولي. والأهم من ذلك، يؤكد القرار من جديد الحق في التعليم الجيد للجميع وأهمية ضمان بيئة تعليمية آمنة وتمكينية في حالات الطوارئ الإنسانية. وتستند هذه المسألة إلى اقتناع راسخ بأن التعليم الجيد سيعزز التنمية المستدامة والسلام، وأن الهجمات على التعليم تقضي على آمال وطموحات جيل كامل من الطلاب - مما يؤكد من جديد ضرورة حماية المرافق التعليمية واحترامها وفقا للقانون الدولي.

وكانت صاحبة السمو الشيخة موزا بنت ناصر، رئيسة مؤسسة التعليم فوق الجميع والمدافعة عن أهداف التنمية المستدامة، دافعا قويا للمبادرة التي أدت إلى القرار 74/275. ولدى صاحبة السمو رؤية واضحة بشأن ضرورة تحديد يوم دولي لتسليط الضوء على استمرار الحاجة الماسة لأكثر من 75 مليون طفل وشاب الآن إلى الدعم التعليمي في 35 بلداً متضرراً من الأزمات. وهناك حاجة إلى يوم لحفز الوعي بتلك الآفة والدعوة العالمية لضمان المساءلة عن الهجمات المستمرة المتعمدة على التعليم والعنف المسلح السائد الذي يتعرض له الأطفال في جميع أنحاء العالم.

ويسبب استمرار انتشار الغارات الجوية والأسلحة المتفجرة سقوط الغالبية العظمى من الضحايا من الأطفال في النزاعات المسلحة وأخطر حوادث الهجمات على التعليم. وسببت آثار العنف المستمر ضد هؤلاء الأطفال في ضررا جسيما بحصولهم على التعليم وجعلتهم أكثر ضعفا، إذ يعاني الكثير منهم من الصدمات النفسية والمضاعفات الصحية والوصم والخوف التي قد تمنعهم من مواصلة التعليم.

ويجسد القرار 74/275 توافقا عالميا في الآراء على تحلُّ جميع البلدان المسؤولين عن منع الهجمات على التعليم في حالات النزاع. ويجب وقف الهجمات على التعليم ومساءلة مرتكبيها. وبالإضافة

إلى ذلك يوفر اليوم الدولي منبرا سنويا يمكن المجتمع الدولي من استعراض التقدم المحرز وتوفير بيانات جديدة إلى جانب الالتزام بإنشاء آليات فعالة لإنهاء إفلات مرتكبي الهجمات على المدارس من العقاب. وفي هذا اليوم يتعين على جميع أصحاب المصلحة إعادة الالتزام بالهدف 4 من أهداف التنمية المستدامة بغية ضمان حصول الجميع على التعليم الجيد في جميع أنحاء العالم.

ويتمثل التحدي الذي نواجهه الآن في ترجمة رؤية التعليم للجميع المعرب عنها في القرار 74/275 من إرادة سياسية إلى تغيير حقيقي في الميدان حتى يتسنى لملايين الأطفال المحرومين من التعليم في حالات النزاع أن يتطلعوا إلى مستقبل أفضل. فالتعليم شريان حياتهم وتجب علينا حمايته. وعلاوة على ذلك، يجب علينا وضع حماية التعليم على رأس جدول الأعمال العالمي لأجل الحد من أوجه عدم المساواة في التعليم التي من شأنها أن تزيد من خطر النزاع وانعدام الأمن.

ولأسف، يأتي هذا اليوم الدولي الأول لحماية التعليم من الهجمات في أعقاب جائحة فيروس كورونا (كوفيد-19) العالمية بجميع أثارها المتعددة الأوجه. وبالتالي فقد تضرر التعليم بشدة. ولا يزال الأطفال والشباب في المجتمعات المحلية ذات الموارد الضعيفة وفي مناطق النزاع من بين أكثر الفئات ضعفاً لتأثير الجائحة حيث يفتقر الكثير منهم إلى الاتصال والهياكل الأساسية للتعليم عن بعد. وكثيرا ما شددت دولة قطر على الأثر السلبي غير المتناسب للجائحة على الأطفال، ولا سيما أكثر الفئات ضعفاً في المناطق المتأثرة بالنزاع وعلى الحاجة الملحة للتصدي لها حيث يتعرض الملايين منهم لخطر عدم العودة إلى المدارس.

وأعربت دولة قطر منذ فترة طويلة عن أهمية حماية المدارس كأماكن لحماية وسلامة الطلاب والمعلمين والحفاظ على تعليم الأطفال والشباب أثناء حالات الطوارئ وتسهيل حصول الطلاب على نوعية التعليم نفسها للقضاء على أوجه عدم المساواة في جميع أنحاء العالم. فعلى سبيل المثال وصلت مبادرات صندوق قطر للتنمية إلى مئات الآلاف من الأطفال غير الملحقين بالمدارس في أكثر من 78 بلداً من خلال الدعم التمويلي الرئيسي السنوي الذي يقدمه الصندوق لشركائه الاستراتيجيين في جميع أنحاء العالم.

وتؤيد دولة قطر دعوة الأمين العام إلى وقف إطلاق النار على الصعيد العالمي وإلى الوقوف صفا واحداً ضد التهديد العالمي لجائحة كوفيد-19.

أخيراً، لا تزال دولة قطر ملتزمة بتقليص الفجوة التعليمية وتقريب التعليم من ملايين الأطفال المحرومين، بمن فيهم أولئك الذين يعيشون في حالات النزاع. ونشدد على أنه ينبغي أن تظل حماية التعليم أولوية بالنسبة لنا جميعاً خلال الجهود المبذولة للتصدي للجائحة. فالتعليم جزء من الحل اللازم لإعادة بناء الاقتصادات التي دمرتها الجائحة، وهو حق أساسي من حقوق الإنسان وأساسي لتخفيف شدة الفقر والحد من عدم المساواة، فضلاً عن تحقيق التنمية المستدامة والسلام والأمن. ومن المهم للغاية أيضاً أن تراعى إعادة البناء الحاجة الرئيسية إلى إنشاء النظم التعليمية التي لديها قدرات احتياطية للتخفيف من مخاطر الجوائح والأزمات في إدارتها المستقبل. ولا يمكن أن يستمر التعليم كالمعتاد بعد جائحة كوفيد-19. ويجب علينا أن نغتتم الفرصة التي أتاحتها الأزمة لإعادة التفكير في التعليم في حالات النزاع والطوارئ، وكيفية الوصول إلى السكان الضعفاء فضلاً عن التركيز على التصدي والابتكار والتماسك الاجتماعي.

بيان الممثل الدائم لجمهورية كوريا لدى الأمم المتحدة، تشو هيون

إذ نحتفل باليوم الدولي الأول لحماية التعليم من الهجمات في 9 أيلول/سبتمبر، يود وفد بلدي أن يثني عليكم، سيدي، على عقدكم المناقشة المفتوحة في الوقت المناسب اليوم، وأن يعرب عن تقديره العميق لمقدمي الإحاطات على بياناتهم الثاقبة.

وبالرغم من التقدم المحرز منذ اتخاذ القرار التاريخي 1998 (2011) الذي شمل الهجمات على المدارس والمستشفيات باعتبارها أحد الانتهاكات الجسيمة الستة ضد الأطفال، ما زال التقرير السنوي للأمم العام (S/2020/525) يسلط الضوء على استمرار فشلنا في رؤية الانخفاض في العدد الكبير دائماً من الهجمات على المدارس، مسجلاً 494 هجوماً مثيراً للقلق وتم التحقق منه في عام 2019 وحده.

ومما لا شك فيه أن هذا الأمر يشكل مصدر قلق كبير في حد ذاته، ولكنه ازداد تفاقمًا في عام 2020 بسبب تأثير جائحة فيروس كورونا. ووفقاً للمديرة التنفيذية لليونيسيف هنرييتا فور، هناك حوالي 1.5 بليون طفل خارج المدرسة الآن مع استمرار انتشار الفيروس. وقد أكد الأمين العام، في نداء نيسان/أبريل العالمي لحماية أطفالنا، على الأخطار التي تنشأ عندما يكون الأطفال خارج المدرسة: العنف المنزلي وإساءة المعاملة، وفقدان آية هامة للإنذار المبكر، والمخاطر التي تتعرض لها الفتيات، بما في ذلك زيادة حمل المراهقات، من بين أمور أخرى.

وعلى ضوء هذه الخلفية المثيرة للقلق، ومع تأييدي للبيان الذي أدلى به ممثل كندا باسم فريق الأصدقاء المعني بالأطفال والنزاع المسلح (المرفق 7)، أود أن أبرز النقاط الأربع التالية ذات الأهمية الخاصة لوفد بلدي:

أولاً، تكرر جمهورية كوريا تأييدها لنداء الأمين العام من أجل وقف لإطلاق النار على الصعيد العالمي، وتدعو إلى التنفيذ الكامل للقرار 2532 (2020). إن هذه الجائحة تقوض بشكل خطير الجهود الرامية إلى توفير تعليم جيد للبنات والبنين، ويؤدي العنف المستمر في مناطق النزاع إلى تفاقم الأوضاع الهشة بالفعل. ومن الضروري أن نعمل جميعاً معاً متضامنين لإسكات البنادق في مواجهة تهديد عالمي مشترك.

ثانياً، تعزيزاً لتعليم الأطفال في خضم النزاعات المسلحة، نحتاج إلى نهج متنسق ومنسق في المجالات الرئيسية الثلاثة لعمل الأمم المتحدة وهي: السلام والأمن، والتنمية، والعمل الإنساني. إن التعليم، وهو أحد أضمن الطرق لتحقيق السلام والأمن المستدامين، مشروع طويل الأجل بطبيعته يتطلب نهجاً متعدد القطاعات. ولهذا السبب يجب على مختلف هيئات الأمم المتحدة الموزعة على المجالات الثلاثة أن تتوحد للعمل كهيئة واحدة وأن تتضافر لإحداث أثر أكبر.

ثالثاً، يجب أن نضمن المساءلة عن جميع الانتهاكات ضد الأطفال، بما في ذلك الهجمات على المدارس والأشخاص المحميين فيما يتعلق بالمدارس. فتعزيز المساءلة وإنهاء الإفلات من العقاب عاملان أساسيان في إنهاء الانتهاكات الجسيمة ومنع تكرارها. ويجب محاسبة المنتهكين من خلال نظم العدالة الوطنية والدولية على حد سواء. وعلاوة على ذلك، يجب أن ندعم ونعزز الأدوات التي في متناولنا لتوثيق

الانتهاكات والتصدي لها، بما في ذلك آلية الرصد والإبلاغ التي تقودها الأمم المتحدة وفريق مجلس الأمن العامل وتقرير الأمين العام السنوي.

رابعاً، يعتقد وفد بلدي أن عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام يمكن أن تؤدي دوراً هاماً في حماية المدارس، ولذلك فهو يؤيد بقوة ولايتها المتعلقة بحماية الأطفال. ونشدد تحديداً على الدور الهام الذي يضطلع به كبير المستشارين والأقسام المعنية بحماية الأطفال في بعثات حفظ السلام ونعتقد أنه ينبغي توفير الموارد الكافية لهم لتنفيذ ولايات حماية الطفل على وجه ملائم، بما في ذلك في سياق حالات الانتقال وتقليص حجم البعثات.

ويشكل ضمان حصول جميع الفتيات والفتيان على التعليم الجيد جزءاً لا يتجزأ من جهودنا المشتركة لحماية الأطفال في النزاعات المسلحة. وستساعد هذه الجهود على كسر الحلقة المفرغة للعنف والتطرف والجريمة في الدول الواقعة في نزاع. تؤكد جمهورية كوريا من جديد التزامها الذي يحفزها للعمل مع الأمم المتحدة وجميع الدول الأعضاء بغية تحسين حماية المدارس من الهجمات والتهديدات بالهجوم وضمان الوصول الشامل والمتساوي لجميع الأطفال المتضررين من النزاعات المسلحة.

بيان الممثل الدائم لسان مارينو لدى الأمم المتحدة، داميانو بيلفي

تؤيد سان مارينو البيان الذي قدمته كندا باسم فريق الأصدقاء المعني بالأطفال والنزاع المسلح (المرفق 7).

أود أن أشكركم، سيدي الرئيس، على عقد هذه الجلسة الهامة في الوقت المناسب.

تشعر جمهورية سان مارينو بقلق خاص إزاء العدد المفزع من الهجمات على المدارس والمستشفيات، التي تشكل انتهاكاً كبيراً ضد الأطفال في النزاعات المسلحة. تقوض الهجمات التي تشن على المدارس حق الأطفال والفتيات والتعليم وتقوض التقدم المحرز نحو تحقيق هدف التنمية المستدامة المتمثل في حصول الجميع على التعليم الجيد بحلول عام 2030. وتعطيل التعليم يعني تعطيل حياة الأطفال وما اعتادوا عليه وتعطيل رفاههم، ويشكل تهديداً لتعليمهم في الأجل الطويل ولمستقبلهم.

فعندما تتعرض المدارس للهجوم أو تستخدم لأغراض عسكرية يتعذر على الطلاب الوصول إلى هذه المرافق، وبالتالي يصبحون أكثر عرضة للانتهاكات وأكثر عرضة للاستغلال والانتهاك الجنسيين والتجنيد القسري في الجماعات المسلحة. وعلاوة على ذلك، فإن الفتيات أكثر عرضة لخطر زواج الأطفال والحمل المبكر والعنف الجنساني، مما يقلل بالتالي من فرصهن في مواصلة تعليمهن.

ويجب على المجتمع الدولي أن يقف صفاً واحداً ضد هذا المشهد المرعب. ولهذا السبب انضمت سان مارينو إلى إعلان المدارس الآمنة، وهو التزام سياسي طوعي هام يهدف إلى حماية المدارس أثناء العمليات العسكرية وعدم استخدامها لأغراض عسكرية.

وكان من دواعي سرور سان مارينو أن تشارك هذا العام في تقديم قرار الجمعية العامة 74/275، الذي يعلن عن اليوم الدولي لحماية التعليم من الهجمات، وهي مبادرة هامة تطلب من المجتمع الدولي أن يتوحد وأن يزيد الوعي بهذه المسألة.

ولسوء الحظ، كان تأثير مرض فيروس كورونا حاداً بشكل خاص على الفئات الضعيفة، مثل الأطفال ولا سيما من هم في النزاعات المسلحة، وعلى اللاجئين. وتشير التقديرات إلى أن 23 مليون طفل معرضون لخطر عدم العودة إلى المدارس وأن نصف أطفال العالم اللاجئين غير مواظبين على الدراسة. وهذا أمر لا يمكن تحمله على الإطلاق. إننا بحاجة إلى التأكد من أن لجميع أطفالنا بيئة آمنة ومأمونة للدراسة وتعلم المهارات التي يحتاجون إليها لمستقبلهم.

وفي هذا الصدد، انضمت سان مارينو مؤخراً إلى إعلان حماية أطفالنا، الذي ركز على حصول الأطفال على التعليم الشامل والجيد والتغذية والرعاية الصحية والسلامة في خضم جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19).

وأخيراً، في هذه الحالة التي تتسم بالتحديات العالمية، تود سان مارينو أن تؤكد من جديد أهمية دعوة الأمين العام إلى وقف لإطلاق النار على الصعيد العالمي، داعية جميع الأطراف إلى الانضمام إلى هذه المبادرة.

وتدين جمهورية سان مارينو بشدة الهجمات الطائشة على المدارس والموظفين المحميين وتحث جميع الأطراف على الامتثال لالتزاماتها بموجب القانون الدولي الإنساني وقانون حقوق الإنسان.

وتؤمن سان مارينو إيماناً راسخاً بأننا نستطيع معاً أن نوقف هذا الانتهاك البشع ضد الأطفال، وأننا نستطيع أن نجعل المدارس الآمنة حقيقة لكل طفل في كل مكان، حتى يتسنى لجميع أطفالنا وفتياتنا أن يستمروا في التطلع إلى مستقبل أفضل.

بيان البعثة الدائمة للسنغال لدى الأمم المتحدة

[الأصل: بالفرنسية]

أود في البداية أن أشكر الرئاسة النيجرية لمجلس الأمن على عقد هذه المناقشة المفتوحة الهامة، استعداداً للاحتفال بالذكرى السنوية العاشرة للقرار 1998 (2011)، أي بعد اليوم الأول من اليوم الدولي الأول لحماية التعليم من الهجمات، الذي عقد في 9 أيلول/سبتمبر، وفي سياق الذكرى السنوية الخامسة لإعلان المدارس الآمنة.

كما أشكر السيدة فيرجينيا غامبا دي بوتغيتير، الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح؛ والسيدة هنرييتا فور، المديرية التنفيذية لليونيسيف؛ وكذا ممثلة التحالف العالمي لحماية التعليم من الهجمات على إحاطاتهم البارزة التي قدمت لنا معلومات أكثر عن حدة ومدى المشكلة التي تجمعنا هذا الصباح.

إن مجلس الأمن، يبرز مرة أخرى من خلال دعوتنا إلى مواصلة تفكيرنا بشأن هذه المسألة الهامة اليوم، تصميمه على استئصال آفة من بين الانتهاكات الجسيمة الستة لحقوق الأطفال. وقد تجلّى ذلك في المقام الأول في اتخاذ القرار 1998 (2011)، الذي عزز آلية مكافحة الانتهاكات الجسيمة لحقوق الطفل في أوقات النزاع المسلح.

وإدراج أطراف النزاعات المسؤولة عن الهجمات على المدارس أو الأشخاص المشمولين بالحماية فيما يتعلق بالمدارس في مرفقات تقارير الأمين العام عن الأطفال والنزاع المسلح خطوة عملية رئيسية إلى الأمام، وينبغي الإشارة إليها، مع اشتراط أن تقوم هذه الأطراف "دون تأخير، بإعداد خطط عمل عملية محددة زمنياً لوقف تلك الانتهاكات والتجاوزات" (القرار 1998 (2011)، الفقرة 6 (ج)).

ولئن كان هذا التقدم موضع ترحيب، إلا أنه ينبغي ألا يحجب بأي حال من الأحوال استمرار وحجم الانتهاكات التي تتعرض لها المدارس في النزاعات المسلحة، ولا سيما في سياق يتسم بظهور أشكال جديدة من الحرب غير التقليدية.

إن الصورة التي رسمها الأمين العام في تقريره الصادر في حزيران/يونيه (S/2020/525) تبعث على القلق الشديد، حيث أشار إلى وقوع 494 هجوماً على المدارس في عام 2019. وفي وسط منطقة الساحل وحدها، اضطرت نحو 300 300 مدرسة إلى إغلاق أبوابها بسبب تزايد انعدام الأمن، مما أدى إلى تعطيل تعليم أكثر من 650 000 طفل وعمل أكثر من 16 000 معلم.

بل إن ما يثير القلق هو تدمير البنية التحتية المدرسية في البلدان التي تتسم فيها نظم التعليم عموماً بالهشاشة الشديدة، فضلاً عن حرمان آلاف الأطفال الذين قد يقعون ضحايا لشبكات الاتجار بالبشر والجماعات المتمردة والإرهابية من حقهم في التعليم. وعلى المدى الطويل، تهدد هذه الهجمات أيضاً تحقيق الهدف 4 من أهداف التنمية المستدامة، المتعلق بالحصول على التعليم الجيد للجميع، بحلول عام 2030.

ولكي تكون استراتيجيات حماية المدارس في أوقات النزاع المسلح فعالة وكفؤة، ينبغي أن تكون جزءاً من نهج كلي يعزز التنسيق الأفضل فيما بين مجلس الأمن، الذي يحدد ولايات بعثات السلام فيما

يتعلق بحماية المدنيين، وإدارة عمليات السلام والدعم التشغيلي، المسؤولة عن تخطيط وإدارة عمليات السلام، والبلدان المساهمة والبلدان المضيفة.

وكجزء من هذا النهج، ينبغي أن تستمر الجهود لضمان أن تحترم جميع أطراف النزاعات، بما في ذلك الأطراف الفاعلة من غير الدول، قواعد القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، فضلا عن توصيات منظمة العمل الدولية، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة بشأن وضع العاملين في مجال التعليم والتلاميذ. وينبغي زيادة تشجيع إدراجهم في اتفاقات السلام واتفاقات وقف إطلاق النار، وكذلك تعميم إعلان المدارس الآمنة، الذي أيدته الآن 104 دول أعضاء.

وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي تعميم مراعاة الأحكام المتعلقة بحماية الهياكل الأساسية المدرسية في ولايات بعثات الأمم المتحدة للسلام، من مرحلة حفظ السلام إلى مرحلة بنائه. وتحقيقا لهذه الغاية، سيكون من المهم تزويد هذه البعثات بالوسائل اللازمة للاضطلاع بأنشطتها في هذا الصدد، وكفالة تزويد مناصب المستشارين المعنيين بحماية الأطفال بما يكفي من الموظفين والموارد.

ومن الأهمية بمكان أيضا التركيز على التدابير الرامية إلى منع الهجمات على المدارس والتخفيف من حدتها، ولا سيما عن طريق تعزيز أطر الرصد وتقييم المخاطر الأمنية للهياكل الأساسية للمدارس. وفي هذا السياق، ينبغي التركيز بشكل خاص على تبادل المعلومات الاستخبارية من خلال التعاون الوثيق مع المجتمعات المحلية والمنظمات غير الحكومية الموجودة في الميدان من أجل تحديد التهديدات في مرحلة مبكرة ووضع استجابات مناسبة.

والحالة فيما يتعلق بالمسؤولية في حالات الاعتداءات الصارخة والمنهجية على المدارس هي مقياس لمصادقية آليات حماية الأطفال في حالات النزاع المسلح، ومن هنا تأتي أهمية التشديد بشكل خاص على ضمان مساءلة مرتكبي هذه التجاوزات.

وتؤيد السنغال تأييدا تاما هذا النهج الذي يتطلب تعزيز الآليات الدولية للتحقيق مع منتهكي القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان ومقاضاتهم.

بيان الممثل الدائم لسلوفاكيا لدى الأمم المتحدة، ميشال ميلنار

[الأصل: بالفرنسية والإنكليزية]

تتفق سلوفاكيا مع البيان المقدم باسم الاتحاد الأوروبي (المرفق 12) والبيان المقدم باسم فريق الأصدقاء المعني بالأطفال والنزاع المسلح (المرفق 7).

ونشكر الممثلة الخاصة للأمين العام فيرجينيا غامبا دي بوتغيتير، والمديرة التنفيذية لليونيسيف، هنرييتا فور، وممثلي المجتمع المدني على بياناتهم وعلى العمل الذي يقومون به من أجل أطفال العالم. ونرحب باعتماد البيان الرئاسي S/PRST/2020/8، الذي أعدته النيجر وبلجيكا، وكذلك اليوم الدولي لحماية التعليم من الهجمات، الذي احتفلنا به في 9 أيلول/سبتمبر.

وسلوفاكيا، بوصفها دولة تؤيد إعلان المدارس الآمنة، تعتبر أنه من غير الممكن المساس بالمدارس والتعليم، بغض النظر عما إذا جرى ذلك في أوقات السلم أو الحرب. لذلك، نشعر بقلق بالغ إزاء أي تقارير عن وقوع هجمات على مرافق مدرسية، ويحزننا أن قوات أمن الدولة كانت مسؤولة في عام 2019 عن أكثر من نصف تلك الهجمات، بما في ذلك الهجمات على المستشفيات. وفي ذلك الصدد، نود أن ندعو الدول الأعضاء إلى إيلاء الاهتمام المناسب لنتائج المؤتمرات الدولية المعنية بالمدارس الآمنة، التي تشكل أداة فريدة لتحقيق هدفنا المشترك - توفير الحق في التعليم لجميع الأطفال.

إن التعليم يشكل حجر الزاوية في جميع المجتمعات، في الشمال والجنوب وفي البلدان النامية والمتقدمة النمو، كما أنه حق أساسي من حقوق الإنسان وضروري لممارسة حقوق الإنسان الأخرى. ويمكن للمجتمع المتعلم أن يتغلب على الأزمات بشكل أفضل، بما في ذلك الأزمات السياسية أو الاقتصادية أو الصحية، مثل جائحة فيروس كورونا الحالية، مع آثارها الاجتماعية والاقتصادية الشديدة. فالتعليم يجلب الاستقرار ويقدم مساهمة كبيرة في مجال حفظ السلام. وبالإضافة إلى ذلك، فإن لحصول الأطفال المتضررين من النزاعات المسلحة على تعليم آمن وجيد النوعية دور هام في إعادة إدماجهم، ومع ذلك فإنه غالبا ما يشكل أحد الأهداف الرئيسية المستهدفة.

ولا غنى عن تعزيز الرصد والإبلاغ والمساءلة فيما يتعلق بالهجمات على التعليم والاستخدام العسكري للمدارس، بما في ذلك عن طريق تصنيف البيانات حسب نوع الجنس، ونحث الجميع على أن يفعلوا ما هو أفضل في هذا الصدد. وللأمم المتحدة دور خاص، حيث أثبتت آليتها للرصد والإبلاغ بشأن الأطفال والنزاعات المسلحة فائدتها في ردع الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال. وينبغي أن تنتشر في مرفقات التقرير في كل عام، قائمة كاملة وحيدة للجنة قائمة على الأدلة وتعكس بدقة البيانات التي جمعتها وتحققت منها آلية الرصد والإبلاغ، ويجب أن يُحاسب جميع مرتكبي الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال وفق نفس المعيار، بغض النظر عما إذا كانوا من قوات الدولة أو جماعات مسلحة من غير الدول.

ونظرا لأن مدارس البنات كثيرا ما يتم استهدافها، وتواجه الفتيات عواقب محددة للهجمات، بما في ذلك الاغتصاب، والحمل من الاغتصاب، والزواج القسري، وما ينجم عن ذلك من وصمة العار والشواغل الصحية الخطيرة، فإنهن من بين أكثر الفئات ضعفا. وكل ذلك يزيد من عرقلة استمرارهن في التعليم وأفاق حياة أفضل لهن. ولذلك، فإنهن أهل لاهتمام المجتمع الدولي بوجه خاص.

وتكرر سلوفاكيا دعوتها لجميع أطراف النزاعات المسلحة إلى احترام قواعد القانون الدولي الإنساني وقانون حقوق الإنسان والامتنال لها، ولا سيما تلك المنصوص عليها في البروتوكول الاختياري الثاني لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة، وإلى وضع تدابير ملموسة ومحددة زمنيا لحماية الأطفال وتنفيذها بالكامل وتقديم التقارير عنها. كما ندعو إلى وضع حد لجميع الانتهاكات الجسيمة، بما في ذلك الهجمات على المدارس والمستشفيات، وكذلك ندعو الأطراف التي لها خطط عمل قائمة إلى اتخاذ خطوات في الوقت المناسب نحو تنفيذها بفعالية أكبر وتقديم تقارير عن التقدم المحرز فيها.

بيان البعثة الدائمة لسلوفينيا لدى الأمم المتحدة

نشكر رئاسة النيجر على تنظيم هذه المناقشة الهامة بشأن الأطفال والنزاعات المسلحة، مع التركيز على منع الهجمات على المدارس. ونشكر مقدمات الإحاطات على عروضهن القيمة ونرحب بالبيان الرئاسي S/PRST/2020/8، الذي اعتمد اليوم فيما يتصل بالبند المعنون "الأطفال والنزاع المسلح".

تؤيد سلوفينيا البيانين المقدمين باسم الاتحاد الأوروبي (المرفق 12) وفريق الأصدقاء المعني بالأطفال والنزاع المسلح (المرفق 7)، وتود أن تضيف بعض الملاحظات بصفقتها الوطنية.

وإذ نحتفل باليوم الدولي الأول لحماية التعليم من الهجمات، من المهم أن نجدد ونقيم مسؤوليتنا عن حماية الأطفال والمعلمين وغيرهم من الموظفين في البيئة المدرسية. فالهجمات على المدارس تشكل انتهاكا رئيسيا لحقوق الطفل والقانون الدولي. وإذ نقرب من الذكرى السنوية العاشرة لاتخاذ القرار 1998 (2011) بشأن الأطفال والنزاع المسلح، نلاحظ بقلق بالغ تزايد معدل الاستهداف المتعمد للمدارس في النزاعات المسلحة في جميع أنحاء العالم.

وظلت مساعدة الضحايا وتخفيف آلام الأطفال المتأثرين بالنزاع المسلح على الدوام من بين أولويات سلوفينيا. وقد تمت في سلوفينيا إعادة تأهيل أكثر من 500 طفل قادمين من مناطق تدور فيها نزاعات أو من مناطق في مرحلة ما بعد انتهاء النزاع. ومن بين الأنشطة التي تهدف إلى توفير الرفاه العام للأطفال المتضررين من النزاعات وتنشئتهم، المساعدة النفسية والبدنية وإعادة التأهيل وتدريب المرشدين على إعادة التأهيل الاجتماعي للمرحلة قبل المدرسية وللمدارس وبرنامج التوعية بمخاطر الألغام الذي ينفذه الصندوق الاستثماري الدولي لتعزيز الأمن البشري.

وقد شرعت سلوفينيا في عام 2017 في تنفيذ مشروع نموذجي لوساطة المدرسة والأقران ضد عنف الأقران في البوسنة والهرسك. فببناء قدرات الوساطة لدى المعلمين والطلاب، تصبح المدارس من دعاة المصالحة والتسامح وحقوق الإنسان والتنوع.

ويمكن للثقيف الفعال في مجال حقوق الإنسان أن يساعد على تعزيز التسامح وفهم التنوع في المجتمعات. وقد مكنت سلوفينيا للثقيف في مجال حقوق الإنسان لأكثر من 200 000 طفل في جميع أنحاء العالم من خلال "مشروع حقوقنا" ومواد التدريس.

ومن الضروري تعزيز حماية التعليم من الاعتداءات وتقييد استخدام المدارس والجامعات لأغراض عسكرية، لكفالة حق الأطفال في التعليم. إنها طريقة لتوفير بيئة آمنة وتمكينية لهم. وقد أدت جائحة فيروس كورونا وعواقبها إلى زيادة تدهور محنة الأطفال المتضررين من النزاعات المسلحة في جميع أنحاء العالم وعرقلت حصولهم على التعليم.

إن الأطفال الذين لا يحصلون على التعليم يواجهون مخاطر فقر واستبعاد وتهميش وعنف متزايدة. والتعليم علامة من علامات الأمل القليلة للأطفال المتضررين من النزاعات المسلحة. فالأطفال والمراهقون، الذين يحيط بهم هذا الواقع المدمر، يجدون أنفسهم في حاجة إلى الفرار، وكثيرا ما يشرعون في رحلة من عدم اليقين محفوفة بالمخاطر على أمل العثور على مكان آمن. والحصول على تعليم آمن وجيد، بما في ذلك خلال النزاعات المسلحة، أمر غاية في الأهمية لإعادة إدماج الأطفال وتمكينهم من المشاركة والمساهمة

في إعادة الإعمار بعد انتهاء النزاع والمصالحة. وسلوفينيا من بين الدول التي وقعت على إعلان المدارس الأمانة وتواصل الدعوة إلى تنفيذه. وندعو الدول التي لم تصدق بعد على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة ولم تنضم إلى مبادئ والتزامات باريس المتعلقة بالأطفال المرتبطين بالقوات المسلحة أو الجماعات المسلحة وإعلان المدارس الأمانة ومبادئ فانكوفر لحفظ السلام ومنع تجنيد واستخدام الجنود الأطفال إلى أن تفعل ذلك.

فلا يمكننا أن نتجاهل مسؤولياتنا بعدم كفاءة حماية الأطفال والمعلمين. ويجب أن تكون المدارس، وتظل، مكانا آمنا مليئا بالفضول والضحك والأمل في مستقبل أفضل.

بيان الممثل الدائم لإسبانيا لدى الأمم المتحدة، أغوستين سانتوس مارابير

[الأصل: بالإسبانية]

يؤيد بياني البيان الذي قدمه المراقب عن الاتحاد الأوروبي (المرفق 12).

أهنئ الرئاسة النيجرية لمجلس الأمن على تنظيم هذه المناقشة المفتوحة التي تهدف إلى تعزيز حماية المدارس والأطفال والعاملين في الحقل التربوي من الهجمات والتهديدات، ولا سيما في منطقة الساحل. إن إسبانيا تشاطر النيجر هذا الهدف تماما. فلا يمكن ترك أي صبي أو فتاة في حالات النزاع يتخلف عن الركب.

كما أعرب عن امتناني للبيانين الصادرين عن الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح، فيرجينيا غامبا دي بوتغيتير، والمديرة التنفيذية لليونيسيف، هنرييتا فور. كما إن بيان التحالف العالمي لحماية التعليم من الهجمات يستحق اهتماما وتقديرا مماثلين.

إن إسبانيا ملتزمة بحماية التعليم في النزاعات المسلحة واحترام القانون الدولي الإنساني احتراماً كاملاً. وهي تؤيد إعلان المدارس الآمنة وكذلك المبادئ التوجيهية لحماية المدارس والجامعات من الاستخدام العسكري أثناء النزاع المسلح وتعتبر أن ولاية الممثلة الخاصة للأمين العام والعمل الذي تضطلع به اليونيسيف في هذا المجال أمر حيوي.

لقد احتفلنا بالأمس، 9 أيلول/سبتمبر، للمرة الأولى باليوم الدولي لحماية التعليم من الهجمات. وينبغي أن يكون هذا التاريخ هو التاريخ الرئيسي لمقاربة هذا البرنامج بطموح والاحتفال بالأهداف القابلة للتحقيق سنويا.

نظمت إسبانيا المؤتمر الدولي الثالث للمدارس الآمنة، في عام 2019، بناء على اقتناع بأن الإعلان ومبادئه التوجيهية يعززان الحماية الدولية للتعليم والمدارس والجامعات والطلاب والمعلمين. ونعتقد كذلك أن الفتيات والنساء يعانين بشكل غير متناسب من هذه الهجمات والتهديدات، ولذلك يتطلبن حماية خاصة. واقترحنا جعل المبادئ التوجيهية جاهزة للتنفيذ، وسننظم في أقرب وقت ممكن حلقة عمل لتبادل أفضل الممارسات في تنفيذها. ونتمنى لنيجيريا النجاح في تنظيم المؤتمر الرابع، ونطلب من الذين لم يوقعوا بعد على إعلان المدارس الآمنة أن يفعلوا ذلك.

لقد أثبتت أزمة مرض فيروس كورونا الحالية مرة أخرى أهمية التعليم وضمان استمراره حتى في حالات النزاع المسلح. وقد تسببت هذه الجائحة في تعطيل واسع النطاق لسير عمل النظام التعليمي، كما إنها تؤثر على عدد أكبر من الأطفال الذين يعيشون في حالات النزاع المسلح، والذين يعانون من التهديدات والهجمات. وتواجه الفتيات في هذه السياقات مخاطر أكبر بمواجهة العنف الجنسي والجسدي والتجنيد والزواج القسري والتخلي نهائياً عن تعليمهن.

وتظل دعوة الأمين أطراف النزاع إلى وقف إطلاق النار ضرورية وكذلك حاسمة فيما يتعلق بحماية التعليم. ولذلك، من الأهمية بمكان أن يكفل مجلس الأمن وأطراف النزاع الامتثال للقرار 2532 (2020). فمجلس الأمن يضطلع بدور محوري في إعادة تأكيد الحاجة إليه وفي دعم وقف إطلاق النار ورصده. كما إن له سلطة مطالبة أطراف النزاع باحترام القانون الدولي الإنساني وقانون اللاجئين وحقوق الإنسان.

وبالإضافة إلى ذلك، أثبتت الولايات الفريدة لحماية الأطفال في عمليات السلام أنها فعالة للغاية وموجهة بشكل جيد. وبذل فريق مجلس الأمن العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح جهودا بارزة ينبغي مواصلة تنفيذها ومواصلة تعزيزها.

إنه لأمر شائن، على الرغم من كل ما سبق ذكره، أنه ارتكب 25 000 انتهاك في عام 2019 ضد الأطفال في 19 حالة وتم التحقق من وقوع 494 هجوما على المدارس و 433 هجوما على المستشفيات، بما في ذلك على الأشخاص المشمولين بالحماية - على النحو المشار إليه في تقرير الأمين العام عن الأطفال والنزاع المسلح (S/2020/525). إن إسبانيا تدين تلك الهجمات والانتهاكات الخطيرة وتطلب تقديم مرتكبيها إلى العدالة.

ومما يثير القلق كذلك التطورات التي شهدتها منطقة الساحل في مجال التعليم منذ عام 2017: إغلاق آلاف المدارس والكليات في بوركينا فاسو ومالي والنيجر؛ وحقيقة أن أكثر من نصف مليون طفل قد تركوا النظام التعليمي.

وتدعو إسبانيا أطراف النزاعات المسلحة إلى احترام القانون الدولي الإنساني وتدعو إلى التطوير الفعال لقرارات مجلس الأمن بشأن الأطفال والنزاع المسلح والامتثال لها.

أختتم بياني برسالة دعم للأطفال في حالات النزاع المسلح وبعبارات شكر قليلة لكيانات الأمم المتحدة ووكالاتها وصناديقها وبرامجها ولجميع العاملين في مجال تقديم المعونة الذين يسعون جاهدين لكفالة حق الأطفال في التعليم والمساعدة والحماية.

بيان البعثة الدائمة لسويسرا لدى الأمم المتحدة

[الأصل: الفرنسية]

نشكر النيجر على عقد هذه المناقشة المفتوحة الهامة بعد يوم من الاحتفال باليوم الدولي الأول لحماية التعليم من الهجمات وفي سنة الاحتفال بالذكرى السنوية الخامسة لإعلان المدارس الآمنة. إننا نرحب باعتماد مجلس الأمن البيان الرئاسي S/PRST/2020/8 بشأن هذا الموضوع الحاسم.

إن التعليم أداة أساسية لتوفير الحماية البدنية والنفسية للفتيات والفتيان من أشد الآثار تدميرا في حالات الأزمات والنزاعات. وتشجع سويسرا، بوصفها إحدى الدول الـ 105 التي وقعت على إعلان المدارس الآمنة، البلدان التي لم توقع بعد على الإعلان على أن تفعل ذلك، وتدعو جميع الدول الموقعة على الإعلان إلى تنفيذ أحكامه تنفيذًا كاملاً. وتسعى مجموعة الأصدقاء المعنية بحماية المدنيين التي ترأسها سويسرا في نيويورك، إلى الإسهام في النهوض بتنفيذ الإعلان. وهناك عمالان ذوا أولوية يكتسبان أهمية خاصة في ذلك السياق.

أولاً، يجب أن نواصل حماية المدارس والطلاب من الهجمات. فقد سجل التحالف العالمي لحماية التعليم من الهجمات وقوع أكثر من 7 300 هجوم مباشر على المدارس وأن أكثر من 8 000 طالب ومعلم وغيرهم من العاملين في المدارس قتلوا أو أصيبوا أو اختطفوا أو هددوا أو اعتقلوا أو احتجزوا بين عامي 2015 و 2019. إن سبعة آلاف وثلاثمائة هجوم هي 7 300 هجوم أكثر مما ينبغي. وتحث سويسرا القوات المسلحة والجماعات المسلحة على وضع حد لهذه الممارسات والامتناع عن استخدام المدارس والجامعات لأغراض عسكرية. وكذلك ندعو مجلس الأمن إلى أن يكرر دعوته إلى محاسبة جميع أطراف النزاعات على هذه الهجمات، وأن يُضافوا إلى قائمة الأطراف التي ترتكب انتهاكات جسيمة ضد الأطفال سنوياً، تمشياً مع القرار 1998 (2011).

ثانياً، هناك حاجة إلى استجابات عاجلة للتصدي لأثر مرض فيروس كورونا على إمكانية حصول الأطفال على تعليم جيد ومستمر. لقد تم تعليق التعليم لجيل كامل. وفي ذروة عمليات الإغلاق في الربيع، لم يعد قرابة 90 في المائة من طلاب العالم قادرين على مواصلة الدراسة. فمن دون بيئة المدارس الواقية، يكون الأطفال أكثر عرضة للاستغلال والتجنيد على أيدي الجماعات المسلحة والخضوع للزواج القسري أو العمل القسري. كما إن الانقطاع عن الدراسة يمكن أن يؤدي إلى تهيش الأطفال بشكل دائم أو حرمانهم من المؤهلات عندما يتركون الدراسة أو يؤثر على تنشئتهم وصحتهم، لا سيما في البلدان الهشة والمتضررة من النزاعات.

وتشجع سويسرا الأمم المتحدة والدول الأعضاء على وضع استجابة منسقة لكفالة توفير أفضل تعليم ممكن للأطفال خلال هذه الجائحة. وكذلك ندعو سويسرا مجلس الأمن إلى دعم التنفيذ السريع للقرار 2532 (2020) فيما يتعلق بجميع الحالات المدرجة في جدول أعماله.

وفي الختام، تكرر سويسرا دعمها الكامل لجهود الأمم المتحدة الرامية إلى حماية التعليم من الهجمات، لا سيما من خلال عمل آلية الرصد والإبلاغ بشأن الأطفال والنزاعات المسلحة والفريق العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح. وتشجع سويسرا الأمين العام في ذلك الصدد على مواصلة تقديم قائمة كاملة ومحايطة ودقيقة بجميع الأطراف التي ترتكب انتهاكات جسيمة لحقوق الطفل، بما في ذلك الاعتداءات على المدارس.

بيان الممثل الدائم لتركيا لدى الأمم المتحدة، فريدون هادي سينرلي أوغلو

بداية، أود أن أعرب عن تقديرنا للرئاسة النيجرية على عقد هذه المناقشة المفتوحة لمجلس الأمن اليوم بشأن الأطفال والنزاع المسلح. ونشكر أيضاً مقدمي الإحاطات على إسهاماتهم القيمة. ونرحب أيضاً باعتماد البيان الرئاسي S/PRST/2020/8 اليوم.

وإذ نحتفل باليوم الدولي الأول لحماية التعليم من الهجمات، نرى أن مناقشة اليوم قد أتت في الوقت المناسب تماماً. ونغتتم هذه الفرصة ونثني على الدور القيادي الذي اضطلعت به قطر في اتخاذ قرار الجمعية العامة 74/275 الذي أنشأ هذا اليوم الدولي والذي شاركت تركيا في تقديمه.

نحتفل هذا العام بالذكرى الخامسة عشرة لاتخاذ القرار 1612 (2015) بوصفه معلماً بارزاً في خطة العمل المتعلقة بالأطفال والنزاع المسلح، بإنشائه آليتين هامتين هما الفريق العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح وآلية الرصد والإبلاغ بشأن الأطفال والنزاعات المسلحة التي تقودها الأمم المتحدة. ويصادف هذا العام أيضاً الذكرى السنوية العشرين لاعتماد البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة. وتتيح هذه الذكرى السنوية فرصة لتقييم إنجازاتنا ومواصلة مناقشة الجهود اللازمة لمنع تعرض الأطفال للأذى، حيث لا تزال الآثار الشديدة للنزاعات على الأطفال تشكل تحدياً كبيراً.

فالتعليم ليس حقاً أساسياً من حقوق الإنسان فحسب، بل إنه ركيزة أساسية لبناء مجتمعات سلمية مرنة ومزدهرة. ولكن لا يزال التعليم من أول القطاعات التي تتأثر بالنزاع والعنف ولا يزال من أكثر القطاعات التي تتعرض للصدمات الخارجية.

ويبين تقرير الأمين العام عن الأطفال والنزاع المسلح (S/2020/525) خطورة الوضع في جميع أنحاء العالم، بما في ذلك في منطقة الساحل. ويسلط الضوء على ما يقرب من 1 000 حادثة هجمات على المدارس والمستشفيات على مستوى العالم خلال العام 2019. ولا تشمل هذه الأرقام آلاف المدارس المغلقة أو المعطلة بسبب الهجمات الإرهابية.

علاوة على ذلك، فإن لجائحة فيروس كورونا (كوفيد-19) آثاراً خطيرة على البلدان التي تمر بمرحلة النزاع المسلح حيث يكون الأطفال من أكثر الفئات ضعفاً. وفي هذا السياق، تكرر تركيا تأييدها لنداء الأمين العام بوقف إطلاق النار على الصعيد العالمي خلال فترة الجائحة.

وكما ذكرت المديرية التنفيذية لمنظمة اليونيسف، فور، فعندما يغيب الأطفال عن المدارس، ولا سيما في أوقات النزاع، فإنهم لا يعجزون عن تعلم المهارات اللازمة لبناء مجتمعات سلمية ومزدهرة فحسب، بل يصبحون أيضاً عرضة لأشكال مروعة من الاستغلال بما في ذلك الاعتداء الجنسي والتجنيد القسري من قبل الجماعات المسلحة. ولذلك السبب، فإننا نساهم، من خلال حماية التعليم من الهجمات، في منع المزيد من العنف وكسر هذه الحلقة المفرغة في المجتمع.

ونرى في الوقت نفسه أن إعادة الأطفال إلى أوطانهم وإعادة إدماجهم أدوات حيوية لتحقيق هذا الهدف. وتؤيد تركيا تماماً النداء الذي وجهه الأمين العام إلى البلدان المعنية لاتخاذ خطوات لتشجيع العودة الطوعية لمواطنيها، لا سيما النساء والأطفال المنتسبين إلى تنظيم داعش.

وأكد تقرير الأمين العام عن الأطفال والنزاع المسلح وقوع أكبر عدد من الهجمات على المدارس والمستشفيات في سوريا في عام 2019. وتشعر تركيا بقلق عميق لاستمرار هذه الهجمات ومعاناة الأطفال السوريين.

ويقدم تقرير لجنة التحقيق الدولية المستقلة المعنية بالجمهورية العربية السورية المؤرخ 2 تموز/يوليه الذي يغطي الفترة من 1 تشرين الثاني/نوفمبر 2019 إلى 1 حزيران/يونيه 2020 أمثلة مروعة عديدة على الهجمات التي تشنها قوات النظام على المدارس، مما أسفر عن قتل وتشويه المدنيين بمن فيهم الكثير من الأطفال.

وعلى النحو الذي بيّنه تقرير الأمين العام الأخير، وهو لا يختلف عن السنوات السابقة، فقد جند تنظيم (حزب العمال الكردستاني) الإرهابي وفرعه السوري حزب الاتحاد الديمقراطي/وحدات حماية الشعب أكبر عدد من الأطفال في سوريا في عام 2019. كما تصدرت وحدات حماية الشعب قوائم اختطاف الأطفال وحرمانهم من الحرية واستخدام المدارس والمرافق الطبية لأغراض عسكرية. وتستهدف هذه الجماعة الإرهابية المدارس وتحولها إلى مخازن للذخيرة وتحرم الأطفال من حقهم الأساسي في التعليم.

وأصدر حزب العمال الكردستاني/وحدات حماية الشعب قرارا بمنع الطلاب في شمال شرق سوريا من الجلوس لامتحان النهائي للحصول على شهادة التعليم الثانوي العام، فمنعهم من حقهم في التعليم. وأصدر المجلس العالمي للآراميين بيانا صحفيا في حزيران/يونيه وثق فيه شهادات الطلاب في القامشلي وريملان الذين عانوا من القمع وانتهاكات حقوق الإنسان التي يرتكبها حزب العمال الكردستاني/حزب الاتحاد الديمقراطي/وحدات حماية الشعب. ونتوقع أن تواصل الأمم المتحدة توثيق انتهاكات حزب العمال الكردستاني/حزب الاتحاد الديمقراطي/وحدات حماية الشعب، فضلا عن التحقيق في الحوادث والإجراءات الخطيرة الواردة في البيان الصحفي المذكور أعلاه.

وبالنسبة لبعض البلدان، ربما تكون هذه الهجمات والانتهاكات مجرد أرقام في تقارير الأمم المتحدة. ولكنها تشكل بالنسبة لتركيا واقعا في جوارها القريب، وهي ملتزمة التزاما راسخا بالتصدي له.

ويعد مكافحة العناصر الإرهابية في مناطق عملية نبع السلام وكذلك العمليات السابقة، وفرت الحكومة التركية الأمن وخصصت موارد مالية كبيرة لتجديد المباني المدرسية واستئناف التعليم في هذه المناطق بصورة آمنة. نتيجة لذلك، عاد إلى الدراسة أكثر من 300 000 طالب، 48 في المائة منهم من الفتيات، آمنين إلى فصولهم في 1 256 مدرسة.

وعلاوة على ذلك نواصل اتخاذ جميع التدابير اللازمة لتخفيف معاناة الأطفال الذين فروا إلى تركيا لأسباب واضحة. ونواصل الاستثمار في تعليم الأطفال اللاجئين مع إعطاء الأولوية للفتيات على وجه الخصوص على الرغم من التحديات التي تفرضها جائحة كوفيد-19.

ويسرني أن أبلغكم بأن 63 في المائة من الأطفال السوريين البالغ عددهم مليون طفل في تركيا قد سجلوا حتى الآن في برامجنا التعليمية الوطنية. وعليه، أدمج ما يقرب من 700 000 طفل لاجئ تشكل الفتيات نسبة 49% منهم في نظام المدارس العامة خلال العام الدراسي 2019-2020. ويعتبر هذا النجاح نتيجة للتعاون الفعال والوثيق مع اليونيسف. ونعرب عن تقديرنا للفريق القطري لليونيسف على جهوده.

ختاما، أود أن أكرر تأكيد استعدادنا لتقديم الدعم الكامل للجهود الدولية والإقليمية الرامية لحماية الأطفال.

بيان البعثة الدائمة لأوكرانيا لدى الأمم المتحدة

تقدر أوكرانيا تقديراً عميقاً مبادرة النيجر بعقد هذه المناقشة المفتوحة وتعرب عن امتنانها لجميع مقدمي الإحاطات على عروضهم.

لقد احتفلنا بالأمس باليوم العالمي لحماية التعليم من الهجمات. وتفتخر أوكرانيا بمشاركتها في تقديم قرار الجمعية العامة 74/275 الذي أنشأ هذا اليوم. ونعتقد أن هذا القرار يثبت التزامنا بمعالجة هذه المسألة على سبيل الأولوية وبالمزيد من الإسهام في حماية الأطفال في أوقات الحرب وحالات الطوارئ الإنسانية.

وإذ نحتمل بهذا اليوم، علينا أن نعترف بأن المجتمع الدولي قد فشل حتى الآن في منع الانتهاكات ضد الأطفال وفي توفير الحماية الشاملة لحقوقهم. وبين التقرير السنوي الأخير للأمين العام عن الأطفال والنزاع المسلح (S/2020/525)، الذي عُرض في المناقشة المفتوحة التي جرت في 24 حزيران/يونيه (انظر S/2020/594) المدى غير الملائم للانتهاكات المرتكبة ضد الأطفال المتأثرين بالنزاعات.

وبينما تؤيد أوكرانيا تماماً ما خلص إليه التقرير من أن السلام لا يزال أقوى وسيلة للحد من الانتهاكات المرتكبة ضد الأطفال، فإنها تكرر الإعراب عن أسفها لأن الآثار الخطيرة للنزاع الروسي - الأوكراني على الأطفال ما زالت بعيدة عن الأضواء. وبما أن السلام هدف طال انتظاره بالنسبة للأوكرانيين، ولا سيما الأطفال، تكرر أوكرانيا دعوتها إلى تناول مسألة الأطفال الأوكرانيين الذين يعيشون في الأراضي الأوكرانية المحتلة مؤقتاً والمتأثرين بالنزاع خلال الاجتماعات والأحداث المواضيعية، وإدراج هذا الموضوع في التقارير المواضيعية ذات الصلة التي تصدرها الأمم المتحدة في المستقبل.

وأدى النزاع المسلح الروسي - الأوكراني إلى عواقب وخيمة على المناطق المتضررة. ويواجه 737 000 من تلاميذ المدارس والمدرسين في أكثر من 3 500 مدرسة تحديات شخصية واجتماعية وأمنية واقتصادية تتعلق بالنزاع. وتقع مدارس تضم 437 000 طفل ومعلم على مسافة 20 كيلومتراً من خط التماس، وتعاني ثلث تلك المدارس من مشاكل أمنية.

وكما أشارت بعثة الرصد الخاصة التابعة لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا إلى أوكرانيا في الصفحة 22 من تقريرها المواضيعي الصادر في تموز/يوليه والمعنون "أثر النزاع على المرافق التعليمية وحصول الأطفال على التعليم في شرق أوكرانيا"، فإن كثيراً من الأطفال في تلك الأراضي:

"أمضوا جزءاً كبيراً من طفولتهم تحت التهديد المستمر بالعنف وانعدام الأمن بسبب النزاع... ويتعرض تلاميذ المدارس والمعلمون على طول خط التماس لخطر مستمر من القصف أو نيران الأسلحة الصغيرة، وكذلك من الألغام والذخائر غير المنفجرة التي تنتشر في المنطقة. وهم يتعرضون لخطر الموت أو الإصابة، أو أن تصبح مدارسهم غير صالحة للعمل بسبب الأضرار".

ولا تقتصر الهجمات على التعليم في حالات النزاع على السلامة البدنية أو مياحي المدارس وحسب. فعقلية الأطفال هي أيضاً من بين الأهداف الرئيسية للمعتدي في النزاع الروسي - الأوكراني المسلح. لقد اكتسبت الدعاية المناهضة لأوكرانيا وخطاب الكراهية موطئ قدم في البرامج المدرسية التي كتبتها إدارة الاحتلال الروسي.

ووفقاً لما ذكره أمين المظالم الأوكراني، يتعين على جميع المدارس في الأراضي المحتلة في منطقتي دونيتسك ولوهانسك أن تطبق في أيلول/سبتمبر من هذا العام معايير التعليم الروسية. وتحاول إدارة الاحتلال الروسية توسيع محاولات الضم الزاحفة التي تقوم بها ضد تلاميذ المدارس وإخضاعهم لممارسات غسل الأدمغة.

إن تسليح الأطفال في الأراضي المحتلة من دونباس والقرم، ولا سيما تسجيلهم في الحركات العسكرية، يهدف إلى إعدادهم لشن الحرب. ووفقاً للمعلومات المتاحة، فإنهم مدربون على استخدام الأسلحة وإطلاق النار وزرع الألغام الأرضية.

ونتيجة لذلك، أفادت مصادر عديدة، بما في ذلك بعثة المراقبة الخاصة التابعة لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا إلى أوكرانيا، بأن أطفالاً قصّر شاركوا في أعمال عدائية فعلية كجزء من قوات الاحتلال الروسية. وتشكل هذه الممارسة انتهاكاً لقوانين الحرب وأعرافها وتُعتبر جريمة حرب.

وتحظر المادة 51 من اتفاقية جنيف الرابعة الداعية الموجهة للأطفال والرامية إلى ضمان الالتحاق الطوعي لسكان الأراضي المحتلة بالجيش. وفي شبه جزيرة القرم، لا تشكل هذه الدعاية انتهاكاً للقانون الدولي الإنساني فحسب، بل تشكل أيضاً وسيلة لارتكاب جريمة حرب عن طريق الإرغام على الخدمة في القوات المسلحة للعدو. وقد أنشأت السلطة القائمة بالاحتلال نظاماً كاملاً من الأنشطة التعليمية والرياضية للأطفال يكفل استمرار الدعاية بين الأطفال للالتحاق بالخدمة العسكرية في الجيش الروسي.

وأكرر أنه وفقاً للمادة 4 من البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة، والذي يلتزم به الاتحاد الروسي وأوكرانيا، تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير الممكنة عملياً لمنع تجنيد أشخاص دون سن الثامنة عشرة أو استخدامهم في الأعمال الحربية.

ومن غير اللائق أيضاً أن أكثر من 200 طفل من أطفال القرم، معظمهم من تثار القرم، قد تُركوا جزئياً من دون رعاية أبوية بسبب سجن آبائهم لأسباب ملفقة وذات دوافع سياسية. ويصاب هؤلاء الأطفال بصدمة نفسية عند مشاهدتهم عمليات التفيتش الوحشية التي تجري في منازلهم واحتجاز والديهم.

وتعتبر أوكرانيا، بوصفها طرفاً في الصكوك الدولية الأساسية المتصلة بحماية حقوق الطفل، هذه المهمة المتعلقة بالأطفال المتأثرين بالنزاع المسلح أولوية. وتزيد جائحة فيروس كورونا (كوفيد-19) من أهمية هذه المهمة. وفي هذا الصدد، تكرر أوكرانيا دعوتها للاتحاد الروسي إلى إتاحة إمكانية الوصول الكامل للمنظمات الإنسانية الدولية من أجل إجراء تقييم موضوعي للحالة الإنسانية في المنطقة في زمن كوفيد-19.

سأختتم كلمتي بتوجيه الشكر إلى وكالات الأمم المتحدة على مساعدتها في حماية الأطفال وإلى الشركاء الذين لا يزالون موثوقين في هذا المجال. إننا نعتد عليهم في مواصلة تسليط الأضواء بقوة على حالة الأطفال المتضررين من حالة النزاع المسلح الروسي - الأوكراني.

بيان البعثة الدائمة لدولة الإمارات العربية المتحدة لدى الأمم المتحدة

[الأصل: بالعربية]

يسر دولة الإمارات العربية المتحدة أن تشكركم على تنظيم هذه المناقشة المفتوحة حول الأطفال والنزاع المسلح، كما تود توجيه الشكر إلى كل من السيدة فيرجينيا غامبا دي بوتغيتز، الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح، والسيدة هنرييتا فور، المديرية التنفيذية لمنظمة اليونيسف، على إحاطتهما القيّمتين اليوم.

تغتتم دولة الإمارات فرصة انعقاد هذه الجلسة للتأكيد مجدداً على التزامها بتنفيذ قرارات مجلس الأمن التي تهدف إلى التخفيف من تأثير النزاع المسلح على الأطفال. ونود التأكيد اليوم بشكل خاص على أهمية القرار 1998 (2011) الذي أدان الهجمات على المدارس أو المستشفيات باعتبارها انتهاكاً للقانون الدولي الواجب التطبيق، والذي طالب الأمين العام بأن يُدرج في مرفقات تقاريره عن الأطفال والنزاع المسلح أطراف النزاع المسلح الذين يخالفون القانون الدولي الواجب التطبيق عبر شن الهجمات المتكررة ضد المدارس والأشخاص المشمولين بالحماية في المدارس أثناء حالات النزاع المسلح، أو التهديد بشن هذه الهجمات.

لقد أظهرت جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) الدور الهام الذي يلعبه المعلمون والمدارس بشكل عام في جميع أنحاء العالم، وهو الدور الذي تزداد أهميته للأطفال الذين يعيشون في مناطق النزاع. فالمدارس ليست مجرد منشآت مدنية يتعين حمايتها بموجب القانون الدولي الإنساني، بل هي مُكون رئيسي في نسيج المجتمعات التي مزقتها النزاعات، وهي المكان الذين يتطلع فيه الأطفال نحو مستقبل مشرقٍ على أمل تعلم المهارات اللازمة والسعي نحو فرصٍ جديدة.

لقد حرصت دولة الإمارات دوماً على إعطاء الأولوية لحماية التعليم باعتباره عنصراً أساسياً في الارتقاء بالمجتمعات بأكملها. وقد بلغ إجمالي مساعدات دولة الإمارات لدعم مشاريع التعليم حول العالم 1.55 بليون دولار، بما في ذلك التبرع بمبلغ 284.4 مليون دولار أمريكي للمناطق المتأثرة بالأزمات. كما تتعاون دولة الإمارات مع منظمة اليونيسف والشركاء الآخرين منذ عام 2017 من أجل دعم تعليم 20 مليون طفل في 59 دولة، بما في ذلك إعادة بناء 16 مدرسة في الموصل وبغداد خلال العام الماضي وحده.

وكما أوضحت دولة الإمارات في شهر حزيران/يونيه الماضي، فإنها لا تزال تعرب عن قلقها البالغ إزاء ارتفاع مستوى الانتهاكات الجسيمة المرتكبة ضد الأطفال خلال عام 2019، وتزايد عدد الهجمات على المدارس التي تم التحقق منها. لقد تم الاحتفال بالأمس باليوم الدولي لحماية التعليم من الهجمات، إلا أن هناك الكثير من العمل الذي يتعين إنجازه حيث لا تزال المدارس تتعرض للاستهداف مما يُعرض حياة المعلمين والطلاب للخطر. وغالباً ما تقوم الجماعات الإرهابية والجماعات المسلحة غير التابعة للدول باستهداف المدارس والمعلمين من أجل بث الخوف في قلوب السكان ونشر أيديولوجياتهم المتطرفة وتعطيل النظام التعليمي وتجنيب الأطفال بالقوة ومنع تدريس المفاهيم الأساسية كالتسامح والتعايش، فضلاً عن تقويض فرص تعليم الفتيات. ولذلك، يجب مساءلة مُرتكبي هذه الانتهاكات الجسيمة.

تُتيح المناقشة المفتوحة اليوم الفرصة لبحث أسباب ارتفاع الهجمات والتهديدات ضد المدارس إلى مُعدل يُنذر بالخطر رغم وجود إطار عمل تنظيمي يحد من هذه الأعمال. وفي هذا الصدد، تحث دولة الإمارات الدول الأعضاء على إعادة الالتزام بتنفيذ قرارات مجلس الأمن ذات الصلة، حيث قامت دولة الإمارات بالتنسيق مع شركائها الآخرين في تحالف دعم الشرعية في اليمن باتخاذ تدابير ملموسة لدعم تنفيذ قرارات مجلس الأمن ذات الصلة، والتي شملت إنشاء وحدة حماية الطفل وتوقيع مذكرة تفاهم مع الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح.

وفي الختام، تؤكد دولة الإمارات على التزامها واستمرار دورها في دعم حقوق الأطفال في جميع أنحاء العالم وخاصة في مناطق النزاع من خلال الأمم المتحدة وغيرها، بما في ذلك دعم حماية المدارس ومنع وقوع الانتهاكات الجسيمة وحماية الحق في التعليم وإتاحة الفرص للفئات الضعيفة لتحقيق آمالها في التطور والنمو.

بيان البعثة الدائمة لأوروغواي لدى الأمم المتحدة

[الأصل: بالإسبانية]

تتقدم أوروغواي بالشكر إلى النيجر على عقد هذه المناقشة المفتوحة بشأن هذه المسألة ذات الصلة في الوقت المناسب وتؤيد البيان الذي أدلت به كندا (المرفق 7) باسم فريق الأصدقاء المعني بالأطفال والنزاع المسلح.

تشعر أوروغواي بقلق عميق إزاء الاتجاه المتزايد والمقلق للهجمات المتعمدة والعشوائية على المدارس واستخدامها لأغراض عسكرية، فضلا عن تجنيد الأطفال والعاملين في مجال التعليم وارتكاب أعمال عنف فظيعة ضدهم. والنساء والفتيات بصفة خاصة معرضات للغاية لمثل هذه الجرائم، ومن الأرجح أن يقعن ضحايا للاختطاف أو العنف الجنسي وأن يعانين من عواقب هذه الاعتداءات على المدى الطويل.

ويود وفد بلدي في البداية أن يشير إلى إعلان المدارس الآمنة، وهو صك مبتكر، إلى جانب مبادئه التوجيهية لحماية المدارس والجامعات من الاستخدام العسكري أثناء النزاع المسلح، يحدد خطوات ملموسة لحماية المؤسسات التعليمية والطلاب والموظفين في أوقات النزاع المسلح، مع الدفاع عن الحق في التعليم. ولزيادة إمكانات ذلك الصك إلى أقصى حد، يجب أن نواصل توحيد جهودنا، ولهذا السبب، تُشجع جميع الدول الأعضاء على الانضمام إلى هذه المبادرة الهامة، التي تحظى بالفعل بدعم واسع وقوي من جانب المجتمع الدولي.

ثانياً، إن مساءلة مرتكبي هذه الجرائم أمر حيوي. وفي هذا الصدد، تكرر أوروغواي ثقتها الكاملة في العمل الذي تضطلع به المحكمة الجنائية الدولية لمعاقبة المذنبين في القضايا التي لا تطبق فيها الولاية القضائية المحلية، وكذلك في آليات التحقيق الدولية مثل تلك التي أنشأها مجلس حقوق الإنسان. ومع ذلك، يجب على الدول أن تكفل التحقيق في الاعتداءات على المدارس ومحاكمة الجناة من أجل مكافحة الإفلات من العقاب ومنع الانتهاكات في المستقبل.

ثالثاً، إن لعمليات حفظ السلام النطاق والقدرة على الإسهام في توفير السلامة والحماية للأطفال والبنية التحتية المدرسية وموظفيها، ولكن هذه البعثات بحاجة إلى أن تكون أفضل استعداداً حتى تتمكن من العمل بأعلى قدر ممكن من الفعالية.

وتسهم أوروغواي إسهاماً مباشراً في صون السلم والأمن الدوليين من خلال مشاركتها في عمليات حفظ السلام. والقيمة التي تُمنح للتعليم والمدارس كمؤسسات مسؤولة عن توفيره تضرب بجذورها تاريخياً في مجتمع أوروغواي. ولهذا السبب، وفي الدورات التي تقدم للموظفين الذين سيتم نشرهم في الميدان، يجري التركيز بشكل خاص على احترام المدارس بوصفها مناطق يحميها القانون الدولي وعلى حظر استخدامها في أي نوع من العمليات العسكرية. وتتلقى وحداتنا تدريباً تقنياً على كيفية جعل هذه الحماية فعالة في بيئات التشغيل الصعبة التي ستقوم فيها بعملها. وفي المناطق التي تنتشر فيها وحدات أوروغواي، تقوم قواتنا بالرقابة المستمرة من أجل ضمان حرية المدارس وسلامتها واستمرار التعليم، وإتاحة الفرصة للأطفال لمواصلة حضور الفصول الدراسية بدون مواجهة المخاطر على الرغم من وجودهم في حالات النزاع.

ويجب على المجتمع الدولي أن يضاعف جهوده لكي تظل المدارس محمية دائما، في أوقات السلم والنزاع، ولكي يُكفل حق الإنسان الأساسي في التعليم، ولا سيما في مرحلة عالمية يكون فيها التعليم أساسيا لإعداد الطلاب، والأجيال الجديدة، لمواجهة الحياة في عالم ما بعد كوفيد-19.

بيان البعثة الدائمة لليمن لدى الأمم المتحدة

[الأصل: بالعربية]

في البداية، اسمحوا لي أن أهنئكم، سيدي الرئيس، على توليكم رئاسة مجلس الأمن لهذا الشهر. وأتمنى لكم ولوفدكم كل التوفيق.

التزمت الجمهورية اليمنية بكل المعاهدات الدولية المتعلقة بحماية الطفل وسننت العديد من التشريعات الوطنية بما يتماشى مع أحكامها لتعكس التزام الحكومة اليمنية بهذه الصكوك بما في ذلك اتفاقية حقوق الطفل والبروتوكول الاختياري الملحق بالاتفاقية بشأن حقوق الطفل ومبادئ باريس بشأن الأطفال المرتبطين بالقوات المسلحة أو الجماعات المسلحة، والتوقيع على خطة العمل المبرمة مع الأمم المتحدة لإنهاء ومنع تجنيد الأطفال واستخدامهم (2014) وإعلان المدارس الآمنة في عام 2017 والتوقيع على خارطة الطريق لتنفيذ خطة العمل في العام 2018. وفي نفس العام، تم إنشاء اللجنة الفنية المشتركة لتنفيذ خارطة الطريق بالشراكة مع فريق اليونيسف القطري. كما أصدر نائب القائد العام للقوات المسلحة اليمنية قراراً حول المبادئ الإرشادية بشأن تجنيد الأطفال. وفي 17 شباط/فبراير 2020، أصدر فخامة رئيس الجمهورية اليمنية، القائد الأعلى للقوات المسلحة، الأمر باعتماد وحدات وآليات حماية الطفل للتحقق من عمر أفراد القوات المسلحة وإنشاء نقاط اتصال للاتصال داخل وزارتي الدفاع والداخلية وفقاً لخارطة الطريق.

واستمراراً لالتزاماتها الوطنية والدولية تجاه الأطفال في اليمن، تحرص الحكومة اليمنية على تنفيذ خارطة الطريق والعمل الجاد على إعادة دمج الأطفال في المجتمع، وتتطلع إلى العمل الجاد والتنسيق مع الفريق القطري بهدف تنفيذ خارطة الطريق الموقعة بين الحكومة اليمنية والأمم المتحدة. كما تؤكد على الحاجة لتمويل برامج إعادة الإدماج والتأهيل في اليمن وحث المانحين الدوليين لتوفير التمويل الكافي لإنقاذ أطفال اليمن من بطش وإرهاب المليشيات الحوثية في المناطق الواقعة تحت سيطرتها.

وتواصل الحكومة اليمنية دعم جميع كيانات الأمم المتحدة وتعزيز دورها في وقاية الأطفال وحمايتهم من خلال التزاماتها بالتشريعات الوطنية والدولية، وندعو جميع هيئات الأمم المتحدة المساعدة في حماية الأطفال في المناطق التي تخضع للمتمردين الحوثيين من خلال الضغط على هذه المليشيات لوقف عمليات تجنيد الأطفال والزج بهم إلى جبهات القتال ووقف الانتهاكات المستمرة من قبل هذه المليشيات ضد الأطفال من خلال قصف المدارس وعمليات قنص الأطفال لاسيما في محافظة تعز.

وتعمل الحكومة اليمنية على توعية المجتمع اليمني بمخاطر مشاركة الأطفال في الأعمال العسكرية وتحرم تجنيدهم واستخدامهم في قوام قواتها المسلحة، وتحذر من تمادي المليشيات الحوثية في استخدام المدارس - الواقعة تحت سيطرتها - لاستقطاب الأطفال وذلك من خلال طباعة مناهج عقائدية طائفية متطرفة تعمل على إنشاء جيل من المتطرفين عقائدياً ينظر للحرب وقاتل إخوانه اليمنيين كمعركة مقدسة وذلك النوع من المناهج لا يقل خطراً وفتكاً بالأطفال في المستقبل من جريمة استخدامهم عسكرياً. وتعمل هذه المناهج على تأسيس جيل كامل من الفتيان والفتيات تحت مسمى الحسينيون والزينبيات وهي مسميات (للأطفال الفدائيين الأمر الذي سيشكل قبلة موقوته ستعمل على استمرار الصراع محلياً وإقليمياً لسنوات طويلة، مما يؤثر على الأمن والسلم الاجتماعي على المستوى الوطني وعلى الاستقرار الوطني

والإقليمي. الأمر الذي يجب أن يوليه فريق الأمم المتحدة القطري أولوية قصوى للمعالجة من خلال مطالبة الميليشيات الحوثية بوقف تغيير المناهج وعدم إدخال تعديلات طائفية هدامة.

بالإضافة إلى ذلك، فإن الاستخدام العسكري للمدارس من قبل الميليشيات الحوثية يحرم الأطفال من حقهم الأساسي في التعليم ويعرضهم لخطر التجنيد والاستخدام من قبل الحوثيين، كما تقوم تلك الميليشيات باستغلال الظروف الاقتصادية والمالية للأسر اليمنية في مناطق سيطرتها بطرق ممنهجة حيث تجبر الأطفال على الانخراط في حربها الهمجية على إخوانهم من أبناء الشعب اليمني.

ختاماً، تحرص بلادي على تحديث آليات الرصد بما يكفل رصد جميع الانتهاكات في المناطق المتأثرة بجائحة كوفيد-19 وتتطلع إلى إنشاء آلية بديلة تعتمد على مصادر أكثر استقلالية ومصداقية ومرونة للحصول على البيانات والمعلومات المستخدمة لإعداد تقارير أفرقة العمل القطرية في مناطق النزاع المسلح وبالأخص في الأراضي التي تقع تحت سيطرة الميليشيات الحوثية حيث يخضع الأطفال لمخيمات صيفية بدون مراعاة الإجراءات الاحترازية لمواجهة كوفيد-19، ولا بد أن تتضمن هذه الآلية معايير لتعزيز دقة وموثوقية وموضوعية المعلومات التي يتم جمعها أو الحصول عليها خاصة من المناطق الخاضعة لسيطرة الميليشيات الحوثية والتي يواجه فيها عمل الفريق القطري في اليمن عوائق منظمة من قبل هذه الميليشيات، كما تشكل بيئة غير آمنة لا تمكن أفرقة الرصد من أداء مهامها وإعداد تقارير تتسم بالمصداقية والشفافية .